

رَفَع

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

عالم الكوفة و فقيهها و فخرها  
الشيخ محمد بن عبد الله بن أحمد  
سيرته و مراسلاته و آثاره العلمية

تأليف  
د. وليد عبد الله المنيس



مركز البحوث والدراسات الكويتية

الكويت، ٤١٤٢٥/٥/٢٠٠٥

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
www.moswarat.com

عالم الكونيت و فقيهها و فرضيتها  
الشيخ محمد بن عبد الله بن أحمد  
سيرته و مراسلاته و آثاره العالمية

ردمك : 6 - 26 - 56 - 99906 - ISBN  
رقم الإيداع : 2004/ 00449 - Depository Number

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م

الطبعة الثانية

١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م

مركز البحوث والدراسات الكويتية

ص ب : ٦٥١٣١ المنصورية \_ الرمز البريدي : 35652

هاتف : ٣ / ٢٥٧٤٠٨١ \_ فاكس : ٢٥٧٤٠٧٨




عالم الكويت وفتيها وفرضها  
الشيخ محمد بن عبد الرحمن العجمي  
سيرته ومراسلاته وأثاره العالمية

تأليف  
د. وليد عبد الله المنيس

مركز البحوث والدراسات الكويتية

الطبعة الثانية

الكويت ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م



(قال شيخنا محمد بن سليمان الجراح بعد أن أملى عليّ سيرته العلمية - بالحاح مني - وهو على فراش مرضه الأخير قبل وفاته بأيام ما نصه:

«وبعد فإني طالب علم مقصر محب للعلم ولست بفقير الكويت ولا فرضيتها، وما قيل فيّ من الإطراء فأنا بريء منه، اللهم لا تؤاخذني بما يقولون، واغفر لي ما لا يعلمون، واجعلني خيراً مما يظنون» - الأربعاء ٢٩ ربيع الأول ١٤١٧هـ).

## تصدير

هذا الكتاب ثمرة من ثمار التعاون الصادق بين وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ومركز البحوث والدراسات الكويتية في مجالات العمل العلمي والبحثي الذي يخدم توعية المواطنين بتراثهم وتاريخ وطنهم وما يعبر عنه من قيم خالدة استمدها من تراثنا الإسلامي، وهو امتداد لما قام به المركز من تعريف بالرواد الأعلام من أبناء الكويت في علوم الفقه والشريعة والتاريخ.

والشيخ محمد الجراح رحمه الله وأسكنه فسيح جناته الذي نسعد بتقديمه في هذا الكتاب كان نموذجاً فريداً من العلماء الذين أوقفوا حياتهم على جمع العلم ونشره وتربية الأجيال على هديه، يشهد بذلك هذا الفيض من الكتابات التي نُشرت في تأبينه والتي تنطق بما زرعه في القلوب من احترام وحب، وما قدمه للعلم خلال رحلة حياته من إثراء وعمق.

ولعل أعظم عطائه لا يتوقف عند بحوثه وكتاباته، بل على أثره في تلاميذه، والمدرسة الفكرية والعلمية التي كوّنوها بنهج عطائه، وهي مدرسة أرسدت في الفقه وعلوم الشريعة نهج التقصي الدقيق والعميق، بروح من التوجه الهادئ الذي يتسع في سماحة للرأي منطلقاً دائماً من الاعتدال والتوسط بعيداً عن التطرف، مؤثراً لليسر، داعياً إلى الرفق.

يذكره تلاميذه أبدأً منكباً على القراءة والكتابة كأنما يخشى أن تنقضي من عمره لحظة لا يتعلم فيها شيئاً جديداً، يضرب بذلك المثل الأعلى في التفرغ للعلم والإقبال عليه والإحساس العميق بالرضا والسعادة في بذل الجهد في تحصيله.

ولقد امتد أثر الشيخ الجراح إلى خارج الكويت وعرف فضله في البلاد المجاورة وكان عدد من علماء المملكة العربية السعودية ينصحون طلاب الفتيا من أبناء الكويت بالرجوع إلى الشيخ الجراح متسائلين في تعجب كيف تسألون والشيخ الجراح بينكم؟

إن هذه الوقفة مع الشيخ الجراح التي تضمها صفحات هذا الكتاب لا يمكن أن تفي بحقه، ولكنها قبس من نور في طريق طويل ممتد لتعرف ما قدمه من خير، ونقطة في بحر زاخر لا يزال بحاجة إلى مزيد من البحث.

ولقد بذل الأخ الدكتور وليد المنيس جهداً صادقاً في إعداد هذا الكتاب، ويزيد من قيمته أن الدكتور من تلاميذ الشيخ الجراح الذين صاحبوه سنوات عن قرب، ونهلوا من علمه وتوجيهه، فأتيحت له الفرصة ليعرفه عن كثب، ويقدم عنه صورة حية لمعايشة فعلية.

رحم الله الشيخ الجراح وجزى الأخ الفاضل الدكتور وليد المنيس خير الجزاء عن هذا الجهد الذي أتاح لقراء العربية لقاء مع عالم سعدت به الكويت، وصاحب مدرسة ينتشر تلاميذها فيواصلون عطاءه لخير الإسلام والمسلمين.

رئيس مركز البحوث والدراسات الكويتية

أ.د. عبدالله يوسف الفنيح



مقدمة بقلم العلامة الشيخ الأديب  
الإمام القويم بن سليمان آل جرهم  
حفظه الله تعالى

بسم الله والحمد لله ولا حول ولا قوة إلا بالله وبعد، فإني كنت صابراً محتسباً لا أريد إثارة الأسي بذكر أخي محمد، ولكن تكررت مناشدة أحد الأصحاب ممن لا تسعني مخالفته ولا مفر من إجابته، ألا وهو الأخ الفاضل وليد عبد الله المنيس، تكررت رغبته إليّ بأن أذكر شيئاً عن أخي محمد ليدرجه في مؤلفه القيم بسيرة أخي حيث بذل الجهد والطاقة في ترتيبه وتهذيبه وتنسيقه وتحقيقه وفاءً لشيخ من شيوخه الراحلين، وتخليداً للذكريات العطرة التي سلفت لهما في مسجد السهول بالدرس والتدريس ردحاً من الزمن.

شكر الله سعيه وسدد خطاه وأدام توفيقه وأثابه عن شيخه الثواب الحسن، وبعد فإن أخي محمد كان صديقي من أهلي لتقارب المولد ولهو الطفولة والنشأة والطلب في سائر الدروس وفي المجالسة. كنت إذا دخلت إليه كأني أويت إلى ربوة ذات قرار ومعين. كان مباركاً علينا ميمون النقيبة لا يحزبنا أمر إلا حله بسهولة ويسر، كان يحترمني ويؤثرني بكل شيء حتى بالمطعم والملبس. كانت الطرفة إذا أتتنا من ذوينا تركها لي وتركتها أنا له ففسدت بذلك، وحتى في السيارة لا يرضى إلا أن أكون في المقدمة، وحتى في حجة تهيأ لها في عهد الإبل ثم آثرني أن أقوم بها أداء عن فرضي على حسابه

وهو لا يملك إذ ذاك إلا أجار بيت وقف على المسجد الذي يؤم به  
بدريهمات معدودات .

كنت وأخي كما قال أخو مالك بن نويرة :

وَكُنَّا كَنَدْمَانِي جَذِيمَةَ حَقْبَةً      من الدهر حتى قيل لن نتصدّعا  
فلما تفرّقنا كأنني ومالكاً      لطول اجتماع لم نبت ليلة معاً

كان أخي جلدأ صبوراً على ما تعرض له من إصابات لا يشكو إلا إلى  
الله، وكان في مرض موته رحمه الله يصلي جالساً ولم يترك فرضاً واحداً حتى  
وهو بالرمق الأخير، كنت إذا نظرت إلى مكانه خالياً بعد فراقه غلبتني الدمعة  
فذكرت قول القائل :

وما غلبنا على صبر ولا جلد      حتى أتتنا نواكم من صياصينا  
وقول الآخر :

وما انسدت الدنيا عليّ لضيقها      ولكن طرّفاً لا أراك به أعمى  
أو قول الآخر :

نأيتم فأغليتم رخيص تجلّدي      وصبري وأرخصتم من الدمع ما يغلو  
ولا أطيل بذلك فقد ذكر الأخ وليد رعاه الله ما فيه الكفاية، وعند جهينة  
الخبر اليقين، فليحدثنا فهو الشاهد العيان على الكثير من أحوال شيخه  
وكقيامه بالمهمات والتدريس بسائر أنواعه والوعظ والافتاء وعقود الإملاك  
والرقى على المرضى لوجه الله لا يريد من أحد شيئاً، فسلام عليك يا أخي  
ورحمة الله وبركاته مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك  
رفيقاً إن شاء الله .

إبراهيم السليمان الجراح

«فقدنا شيخ المعالي»

## للشيخ أحمد بن محمد بن محمد

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وعلى آله وصحبه ومن والاه.  
نعم، فقدنا شيخ المعالي سماحة الشيخ محمد بن سليمان الجراح عليه  
الرحمة، فقدناه والألم يعصر الفؤاد وقد اقشعرت عند فقدته البلاد والعباد.  
فقدنا من كان ملاذاً لكل طالب علم قصده، فقدنا من كان متوارياً عن الأنظار  
لم تغرره هذه الدنيا الفانية، فقدنا البدر المنير وفي الليلة الظلماء يفقد البدر.  
فقدنا كريم السجايا، فقدناه ونحن بأشد الحاجة إلى أمثاله الذين يقومون  
بخدمة الناس بروح متواضعة ونفس مملوءة بالشفقة والحب.

إن الشيخ الجراح يبقى ذكره يُعطر مجالس من عرفوا قدره، وعرفوه  
حق المعرفة، ثلّمته لا تُسد على طول المدى والأبد. إننا لم ندرك زمن علامة  
الكويت الشيخ عبد الله الخلف الدحيان لكنه ترك لنا أثراً بعده طيباً بالشيخ  
المرحوم محمد بن سليمان الجراح، حيث إن هذه الشيخ عليه رحمة الله  
يُحي لنا ذكر الشيخ عبد الله الخلف الدحيان بزهده وحبّه للعلم ونشره،  
والقيام بخدمة أبناء شعبه بعود صلب لا يعرف إلاّ الجد في كل تصرفاته مع  
الناس. إن الشيخ الجراح مثالٌ يُقتدى به، كان عظيم التحرير للكتب ولا  
سيما كتب فقه الحنابلة. جلسنا معه فوجدناه العالم المتواضع، لا يُحب  
الأبهة ولا السمعة. وكان عليه الرحمة قوياً في الشدائد والأزمات لا سيما

عند أزمة دخول القوات العراقية الباغية، فكان في مسجده نِعْمَ المرشد والمُهْدَىء لروعة أبناء وطنه فتراهم حوله يُحيطون به؛ رحمة الله على أبي سليمان رحمة واسعة وأحلَّ روحه في محافل الأبرار، وجمعنا به في مقر رحمته:

توارى عن الأنظار لكن ذكره      يُعْطَرُ أُنْحَاءَ الْبِلَادِ جَمِيعَهَا  
مضى وهو في الأذهان لم تنس اسمه      مَحَالٌّ أَخَا الْعِرْفَانَ تَنْسَى عَلِيمَهَا  
عليه من الرحمن تترى رحائم      تَصُبُّ عَلَى مَشْوَاهِ صَبًّا بِدِيمَهَا

ولقد قام مشكور السعي أخونا الفاضل د. وليد عبد الله المنيس وهو من تلامذة شيخنا الراحل، عليه الرحمة، بكتابة رسالة تتضمن حياة شيخنا المرحوم محمد سليمان الجراح. وقد أسهب فيها وأطنب وأعطى القوس باريها في ذكر محاسن شيخنا ودوره العلمي الذي نفع به وأفاد. ولقد أتى بالصواب والتبر المذاب والكلام الذي ليس فيه شك ولا ارتياب، وما يكتب عن العالم الرئيس إلا الكلام النفيس. ولقد تكلم بالذي يوحى إليه ضميره وأجاد ورزق التوفيق والسداد. نسأل المولى الكريم أن يجزيه عن الشيخ وأحبابه خير الجزاء إنه سميع قريب مجيب الدعوات ومقيل العثرات آمين.

أحمد غنم الرئيس المحمود

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي رفع أهل العلم درجات، وجعل الدعاء واقع لهم من جميع الكائنات، وحكم بنزع العلم بقبضهم من بين البريات، ودلّل على قرب الساعة إذا لم يبق منهم من يقف للملمات، والصلاة والسلام على أشرف الرسل والخلق معلم الناس الخيرات محمد بن عبد الله، القائل إن العلماء ورثة النبوات، أما بعد:

فإن الحديث عن شيخنا الجليل، والجهذ النبيل، العلامة العامل محمد بن سليمان الجراح رحمه الله بكرمه، يذكرنا بأخبار السلف، ويقرب لنا صورة من أحوالهم، ومثلاً من أيامهم التي اندرست في زماننا فلم تعد تذكر إلا في المصنفات أو في المذاكرات. وقد كانت وفاته رحمه الله خسارة في العلم، وثلمة في الدين، ورزية للمسلمين في الكويت وفي الجزيرة، فسبحان من قدر الفناء على خلقه ففضاه، وقدر البقاء لنفسه وارفضاه، وسوى بالموت بين القوي والضعيف، وجعل التراب مآلاً للوضع والشريف، عدلاً سابقاً في أفضيته، ووعداً صادقاً في بريته، لا يسأل عما يفعل وهم يسألون.

كان رحمه الله محباً للعلم، باذلاً في سبيل تحصيله وتوصيله صحته ووقته، فأمضى عمره ما بين إمامة وخطابة، ودروس فقه وتعليم فرائض، وإفتاء واستفتاء وتحقيق وتحريير للمسائل، وأمر بمعروف ونهي عن منكر، ووعظ وإرشاد، وعبادة وتهجد.

وكان غزير العلم، ومن الراسخين المتبحرين في الفقه والفرائض،

وكان شديد التواضع، مبغضاً للشهرة، محباً لخمول الذكر، صابراً على البلاء، شاكراً على النعماء، كريم الأخلاق، آخذاً بالسنة في كافة عوائده وأحواله، فرحمه الله رحمة واسعة، وأعظم للجميع الأجر، وأباحه دار كرامته، وكتبه في المهديين وجعل كتابه في عليين.

ولقد يسر الله تعالى بتوفيقه جمع مادة هذا الكتاب منذ فترة، وذلك بالتدوين المستمر لما يقوله الشيخ، أو ما يفتي به، أو يستشهد به، مع الاحتفاظ بما يقدمه إلينا من نسخ لبعض فوائده ورسائله التي خص بها طلبته، أو التي بثها على جدران مسجده ليطلع عليها الناس ليعم النفع بها، مع الاستفادة من شروحه وتحريراته وتحقيقاته على عبارات الفقهاء، وذلك في جلساتنا إليه لطلب العلم رحمه الله. والكتابة عن الشيخ ابن جراح بحد ذاتها أمر في غاية الصعوبة لأن الشيخ قليل الكلام عن نفسه وعن أعماله ولا يتكلم بصورة مباشرة عن خصوصياته، بل إن أحدنا يتصيد الكلمات من بين ثنايا حديثه، وذلك إذا دار الحديث حول بعض ما يتعلق به أو بعض الأمور الخاصة به كطلبه للعلم، أو مراسلاته مع العلماء أو رحلته إلى الحج ونحو ذلك، فيقوم أحدنا بالمبادرة إلى تدوين ما يسمع ويؤرخه ويضمه في سلك متلاحق من الحوادث لعله يظفر في النهاية بمعلومة متصلة الخبر. وكان الشيخ رحمه الله ربما أنكر عليّ كثرة ما أكتب عنه، وربما مازحني قائلاً بعد حديثه: «... أكيد كتبت هذا أيضاً!!»، وربما قال لي: «إيش تكتب!!». وكان رحمه الله لا يحب أن يكتب عنه شيء، بل يبغض ذلك، يعرف ذلك طلبته، ولهذا أعرض عن التصنيف أو الظهور وصد عن كل ما يمكن أن يعرضه للشهرة والبروز للناس، ولم يسمح لأحد أن يتعرض بالحديث عنه أو يلمح عنه أو يمدحه. وإذا كتب شيئاً من نحو رسالة أو فتوى، قال في

آخرها: أملاه محمد الجراح، أو كتبه فقير عفو ربه محمد الجراح، أو جمعه، ونحو ذلك، ويعرض عن كل عبارة أو كلمة فيها مدح أو تزكية للنفس. ولهذا عاش عمره المديد، المبارك إن شاء الله، بعيداً عن البهجة والأضواء، وكان اتصاله الدائم مع خاصته أو ممن يشهدون الصلوات الخمس والجمعة معه، ونحوهم ممن عاصر طرفاً من حياته. ومع حرصه على نبذ الشهرة، تقاطر عليه طلبه العلم، والمستفتين، والمحبين في الله من الكويت والجزيرة، وذاع صيته وعُرفت مآثره وتحسر كثير من الناس على فوات أيامهم دون الجلوس إليه والانتفاع بعلمه.

وفضله على أهل الكويت وعلى طلبه العلم وعلى كثير من الناس كبير جداً، فقد أفنى عمره في خدمة شرع الله، ونفع الناس بالإفتاء وفكّ مسائل المواريث الخاصة بهم، وتعليم العلم، والقراءة على المرضى، وعقد الزواج لا يبتغي بذلك إلا وجه الله - ولا نزكي على الله أحداً - .

أما فضله عليّ فإنني لا أملك القدرة على وصفه مهما أوتيت من قوة، فالله وحده هو ولي ذلك، وهو القادر على أن يجزل له الثواب، فأسأله أن يشكر له عمله ويغفر له ويرحمه.

وفكرت أن أعمل كتاباً فيه ذكره وآثاره ومآثره لعليّ أسدود شيئاً يسيراً من أفضاله عليّ؛ فشمرت عن ساعد الجد وبذلت الوسع والجهد، وهو جهد مُقَلٌّ، وسعي أقل، فالله يرأب الصدع ويتجاوز عن التقصير.

وفي الحقيقة إنني أجد من الواجب عليّ أن أذكر وأشكر فضل ثلثة من أهل العلم والفضل، وطلاب العلم، ممن حرصت على أن أطلعهم على أصل الكتاب حتى يأتي موافقاً للحقيقة بعيداً عن المبالغة، وهما: آل الشيخ وأقرباؤه، وبعض تلاميذه ممن قرأوا معي على الشيخ.

فأما آل الشيخ وأهله وخاصته، فأخص منهم العلامة الشيخ الأديب إبراهيم الجراح شقيق الشيخ الأكبر، الذي تكرم عليّ بالاطلاع على أصل الكتاب عندما عرضته عليه. فأبدى ملاحظاته الحسان الدالة على رسوخه في العلم وتواضعه الجم. كما خصني حفظه الله، بمقدمة وشرح بها صدر الكتاب، وهو مضطر غير راغب في الكتابة، وذلك تحت وطأة إلحاحي وطلبي، وأكرمني أيضاً بمرثية فاقت أقرانها وتصدرت المراثي، فكتابي بعد عون الله وتوفيقه، رهن جميل صنيعه وكرم وصله، فأوله موشح بجواهر مقدمته وآخره موشى بلآلئ مرثيته.

كما أشكر معالي الأستاذ الدكتور عبد الله يوسف الغنيم وزير التربية والتعليم العالي وابن أخت الشيخ، الذي أطلع على أصل الكتاب وأبدى ملاحظاته النافعة وآزرني بتشجيعه واهتمامه لإتمام الكتاب. كما أشكر الأديب الدكتور يعقوب يوسف الغنيم وزير التربية السابق، وشقيق أستاذنا الدكتور عبد الله الغنيم، وابن أخت الشيخ الذي أطلع على أصل الكتاب وأبدى ملاحظاته الدقيقة والمفصلة والمهمة، فجزاه الله خيراً أعلى كريم عنايته وحرصه ونصائحه السديدة المفيدة. كما أشكر الدكتور مرزوق يوسف الغنيم ابن أخت الشيخ على ملاحظاته القيمة. وأشكر الأستاذ الأديب عبد اللطيف الدين ابن أخت الشيخ الذي أطلعت على أصل الكتاب وأبدى ملاحظاته المفيدة.

كما أخص بالشكر والثناء أخي جراح داود الجراح ابن أخ الشيخ ووصيّه، وهو ممن قرأ معنا على الشيخ، فقد أكرمني بمتابعته وسعة صدره، وأمّدي بكل ما احتاجه عن الشيخ من رسائل ومعلومات لم تكن عندي، كما إني استفدت من ملاحظاته على أصل الكتاب بعد أن أطلعت عليه فشكر الله له وجعل سعيه معي في ميزانه يوم الدين.



أما بشأن تلاميذ الشيخ ممن قرأوا معي على الشيخ رحمه الله تعالى فأثرت أن أشرك نظرهم معي دفعاً لأي زيادة وطلباً لمزيد من التحري والدقة وهم:

أخي الشيخ محمد بن ناصر العجمي الذي ما فتىء يشجعني ويتابع تطور الكتاب بكثرة سؤاله ونصائحه السديدة، كما أنني أطلعت على أصل الكتاب فجاد بما ينفع ويفيد فجزاه الله خيراً.

وأخي عدنان سالم النهام الذي أطلعت على أصل الكتاب فأبدى ملاحظات دقيقة وتوجيهات نافعة استفدت منها كثيراً، أثناه الله.

وأخي ياسر يوسف المزروعى الذي أطلعت على أصل الكتاب فأبدى ملاحظات دقيقة ومفيدة، وأقترح مقترحات لها قيمتها، فبارك الله فيه وآجره.

ولا بد لي من أن أشكر مركز البحوث والدراسات الكويتية، الذي تبنى مشكوراً تحمل تكاليف طباعة هذا الكتاب، والشكر موصول لرئيس المركز معالي الأستاذ الدكتور عبد الله يوسف الغنيم، وزير التربية والتعليم العالي الموقر.

كما أشكر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية التي أبت إلا أن تساهم في طباعة هذا الكتاب تقديراً منها لمكانة الشيخ محمد الجراح وتكريماً لعلماء الكويت.

وأود كذلك أن أشكر كل من ساهم في سرعة إخراج هذا الكتاب بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

ولا بد أيها القارئ الكريم أن أعرض عليك مخطط الكتاب لتسهيل عليك قراءته. فأقول إنه مؤلف من أربعة عشر فصلاً، مع فصل نهائي فيه ملحقات الكتاب التي تشمل نسخاً من رسائله ومكاتباته وتحريراته وهوامشه

وصور بعض مخطوطاته وكتبه ونحو ذلك. وفصول الكتاب على النحو التالي: الفصل الأول: «التعريف به وبأسرته»، الفصل الثاني: «طلبه للعلم ومشايخه»، الفصل الثالث: «عمله والوظائف التي تقلدها»، الفصل الرابع: «رحلته إلى الحج»، الفصل الخامس: «عمله في اليوم والليلة وشيء من أخلاقه وسجاياه»، الفصل السادس: «مراسلاته العلمية»، الفصل السابع: «شذرات من مراسلاته الخاصة وثمرات أوراقه»، الفصل الثامن: «مختارات من رسائله العلمية المختصرة»، الفصل التاسع: «مكتبته، وشيء من تعليقاته على طرر الكتب»، الفصل العاشر: «فوائد فقهية على كتب الفقه»، الفصل الحادي عشر: «مؤلفاته»، الفصل الثاني عشر: «مختارات من فتاويه»، الفصل الثالث عشر: «أيامه الأخيرة، مرضه، وفاته رحمه الله»، الفصل الرابع عشر: «المراثي التي قيلت فيه»، يلي ذلك ملاحق الكتاب وجعلتها في فصل خاص مما يجعل مجمل الكتاب خمسة عشر فصلاً.

وفي الختام أسأل الله تبارك وتعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه وأن يتقبل عملي فيه، كما أرجو من أصحاب الهمم العالية أن يتجاوزوا عن التقصير الذي لا فكاك منه، وربما يشفع لي أني قدمت أنه جَهْدٌ مُقِلٌّ، وسعي مقصر، وقديماً قال العتابي: «من قرض شعراً أو وضع كتاباً فقد استهدف للخصوم واستشرف للألسن إلا عند من نظر فيه بعين العدل وحكم بغير الهوى»، والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلّم على نبيه الكريم وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه راجي عفو ربه

د. وليد عبد الله عبد العزيز المنصور

الشامية - الكويت

## الفصل الأول اسمه ونسبه

[١] التعريف به وبأسرته .

[٢] مولده ونسبه .

رَفْعُ  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنها الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

## [ ١ ]

### التعريف به وبأسرته

هو شيخنا العلامة، العامل، الفقيه، الفرضي<sup>(١)</sup>، محمد بن سليمان بن عبد الله آل جراح، الحنبلي السلفي<sup>(٢)</sup>. هاجر جده عبد الله مع أسرته في سنة مَحَل من بلده «حَرَمَة»<sup>(٣)</sup> في نجد إلى الكويت ثم إلى الزبير، في السنة التي هاجر فيها أهل حرمة إلى الزبير<sup>(٤)</sup> بسبب الجذب والجفاف الذي هلك منه

---

(١) نسبة إلى علم الفرائض (أو علم الموارث)، وقد برع الشيخ محمد الجراح به وحاز قصب السبق فيه، وعرف عنه ذلك في الكويت وخارجها، مع رسوخه في الفقه وبخاصة الفقه الحنبلي فيعرفه معرفة الخبير، والتوحيد والنحو والصرف والأدب والأيام.

(٢) قال العلامة ابن بدران: المراد بمذهب السلف، ما كان عليه الصحابة الكرام وأعيان التابعين، وأتباعهم، وأئمة الدين، ممن شهد له بالإمامة، دون من رمي ببدعة أو شهر بلقب غير مرضي كالخوارج والقدرية والمرجئة والجهمية والمعتزلة والكرامية ونحوهم، ثم غلب ذلك على الإمام أحمد وأتباعه على اعتقاده من أي مذهب كانوا، فقليل لهم في فن التوحيد علماء السلف. اهـ. «المدخل» ص ٤٢٢.

(٣) حَرَمَة: بفتح المهملة وسكون الراء وفتح الميم بعدها هاء، من قرى سدير بمنطقة الرياض، انظر حمد الجاسر «المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية» القسم الأول، ص ٤٣٢.

(٤) الزبير: بلدة تقع على خور الزبير جنوب غرب البصرة، سميت بهذا الاسم نسبة إلى الصحابي الجليل الزبير بن العوام رضي الله عنه وقبره فيها. ويتفق قيامها مع أواسط القرن =

مواشيهم وزروعهم بعد أن قل المطر حوالي عام ١٢٨٢هـ. وكان من بين أفراد أسرته أيضاً عمه محمد، وأبوه سليمان، وعمته لطيفة، وجدته هيا. وقد توفي جده عبد الله بعد وصولهم إلى الزبير بستة أشهر بِحُمَى البصرة. قال شيخنا<sup>(١)</sup>: وهكذا صدق الله ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ ﴿١٧٧﴾ ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّا ذَاتَ كَسْبٍ عَدَا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ ﴿٣٤﴾، وقال الشاعر:

مشيناها خطأ كُتبت علينا      ومن كُتبت عليه خطأ مشاها  
ومن كانت منيته بأرضٍ      فليس يموت في أرضٍ سواها  
وجَدَّته هَيَّا بنت حمد السليمان<sup>(٢)</sup> من أهل «المجمعة»<sup>(٣)</sup>، وكان لها أخ

= العاشر الهجري، وقد ازدهرت عبر العصور الإسلامية، وفي العهد العثماني هاجر إليها خلق كثير من الجزيرة العربية خاصة من نجد والإحساء، وذلك في فترات الجفاف والمجاعة، وقد ذكر ابن بشر في «عنوان المجد في تاريخ نجد» أن «سدير» شهدت فترات جفاف وقحط في الأعوام ١١٣٦هـ و ١١٨١هـ و ١٢٥١هـ و ١٢٥٣هـ، و ١٢٨٩هـ فجلا عنها أهلها وهاجروا إلى الكويت والزيبر، انظر «إمارة الزبير بين هجرتين بين سنتي ٩٧٩ - ١٤٠٠هـ» لعبد الرزاق الصانع وعبد العزيز العلي، الجزء الأول، ص ٦٠، ٦١، قال شيخنا ابن جراح: وشهدت حرمة نزاعات ومشاحنات مما اضطر آل جراح للهجرة.

(١) هذه الفقرة أضافها الشيخ إلى ملخص سيرته عندما أملاها عليّ وهو في المستشفى ما بين الساعة ٨ إلى الساعة ١٠ ضُحَى الأربعاء ٢٩ ربيع الأول ١٤١٧هـ، انظر صور سيرته بخطه، وما أملاه عليّ في آخر الكتاب. والآيتان اللتان ذكرهما الشيخ في العبارة من سورتي (النساء/ ١٢٢) و (لقمان/ ٣٤). أما البيتان فمشهوران.

(٢) آل سليمان من آل جُبَيْر من العرينات من سبيع، انظر حمد الجاسر «جمهرة أنساب الأسر المتحضرة في نجد» القسم الأول ص ٤٠٨، وقد تحدث شيخنا ابن جراح عن آل جبير وقراباتهم لجدته أكثر من مرة بحسب مقتضى الحديث وأنا أسمع، وجاء أيضاً أن السليمان من بني خالد.

(٣) المَجْمَعَةُ: بفتح الميم وإسكان الجيم وفتح الميم الثانية والعين المهملة بعدها هاء، =

في الكويت، هو خال شيخنا واسمه محمد بن حمد السليمان، وكان رجلاً صالحاً، له بيت مجاور لمسجد العداسنة<sup>(١)</sup> الكبير.

وكان هو المؤذن فيه، وله في بيته مدرسة يُعَلَّم فيها القرآن والكتابة والحساب. وكان يقرأ على المرضى بِرُقِيَّةٍ مباركةٍ شرعية<sup>(٢)</sup>، لها تأثير عجيب بإبطال السحر وشفاء المصابين بالعين والصرع بإذن الله، وشفى الله على يده كثيراً من الناس. قال شيخنا محمد: وجاءته أخته تشتكي من وجع الضرس فقرأ عليه فسكن في الحال، وجاءته مرة أخرى تشتكي من شدة لسع البراغيث في الليل، فأخذ ماءً وقرأ فيه وقال لها: «رشي منه دائرة الفراش عند النوم»، فلما رشت الماء ذهبت البراغيث عنها بإذن الله وصارت تبيت آمنة من أذاهم<sup>(٣)</sup>. أما والده سليمان الجراح<sup>(٤)</sup>، فقد عمل بالتجارة، وفتح دكاناً في السوق. وأما عمه محمد، فعمل في تجارة البحر وملك مَحْمَلًا<sup>(٥)</sup> وقام بنقل

- 
- = محافظة من محافظات منطقة الرياض (حسب التنظيم الجديد)، وهي قاعدة سدير، انظر حمد الجاسر «المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية» القسم الثاني، ص ١٠٩١.
- (١) نسبة لأسرة العدساني، ويقع في حي الوسط عند سوق المناخ قرب مسجد السوق وقد هدم، ويعد من أقدم المساجد في الكويت.
- (٢) وقد جعل الله تعالى بركة في رقية شيخنا محمد أيضاً مثل خاله ورأينا نفعها على كثير من الناس.
- (٣) حدثنا الشيخ بذلك وكتبه بيده في أوراقه الخاصة بسيرته.
- (٤) وكانت وفاة والده سليمان الجراح في ٢٨ رمضان ١٣٧٧هـ، أفاد بذلك جراح بن داود الجراح.
- (٥) المَحْمَل، بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الميم الثانية وسكون اللام كما تلفظ بلسان أهل الكويت، مسمىً يطلق على السفن الكبيرة التي تحمل البضائع والناس، وعادة ما يطلق على السفن المعروفة في المنطقة باسم البغلة والشوعي والبوم، وهي أكبر أنواع السفن آنذاك، انظر أنواع السفن في «معجم المصطلحات البحرية في الكويت» لـ: أحمد =

البضائع عليه .

ولشيخنا إخوة أكبرهم داود<sup>(١)</sup>، وقد توفي عام ١٣٧٦هـ رحمه الله، وإبراهيم<sup>(٢)</sup> وصالح، وله ثلاث أخوات. ويكبره أخوه الشيخ الأديب إبراهيم بحوالي سنتين، ولا زال بحمد الله ممتعاً بحواسه وعلمه، أما صالح<sup>(٣)</sup> فهو أصغرهم .

\* \* \*

= البشر الرومي، ص ١٥ - ١٧، ط. مركز البحوث والدراسات الكويتية، ١٩٩٦، وانظر «الموسوعة الكويتية المختصرة» ل: حمد السعيدان، (٣/١٤٥٥)، ط. ٩٢ / ١٩٩٣ .

(١) شاعر أديب، درس مع أخيه شيخنا محمد النحو والفقهاء، وأغلب شعره مفقود غير أن بعضه محفوظ في صدور من عاصر طرفاً من حياته، ومنهم أخوه الشيخ الأديب إبراهيم الجراح، وكان شيخنا يتمثل ببعض أبيات من شعره أيضاً. يمتاز شعره بركة اللفظ وعذوبة المعنى. توفي وله من العمر خمسون عاماً، وكانت وفاته بالضبط في ١٤ صفر ١٣٧٦هـ، أفاد بذلك ابنه جراح داود الجراح، وله ترجمة في «أدباء الكويت في قرنين» (١/٢٨٧) ل: خالد سعود الزيد.

(٢) هو العالم الأديب الشيخ إبراهيم الجراح، قال شيخنا: قرأ معي على المشايخ الذين قرأت عليهم غير أنه لم يقرأ عند الشيخ أحمد عطية الأثرى في النحو وقرأ على الملا أحمد الحرمي، والملا محمد الحرمي في النحو من الأجرومية وشروحها مروراً بكتب النحو والألفية. له شعر عذب، فصيح، وله علم راسخ في التاريخ والسيرة والتفسير والشعر والأيام، يقرأ كثيراً وعلمت أنه قرأ تاريخ الطبري بأكمله، والكامل في التاريخ لابن الأثير أيضاً وغيرهما، متواضع، زاهد، ملازم للمسجد، لا يكاد يخرج منه وكان شيخنا يستشيريه كثيراً ويعرض عليه بعض المسائل ويعتد بملاحظاته وتقريراته.

(٣) له معرفة بتاريخ الكويت وأحوال أهلها، عمل في شركة نفط الكويت في مدينة الأحمدية جنوب البلاد وأقام فيها ليكون قريباً من عمله، ولما تقاعد ظل مقيماً فيها ويتردد منها على إخوانه كل حين.



## [٢]

### مولده ونسبه

ولد شيخنا محمد الجراح في عام ١٣٢٢هـ (١٩٠٢م) في الكويت وذلك بعد هجرة جده عبد الله آل جراح من حَرَمَه بنحو أربعين سنة تقريباً. وآل جراح هم من آل فضل، بطن من بطون بني لام، وبنو لام من طيء، وطيء من قحطان بن هود النبي عليه السلام كما في «المنتخب في ذكر قبائل العرب»<sup>(١)</sup>، ولهم في السعودية بنو أعمام هم بنو أخوال أيضاً.

وقد فصل أحمد<sup>(٢)</sup> الجراح في نسب الأسرة في رسالته<sup>(٣)</sup> التي أرسلها

---

(١) «المنتخب في ذكر قبائل العرب»، تأليف عبد الرحمن بن حمد بن زيد، وصححه إبراهيم الأصيل، مصر، ١٣٨٢ / ١٩٦٢، ص ١٦١.

(٢) هو أحمد بن عبد العزيز بن إبراهيم الجراح، وإبراهيم الجراح هذا هو شقيق عبد الله الجراح الذي هاجر إلى الكويت كما سبق وأن أشرنا، وهو من فرع الجراح الذين بقوا في نجد وقد توفي عام ١٤١٣هـ (انظر خطاب التعزية الذي أرسله الشيخ لهم في الفصل السابع ص ١٩٢).

(٣) انظر «الفصل السابع» المتعلق بمكاتباته الخاصة ص ١٦٧، وانظر رسالة أحمد الجراح في نسب آل جراح ص ٤٢١ ملحق رقم (٥).

إلى شيخنا، والتي مفادها أن جراحاً هو من ولد فضل بن محمود بن ربيعة،  
وأبوه هو شبيب بن مسعود بن سعيد بن حرب بن الربيع. ويرجعون إلى  
ثعلبة البطن المعروف من طيء، وأنها قبيلة قحطانية ترجع إلى العرب  
العاربة.



## الفصل الثاني طَلَبُهُ لِلْعِلْمِ وَمَشَايخِهِ

- [١] شيوخه في الفقه .
- [٢] شيوخه في العربية .
- [٣] سلسلة سنده في الفقه الحنبلي .

رَفَع

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

## طَلَبُهُ لِلْعِلْمِ وَمَشَايخُهُ

كانت الكويت رغم مشقة العيش وقلة الرزق بلد علم وعلماء، فقد مرَّ بها جَمْعٌ كبير من العلماء من الجزيرة ومن المناطق والأقاليم من خارج الجزيرة، إمَّا باستدعاء من بعض الوجهاء، أو لزيارة هذا البلد المضيف المحب للعلماء وطلاب العلم، وأحياناً لطلب الرزق، حيث شهدت الكويت فترات ازدهار بالمقارنة بما يحيط بها من بلدان.

لقد عاش شيخنا محمد بن سليمان الجراح في هذا الوسط بين طلب رزق وطلب علم، فقد كانت ولادته في زمن حكم الحاكم السابع الشيخ مبارك آل صباح، الذي حكم الكويت في الفترة ما بين ١٣١٦هـ و ١٣٣٥هـ (١٨٩٦ - ١٩١٥م)، وكان من أشهر حكام الكويت، وكانت هذه الفترة من أكثر فترات الكويت ازدهاراً من النواحي السياسية، والتجارية، والسكانية، والعلمية، حيث زاد المال وكثر السكان وقويت البلاد واتسعت.

ابتدأ شيخنا بتعلم القرآن الكريم في مدرسة ملا أحمد الحرمي<sup>(١)</sup>

---

(١) الشيخ أحمد الحرمي، أخبرني شيخنا العلامة محمد الجراح، والشيخ الأديب إبراهيم الجراح، بأن الملا أحمد الحرمي كان يسكن منطقة القبلة - وتنطق في لهجة أهل الكويت «جِبْلَةٌ» - بالقرب من مسجد الساير، وكان عنده مدرسة لتعليم الأولاد، وكان عالماً بالعربية والفقہ الشافعي، وتولى الإمامة في مسجد الخليفة ومسجد الساير خلفاً لأبيه محمد =

الفارسي، ووصل في قراءته وتعلمه عنده إلى قوله تعالى: ﴿ولربك فاصبر﴾ من سورة المدثر، ثم أكمله أي القرآن الكريم في مدرسة ملا محمد المهيني<sup>(١)</sup>. وتعلم الكتابة والحساب وقسمة المواريث في مدرسة السيد هاشم الحنيان<sup>(٢)</sup>، وكان السيد هاشم الحنيان فرضياً يقسم لقضاة العداسنة<sup>(٣)</sup> ما كان صعباً من قسمة المواريث بتحويل عليه.

وقد حُبِّب إليه طلب العلم من أول شبابه<sup>(٤)</sup>، فحفظ «الرَّحبية» في المواريث، و«منظومة الآداب»، و«الدرة المضية» للسفاريني، و«متن دليل الطالب» في الفقه للشيخ مرعى الحنبلي، وكان يذهب بعد صلاة الفجر إلى ساحل البحر متخلياً عن الناس ليكرر دروسه. وقد حفظ «الدرة المضية» في العقيدة وتبلغ ٢٢٠ بيتاً في ثلاثة أيام رغم مرضه وملازمته البيت.



- = الحرمي؛ وكلمة «مُلاً» تطلق على المعلم وتطلق أيضاً على مشايخ الذين أحياناً في ذلك الوقت وحتى عهد قريب، وأكثر ما تطلق على مَنْ له مدرسة لتعليم الصبيان آنذاك.
- (١) الملا محمد المهيني، أخبرني الشيخ الأديب إبراهيم الجراح بأنه كان عنده مدرسة في بيته في منطقة القبلة، قريبة من مسجد البدر.
- (٢) السيد هاشم الحنيان، أخبرني الشيخ إبراهيم وشيخنا محمد الجراح بأن له مدرسة في منطقة الوسط قرب مسجد العداسنة، وكان يعلم الكتابة والقرآن، وكان خطه حسناً، وزاد شيخنا محمد: وكان معه من يعلم الحساب ومَسَّك الدفتر في مدرسته للأعمال الحسابية في التجارة آنذاك وكان فرضياً.
- (٣) انظر سلسلة قضاة العداسنة في «صفحات من تاريخ الكويت» للشيخ يوسف بن عيسى، ص ٣٦، ط. ١٩٨٧.
- (٤) وقفت على بعض أوراق لشيخنا يذكر فيها أنه أول ما طلب العلم كان له من العمر ١٠ سنوات أي حوالي عام ١٣٣٢هـ، وقرأ القرآن بعد سن التمييز.

## [ ١ ]

### شيوخه في الفقه

أخذ مبادئ الفقه من علامة الكويت في وقته الشيخ عبد الله<sup>(١)</sup> بن خلف وكان يحضر مجلسه الذي كان مدرسةً لطلبة العلم صباحاً ومساءً. وكان الشيخ عبد الله يقرأ في مجلسه بعد طلوع الشمس تفسير ابن كثير، وفتح الباري، وبعد صلاة المغرب يقرأ كتباً متنوعة إلى صلاة العشاء، وبعد العشاء يأتيه الطلبة فيتلقون العلم منه في مسجد البدر، وكان ممن يحضره الشيخ الأديب إبراهيم الجراح شقيق شيخنا. وبعد وفاة الشيخ عبد الله الخلف رحمه الله، لازم الشيخ عبد الوهاب<sup>(٢)</sup> بن عبد الله الفارس، فقرأ عليه أولاً

---

(١) هو الشيخ عبد الله بن خلف الدحيان، قال عنه مؤلف كتاب «علامة الكويت الشيخ عبد الله الخلف الدحيان» صديقنا الشيخ محمد بن ناصر العجمي «... هو العلامة الأوحى، والفهامة الأمجد، العالم العامل الشيخ عبد الله بن خلف بن دحيان الحربي الحنبلي السلفي الأثري»، وهو كتاب جليل وفي فيه مؤلفه كثيراً من حق الشيخ عبد الله الخلف، كان رحمه الله قاضياً للكويت وعلماً من أعلامها انتشرت أخباره وعرفت مآثره وآثاره، له مراسلات علمية وخلف مخطوطات غنية، وكان شيخنا محمد الجراح لا يفتأ يذكره ويتحدث عن سجاياه وعلمه وأخلاقه ويترحم عليه ويدعو له، توفي في سنة ١٣٤٩هـ رحمه الله تعالى.

(٢) الشيخ عبد الوهاب بن عبد الله آل فارس، فقيه وعالم في الفقه الحنبلي والعربية والتجويد، =

«متن دليل الطالب» حتى أكمله، ثم قرأ عليه «نيل المآرب بشرح دليل الطالب» حتى أكمله، ثم قرأ عليه «الروض المربع بشرح زاد المستنقع» حتى أكمله، ثم «شرح المنتهى» للشيخ منصور البهوتي، ثم قرأ على الشيخ عبد الوهاب<sup>(١)</sup> بن عبد الرحمن الفارس «الروض المربع» و«كشف المخدرات بشرح أخصر المختصرات».



---

= من بيت علم وصلاح، كان جده الشيخ محمد بن عبد الله آل فارس من شيوخ العلم الذين تتلمذ عليهم الشيخ عبد الله الخلف شيخ شيخنا، وتقلد القضاء فترة من الفترات ولد عام ١٣٢٨هـ، وكانت وفاته عام ١٣٩٥هـ.

(١) الشيخ عبد الوهاب بن عبد الرحمن الفارس، عالم بالفقه الحنبلي والعربية التجويد والفرائض، وله خط حسن، دَرَسَ في المعهد الديني، كما دَرَسَ في المدرسة المباركية من قبل، وهو ابن عم الشيخ عبد الوهاب بن عبد الله الفارس الذي مر ذكره، توفي عام ١٤٠٣هـ بحادث سيارة رحمه الله، وكان شيخنا يتدارس معه الفقه والمسائل وتصحيح النسخ والمراجعات.



## [٢]

### شيوخه في العربية

منهم الشيخ أحمد عطية الأثري<sup>(١)</sup>، قرأ عليه «قطر الندى»، و «شدور الذهب» و «شرح ابن عقيل» على ألفية ابن مالك، وأخبرنا شيخنا محمد الجراح بأنه قرأ مع الشيخ الأثري حتى باب إن في الألفية<sup>(٢)</sup>، ثم أتمها على الشيخ أحمد الحرمي، وأخبرني الشيخ محمد قال: «لما أتمنا الألفية على الشيخ أحمد الحرمي قمنا بعمل وليمة في حوطتنا<sup>(٣)</sup>». كما قرأ على الشيخ أحمد عطية الأثري «شرح الدررة المضية» للشيخ محمد بن مانع رحمه الله، وكان يشاركه في القراءة أخوه الأديب الشاعر داود الجراح رحمه الله. وقرأ

---

(١) الشيخ أحمد عطية الأثري الفقيه النحوي، قرأ عليه شيخنا في النحو والعقيدة، قال عنه شيخنا: كان فصيحاً بليغاً سليم الصدر لا يحمل ضغينة، تولى القضاء معاوناً للشيخ عبد العزيز حمادة، وكان مالكيًا، توفي سنة ١٣٨١هـ.

(٢) وقد قرأنا على الشيخ إلى باب إن في الألفية أيضاً.

(٣) الحُوطة، مسمى يطلق على البستان أو المزرعة أو الكوث قديماً، وعادة ما يكون فيها بئر وبعض الزراعة ويستجم فيها أيضاً، وكان والد شيخنا يملك حوطة خلف المستشفى الأمريكاني، وكانت قديماً محاطة بحوطة سيد ياسين شمالاً وحوطة البدر جهة القبلة (غرباً) وقد أزيلت، أما الآن فأقرب المعالم الدالة على مكانها مدرسة عائشة والشارع الهلالي (الشهداء الآن).

على الشيخ عبد العزيز<sup>(١)</sup> حمادة «شرح الأجرومية»، وقرأ على الشيخ محمد بن<sup>(٢)</sup> أحمد الحرمي شروح الأجرومية و«شرح الأزهرية»، و«شرح القطر» و«شذور الذهب» و«شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك»، وشرح الشيخ خالد الأزهري المسمى «موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب» لابن هشام، وكان يشاركه في هذه القراءة أخوه الأديب إبراهيم الجراح وكان الدرس عند الشيخ محمد الحرمي في مدرسته كل يوم بعد طلوع الشمس. وقرأ على الشيخ عبد الرحمن<sup>(٣)</sup> الفارسي «متمة الأجرومية» في بيته القريب من المدرسة المباركية بعد رجوعه من سفره الطويل، وكان يشاركه في هذه القراءة الشيخ عبد الله<sup>(٤)</sup> النوري، وعبد اللطيف سعيد العدساني، وعبد الله عبد اللطيف العثمان أخو الملا عثمان، يقرأون على الشيخ عبد الرحمن الفارسي فن العروض والقوافي بعد المغرب في بيته إلى صلاة العشاء.

- 
- (١) الشيخ عبد العزيز حمادة فقيه على المذهب المالكي، تولى التعليم في المدرسة المباركية، وتقلد القضاء مع الشيخ أحمد الأثري، توفي سنة ١٣٨٢هـ، له مجموعة خطب مطبوعة.
- (٢) الشيخ محمد بن أحمد الحرمي، عالم جليل أصله من لنجه، له مدرسة في بيته يُعَلَّم فيها، قرأ عليه شيخنا أهم كتب النحو والعربية، تولى الإمامة في مسجد السائر بعد وفاة أبيه، أفاد بذلك شيخنا محمد الجراح رحمه الله تعالى.
- (٣) الشيخ عبد الرحمن بن محمد الفارسي، طلب العلم في مكة المكرمة ورجع إلى الكويت، وشرع في تعليم النحو والفقه، وصار خطيباً في مسجد الخليفة، وغادر الكويت في سفر طويل، وعاد إليها بعد نصف قرن وتوفي عام ١٣٦٠هـ.
- (٤) الشيخ عبد الله النوري، من تلاميذ الشيخ عبد الله الخلف رحمهما الله، وكان له مدرسة لتعليم الصبيان في منطقة القبلة، ثم توظف في المحكمة، ثم عمل مراقباً في الأوقاف، ثم تصدر للإفتاء، وله مؤلفات وشعر حسن، توفي عام ١٤٠١هـ.

وقرأ على الشيخ عبد العزيز بن صالح<sup>(١)</sup> العلجي نظماً في الصرف له، و«شرح الدرّة المضية» للشيخ محمد بن مانع، أيام تردده على الكويت في مسجد القطامي في منطقة الشرق قرب منزل الوجيه شمالان بن علي، وكان إذا قدم ينزل عليه ضيفاً وصار بينهم مصاهرة، وقرأ على عبد الله<sup>(٢)</sup> الكوهجي نظماً له في الصّرفِ أيام تردده على الكويت للوعظ.

وكان صاحبه الشيخ الحافظ عبد الرحمن<sup>(٣)</sup> الدوسري ذا ذكاء مُفرط، وقلم سيّال، وخط حسن، فقرأ معه «الكوكب المنير» في أصول الفقه، و«الروض الفاضل شرح ألفية الفرائض»، على نسخة مخطوطة<sup>(٤)</sup> من كتب شيخه الشيخ عبد الله الخلف، و«نونية ابن القيم»<sup>(٥)</sup>. وكان الدرس بينهما في

---

(١) الشيخ عبد العزيز بن صالح العَلْجِي، من أهل الإحساء، كان يزور الكويت وينزل ضيفاً على الوجيه شمالان بن علي، قال عنه الأديب الشيخ إبراهيم الجراح: هو مالكي، بارع في النحو والصرف، وله منظومة في الصرف. قال عنه شيخنا العلامة محمد الجراح: وكان بارعاً في علم الحديث والوعظ وكان ورعاً وعابداً.

(٢) الشيخ عبد الله الكوهجي: قال عنه شيخنا العلامة محمد الجراح: قرأت عليه في الصرف، وقال عنه الأديب الشيخ إبراهيم الجراح: كان حديثه جميلاً ويحدث من «التبصرة»، ويحج نيابة أحياناً وكانت زيارته إلى الكويت في موسم الحج وكان إذا جاء ينزل ضيفاً على عبد الله العوضي في حي «شرق».

(٣) الشيخ عبد الرحمن الدوسري: عاش في الكويت فترة طويلة، وغادر إلى نجد، عالم حافظ، تدارس مع شيخنا العلامة محمد الجراح، وقرأ على شيخنا محمد في النحو. وقال الشيخ إبراهيم الجراح: كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويقوم بعد خطبة الجمعة يُذكر الناس، ولم يصر إماماً، وعمل بالتجارة وكان يرأسل والده في بريده، وكان سكنه في حي المرقاب وأقاربه في الكويت إلى الآن، وتوفي في نجد.

(٤) وهي مخطوطة «الكوكب المنير».

(٥) وكان شيخنا يتمثل بأبيات النونية ويستشهد بها في المواضع المناسبة وأنا أسمع.

اليوم مرتين، في الصباح في بيت الدوسري في المرقاب، وفي المساء بعد صلاة العصر في مسجد عباس الهارون وهو المعروف بمسجد سعيد في حي القبلة.

ولم يتوقف شيخنا عن طلب العلم، واستمر في سعيه الدؤوب بين مجالس العلماء في أحياء الكويت، وربما اضطره الأمر إلى التنقل بين عدة أحياء في يوم واحد في إثر دروس العلم ومدارسة العلماء، وإذا حصل له فراغ انكب على مذاكرة العلم وحفظ المتون ومراجعة المسائل والدروس، فأدى ذلك إلى رسوخ قدمه في العلم، وظهر ذلك في تدريسه وتعليمه طلابه وتلاميذه آداب طلب العلم إذا جلسوا إليه لينهلوا من علمه وأدبه. يقول رحمه الله: «قبل ذهابك إلى دروس العلم عليك أن تقرأ الدرس وتفهمه جيداً، ولا تسأل شيخك حتى تبحث في المطولات وتتقصى مظان الإجابة حتى لا يضيع الدرس بكثرة الأسئلة التي لا طائل منها أحياناً، أما إذا استعصت المسائل عليك بعد ذلك كله، فاعمد إلى سؤال الشيخ لتعم الفائدة ويسهل عليك الفهم». وكان يحث طلبته على حفظ المتون، كأن يحفظ الطالب متناً مختصراً من كل فن يحتاجه في الفقه والنحو والحديث والتوحيد، ويستشهد بقول شيخه في النحو والصرف، الشيخ أحمد عطية الأثري: «حفظ المتون يقوي المتون». ويشاهد أثر حفظ المتون على شيخنا دائماً باستشهاده بما يحفظ من متون الفقه والتوحيد والنحو، وسرعة إجابته، مما يبعث الطمأنينة وسرعة الفهم للسامع.

وظهر أثر كثرة مشايخه وطلبه للعلم في ولعه وشغفه بقراءة الكتب فقد كان محباً لقراءة الكتب، فما أن ينتهي من قراءة كتاب علمٍ إلا ويشرع في

كتاب آخر<sup>(١)</sup>. وكان يحب أن يقرأ الكتاب من أوله إلى آخره، وإذا عرض له كتاب يستحق القراءة أيضاً ركنه جانباً حتى ينتهي من الكتاب الذي بين يديه، ولم أره تاركاً لقراءة الكتب إلا في شهر رمضان المبارك، فينكب فيه على المصحف ويقرأ القرآن الكريم، ويحدث الناس من كتاب «مجالس رمضان» لشيخه عبد الله الخلف بعد عصر كل يوم من أيام الشهر الكريم. وكان حديثه مؤثراً وربما خنقته العبرة وهو يقرأ، فيتحامل على نفسه حتى لا ينتبه له من يستمع إليه، دفعاً للرياء عن نفسه، يَعْرِفُ ذلك طلبته الملازمين له، خاصة إذا تحدث عن النبي ﷺ وصحابته وذكر أحوالهم والأهوال التي مرت عليهم وجَدَّهم في العبادة والجهاد والعمل، بالمقارنة بزماننا والله المستعان.

أما أبرز تلاميذه الذين قرأوا عليه فمنهم من قرأ عليه قديماً، ومنهم من قرأ عليه في السنوات العشر الأخيرة من عمره. فمن القدماء الشيخ عبد الرحمن الدوسري، وقد قرأ على شيخنا في النحو، محمد العجيري وابنه صالح والشيخ علي الجسار وعلى الخيني، والشيخ أحمد غنام الرشيد، ومساعد الخرافي ود. يعقوب الغنيم ابن أخته، والنائب السابق محمد المرشد وأحمد الحصين، وممن لازمه في العشر السنوات الأخيرة أو نحوها أنور

(١) يحضرنى إحدى المرات حين عرضت عليه كتاب «شرح العقيدة الواسطية» لزيد بن عبد العزيز الفياض ففرح به، وسألني: «من أين حصلت عليه» وكأنه يبحث عنه فاستعاره وقرأه بأكمله (يقع في ٥٢٩ صفحة)، وصحح الأخطاء المطبعية فيه، وأصلح بعض التمزق في غلافه، ثم أعطاه أخاه الشيخ إبراهيم فقرأه أيضاً وأرجعه إليّ بعد ذلك. وكذا أيضاً عندما عرضت عليه «القواعد النورانية» لشيخ الإسلام ابن تيمية وقال: «كنت قديماً أوصيت من يأتي به إليّ فلم يحصل إلا الآن» فقرأه، وصحح الأخطاء المطبعية فيه وأعادته إليّ، وسمعت أنه قرأ «المغني» لابن قدامة وشرح «الاقناع» للبهوتي وغير ذلك مما لا يسع المجال لذكره، وهذا غيض من فيض حبه للاستزادة والقراءة.

شعيب ود. بدر الماص، وعبد الله السنان، وجراح داود الجراح ابن أخيه،  
ومحمد العجمي، وجاسم الفهيد، وفيصل يوسف العلي، وعبد الله الشايجي،  
وخالد الخليلي، وجاسم الفيلكاوي، وياسر المزروعى، ومحمد الفارس،  
ووسام العثمان، وعدنان النهام، وصالح النهام، وصلاح الجار الله،  
وفرغ المرجى، ورائد الرومي، ومحمد الذأيدي، وعلي المسباح،  
وخالد العتيبي، وعادل الكندري، وعبد السلام الفيلكاوي، وحاكم المطيري،  
وكاتب هذه السطور، وجمع كبير من أهل الجهراء، وأهل الفحيحيل وما  
حولها<sup>(١)</sup>. وكثير من تلاميذه حاصلون أو سيحصلون بعون الله على شهادات  
عليا في علوم الشريعة والأدب والعلوم الأخرى من خلال بعثات علمية رسمية  
من الدولة وهم عازمون إن شاء الله على إتمام مسيرة الشيخ يرحمه الله في  
نشر العلم وتعليمه خاصة الفقه وعلوم الشريعة.

\* \* \*

---

(١) هذا ما جادت به الذاكرة من الأسماء، وعليه يرجو المؤلف المعذرة ممن فات ذكر  
اسمه من غير قصد.

[٣]

## سلسلة سنده في الفقه الحنبلي

مر بنا آنفاً أن شيخنا محمد الجراح قرأ الفقه على مشايخ أجلاء منهم علامة الكويت الشيخ عبد الله الخلف والشيخ عبد الوهاب العبد الله الفارس وغيرهما. وأخذ الشيخ عبد الوهاب الفارس عن الشيخ عبد الله الخلف، وأخذ الشيخ عبد الله الخلف الفقه الحنبلي عن مشايخ أجلاء منهم الشيخ إبراهيم بن صالح بن عيسى وهو قال في إجازته للشيخ عبد الله الخلف أروي سلسلة الفقه الحنبلي عن شيخنا أحمد بن الشيخ إبراهيم بن عيسى ابن العم كلاهما عن الشيخ العالم العلامة، القدوة الفهامة، الشيخ عبد الرحمن بن حسن، وعن شيخهما العالم الفاضل فقيه الديار النجدية الورع الزاهد القاضي الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين.

وأخذ الشيخ عبد الرحمن بن حسن الفقه عن جماعة من العلماء أجلهم جده الشيخ محمد بن عبد الوهاب. وأما الشيخ عبد الله أبا بطين فأخذ عن جملة من المشايخ، منهم الشيخ العالم الورع، القاضي الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الحُصَيْنِ الناصري التميمي، والشيخ العالم الفاضل أحمد بن ناصر بن معمر بوزن محمد، التميمي، كلاهما عن الشيخ الإمام محمد بن

عبد الوهاب، وهو أخذ عن جماعة من العلماء، منهم الشيخ العالم عبد الله بن إبراهيم بن سيف النجدي الحنبلي، ساكن المدينة المنورة، وهو عن الشيخ فوزان بن نصر الله، عن الشيخ عبد القادر التغلبي.

وأخذ الشيخ إبراهيم بن صالح بن عيسى الفقه عن العالم الفاضل الشيخ صالح بن حمد المبيّض الحنبلي، قاضي بلد الزبير، وهو عن الشيخ عبد الله بن سليمان بن نفيسة، عن الشيخ عبد الجبار بن علي البصري الحنبلي، عن الشيخ محمد بن علي بن سلوم، عن الشيخ محمد بن عبد الله بن فيروز، عن أبيه الشيخ عبد الله، عن شيخه الشيخ فوزان بن نصر الله، عن الشيخ عبد القادر التغلبي، وأخذ الشيخ عبد القادر التغلبي عن جماعة، أجلهم الشيخ شمس الدين محمد بن بدر الدين البلباني الخزرجي الأنصاري، والشيخ عبد الباقي، والد شيخ الإسلام محمد أبي المواهب، وهما أخذاه عن الوفايي، وهو عن الشيخ موسى الحجاوي، وهو عن الشيخ أحمد الشؤيكي، صاحب «التوضيح» وغيره، وهو عن الشيخ شهاب الدين أحمد بن عبد الله العسكري، بضم العين المهملة، عن الإمام الأوحّد، مصحح المذهب، القاضي علاء الدين علي بن سليمان المرداوي، صاحب «الإنصاف»، و«التنقيح»، و«التحرير»، و«تصحيح الفروع» وغيرها، عن العلامة تقي الدين أبي بكر بن إبراهيم بن قنّس البعلي، صاحب «حاشية الفروع» وغيرها، وتفقه هو بالإمام الأصولي، علي بن محمد بن عباس البعلي، المشهور بابن اللحام، صاحب «القواعد الأصولية» وغيرها، وتفقه هو بالحافظ زين الدين عبد الرحمن بن رجب البغدادي ثمّ الدمشقي، صاحب «القواعد الفقهية»، والتصانيف النافعة العلية، وتفقه هو بعلامة الدنيا ومحققها، وجيد أهلها ومدققها، الإمام شمس الدين محمد بن




أبي بكر بن أيوب الزرعي، المعروف بابن قيم الجوزية، ذي التصانيف العلية، والمقالات البهية، وتفقه هو بشيخ الإسلام، أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية، وتفقه هو بشمس الدين عبد الرحمن بن أبي عمر، صاحب «الشرح الكبير»، وهو بعمة الإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة، صاحب «المغني»، و«الكافي»، و«الروضة»، وغيرها، وتفقه شيخ الإسلام ابن تيمية أيضاً بوالده عبد الحلیم، وهو بوالده مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن تيمية، وتفقه المجد ابن تيمية بجماعة منهم الفخر إسماعيل البغدادي، وأبو بكر بن الحلاوي، وتفقه كل من موفق الدين بن قدامة، والفخر، وابن الحلاوي بناصح الإسلام أبي الفتح بن المنّي، وتفقه الموفق أيضاً بالشيخ محي الدين عبد القادر الجيلاني، وبالإمام الحافظ الواعظ أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، وتفقه كل من ابن المنّي، والشيخ عبد القادر الجيلاني، وابن الجوزي بالإمام أبي الوفا علي بن عقیل، وبالإمام أبي الخطاب محفوظ الكلوذاني، وبالإمام أبي بكر بن الدّینوري، وغيرهم، وتفقه كل من الثلاثة المذكورين بشيخ الإسلام، حامل لواء المذهب، القاضي أبي يعلى محمد بن الحسين بن محمد الفراء، وتفقه القاضي أبو يعلى بأبي عبد الله الحسن بن حامد البغدادي، وتفقه ابن حامد بالإمام أبي بكر عبد العزيز بن جعفر المعروف بغلام الخلال، وتفقه غلام الخلال بشيخه أبي بكر أحمد بن محمد بن هارون المعروف بالخلال، صاحب كتاب «الجامع»، الذي دار بلاد الإسلام، واجتمع بأصحاب الإمام أحمد، ودوّنَ نصوصه عنهم في هذا الكتاب، وتفقه الخلال بأبي بكر المرّودي، وتفقه المرّودي بإمام المسلمين، وخادم سنة سيّد المرسلين، الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل،

وأخذ الإمام أحمد عن جماعة، من أجلهم سفيان بن عينية، وابن عينية عن أئمة، منهم عمرو بن دينار، وأخذ ابن دينار عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - ، وابن عمر عن النبي ﷺ، وأخذ الإمام أحمد عن الإمام الشافعي، وهو عن الإمام مالك، والإمام مالك عن أبي بكر محمد بن شهاب الزهري، ونافع مولى ابن عمر، وهما عن جبر هذه الأمة عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - ، وهو عن سيد المرسلين، ورسول رب العالمين صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

\* \* \*

شجرة الفقه الحنبلي من  
 محمد بن سليمان بن عبد الله ال جراح  
 إلى أحمد بن حنبل  
 ومن أحمد  
 إلى  
 النبي المصطفى محمد بن عبد الله  
 صلى الله عليه وعلى آله وسلم



\* يود المؤلف أن يزجي الشكر للاخ ياسر المزروعى على جهده في صنع هذه الشجرة.

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

## الفصل الثالث

عمله والوظائف التي تقلدها

رَفَعُ  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

## عَمَلُهُ وَالْوَضَائِفُ الَّتِي تَقَلَّدَهَا

كان يأكل من عمل يده، حيث فتح والده له ولأخويه داود، وإبراهيم دكاكين للبيع والشراء في السوق. وتولى في بادئ الأمر وظيفة الإمامة في مسجد العثمان في حي القبلة، بعدما توفي الشيخ يوسف بن حمود<sup>(١)</sup> سنة ١٣٦٥هـ باستخلاف منه، وكتب له رسالة يحثه فيها على لزوم إمامة المسجد من بعده خلفاً له. وكان في شهر رمضان المبارك يقدمه في صلاة التراويح، وينوب عنه في سائر الفروض إذا مرض، أو ذهب في أيام الربيع للنزهة إلى بيت له في «الدُّمْنَةُ»<sup>(٢)</sup>. كما عمل في الخطابة، فكان يقوم بالنيابة عن الشيخ

---

(١) الشيخ يوسف بن حمود: طلب العلم في الكويت على الشيخ مساعد العازمي واستفاد منه، وكان الشيخ مساعد من أوائل الذين طلبوا العلم في مصر ورجع ليدرس الفقه والنحو والعروض وتعلم أيضاً مهنة التلقيح ضد الجدري، وتوفي في البحرين سنة ١٣٦٢هـ، أما الشيخ يوسف بن حمود فقد عين مدرساً في مدرسة المباركية، وكان ملازماً لمجالس الشيخ عبد الله الخلف لما فيها من مذاكرات. وبعد وفاة الشيخ عبد الله لزم الشيخ يوسف بيته إلى أن توفي سنة ١٣٦٥هـ، انظر «صفحات من تاريخ الكويت» للشيخ يوسف بن عيسى ص ٥٤. وقال عنه شيخنا محمد الجراح: كان رجلاً صالحاً، وكان بليغاً، ذا معرفة بعلوم الآلة، وله شعر حسن في رثاء الشيخ عبد الله الخلف، وكان بجوار بيته بيت وقف يُعلَّم فيه.

(٢) الدُّمْنَةُ: الاسم القديم لمنطقة السالمية الآن، وقد كانت قرية ساحلية وغيّر اسمها إلى السالمية عام ١٩٥٣، انظر «الموسوعة الكويتية المختصرة» (٢/٥٩٠).

أحمد الخميس<sup>(١)</sup> رحمه الله في مسجد البدر في حي القبلة ثم صار فيه خطيباً على الدوام، ولما أزيل المسجد صار إماماً في مسجد العثمان، ولما أزيل مسجد العثمان صار خطيباً في مسجد السائر القبلي.

وكان بعد ذلك يقوم بالإمامة في مسجد السهول في ضاحية عبد الله السالم حيث يسكن، والخطابة في مسجد المطير القريب من مسجد السهول في نفس المنطقة، ولم يتقلد وظائف غير الإمامة وقد عرض عليه الشيخ عبد الله الجابر الصباح رئيس المحاكم آنذاك أن يتولى القضاء ولم يكن راغباً فيه على عادة السلف الصالح. واستشار شيخه الشيخ عبد الوهاب الفارس في هذا المنصب الذي عرض عليه لتولي القضاء، فقال له: «من تولى القضاء ذُبِح بغير سكين»<sup>(٢)</sup>، فتركه شيخنا بأدب ولباقة، كما كان يفعل السلف

(١) الشيخ أحمد الخميس الجبران، ابن أخت الشيخ عبد الله الخلف، طلب العلم في الزبير والكويت ودرّس في المدرسة المباركية، وفي مدرسة الأيتام التي أسسها بعض الوجهاء ومنهم شملان بن علي، وترأس هذه المدرسة قبل أن تغلق بعد أن ضاقت سبل تمويلها. وقام بفتح مدرسة عند السيف مقابل ديوانيته يُعلّم فيها الكتابة والقرآن مع مساعدين له. والسيف عربية، قال الأزهري في «تهذيب اللغة»: «السيف: ساحل البحر»، والسيف في الكويت قديماً يشمل المنطقة المطلة على الساحل أمام وحول الميناء على امتداد الواجهة البحرية المقابلة للأحياء القديمة. انظر الأزهري «تهذيب اللغة» (٩٦/١٣) سئف، «اللسان لابن منظور» (٢٥٤/٢) سيف، وانظر «الموسوعة الكويتية» للسعيدان (٨٣١/٢) السيف. وصار إماماً في مسجد البدر لمدة ٣٠ عاماً خلفاً لخاله الشيخ عبد الله الخلف، كما تولى القضاء عقب الشيخ عبد العزيز حماده والشيخ أحمد عطية الأثري، وقد خلفه في الإمامة في مسجد البدر شيخنا محمد الجراح، أخبرني بذلك شيخنا ابن جراح رحمه الله كما تقدم.

(٢) من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من ولى القضاء أو جعل قاضياً بين الناس فقد ذُبِح بغير سكين» رواه الترمذي (٦١٤/٣)، وقال هذا حديث حسن غريب من =



الصالح في تجنب القضاء إذا رأوا ما يشوبه من شبهات قد تمنع نفاذ الأحكام.



هذا الوجه، وقد روي من غير هذا الوجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأحكام، باب ذكر القضاة، بلفظ «من جعل قاضياً بين الناس فقد ذُبح بغير سكين» (٧٤٤/٢)، والمعنى من تصدى للقضاء وتولاه فقد تعرض للذبح، والذبح هنا مجاز عن الهلاك فإنه من أسرع أسبابه لأنه مزلة قدم كما أشار العلماء، وأخرجه أيضاً أبو داود في كتاب الأفضية، باب في طلب القضاء، قال الخطابي في «معالم السنن»: معناه التحذير من طلب القضاء والحرص عليه»، (١٥٩/٤).

رَفَع  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

الفصل الرابع  
رَحَلْنَاهُ إِلَى الْحَجِّ وَالتَّقَاؤُهُ الْعُلَمَاءَ

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

## رَحْلَتُهُ إِلَى الْحَجِّ وَالتَّقَاؤُهُ الْعُلَمَاءَ

حَجَّ شيخنا محمد الجراح خمس حجات<sup>(١)</sup>، كانت أولاهن فَرَضَهُ بصحبة والده سليمان وكانت على الجمال في عام ١٣٦٥هـ والثانية عام ١٣٦٧هـ نيابة عن أمه وأقام في مكة حوالي ٣ شهور فالتقى جمعا من العلماء<sup>(٢)</sup>، أما الثالثة فكانت عام ١٣٧١هـ نيابة عن جدته أم والده، وكانت

(١) أخبرني بذلك جراح داود الجراح، عندما طلبت منه أن يسأل العلامة الشيخ إبراهيم الجراح شقيق الشيخ عن عدد حجات الشيخ رحمه الله فأجاب مشكورا بما ذكر، (انظر مثلاً الفصل السابع المتضمن رسالة الشيخ إلى أشقائه وهو في الحج مع والده ص ١٧٠).

(٢) كنا إذا سألنا الشيخ عن حجه والتقاءه العلماء يحدثنا بذلك، وحدث أن زار الشيخ ونحن عنده الشيخ د. عمر بن محمد السبيل إمام وخطيب الحرم المكي، ونجل الشيخ محمد السبيل إمام وخطيب الحرم والرئيس العام لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف وعضو هيئة كبار العلماء، وكانت زيارة الشيخ عمر بجمعية صديقه الشيخ محمد بن ناصر العجمي وهو من تلاميذ شيخنا محمد الجراح أيضاً، وهو الذي صحبه لهذه الزيارة فسأله الشيخ عمر عن التقى من العلماء في رحلته إلى الحج فذكر عدداً من العلماء يأتي ذكرهم في الصفحات القادمة في هذا الفصل. وكانت زيارة الشيخ عمر السبيل مساء الخميس غرة صفر ١٤١٦هـ بين المغرب والعشاء في مسجد السهول في ضاحية عبد الله السالم محل سكن الشيخ محمد الجراح. كما اصطحب الأخ محمد العجمي في زيارة أخرى أيضاً الشيخ سعود الشريم إمام وخطيب الحرم المكي لزيارة الشيخ في المسجد غير أنه وجدته نائماً فلم يرغب أن يوقظه، حدثني بذلك أخي محمد العجمي، وقال إن الزيارة كانت في جمادي الأولى ١٤١٦هـ.

الثلاث الأول على الإبل، أما الرابعة فعن عمه محمد، والخامسة وهي الأخيرة نيابة عن شخص بواسطة السيارات. فممن التفاه بمكة الشيخ محمد بن مانع<sup>(١)</sup> المدير العام للمعارف في السعودية آنذاك، والتقى العلامة المحقق الشيخ عبد الرحمن السعدي<sup>(٢)</sup>، والشيخ محمد عبد الرزاق حمزة<sup>(٣)</sup> إمام الحرم آنذاك، والشيخ عمر بن حسن

(١) الشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع، ولد في عنيزه عام ١٣٠٠هـ وطلب العلم في نجد ومصر والشام والعراق، وتقلد مناصب عديدة، منها تولي القضاء في قطر لمدة ٢٣ عاماً بدعوة من حاكمها الشيخ عبد الله بن ثاني عام ١٣٣٤هـ، وطلبه الملك عبد العزيز عام ١٣٥٨هـ للتدريس في الحرم، ثم صار مديراً عاماً للمعارف وأسندت إليه رئاسة... إلخ ورئاسة دار التوحيد عام ١٣٦٥هـ، وله مؤلفات عديدة وتلاميذ كثيرون، فمن مؤلفاته «حاشية على العمدة» و«حاشية على دليل الطالب» و«مختصر شرح عقيدة السفاريني» ومن أشهر تلاميذه العلامة المحقق الشيخ عبد الرحمن السعدي، وقد أحصى صاحب «علماء نجد خلال ستة قرون» ٢٢ تلميذاً من تلاميذه، و ١٠ من مؤلفاته رحمه الله، البسام (٨٢٧/٣)، والأعلام (٢٠٩/٦).

(٢) الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، العلامة الفقيه، المحقق، المدقق، ولد في عنيزة عام ١٣٠٧هـ، وطلب العلم في نجد، وكاتب علماء الأمصار وقرأ الفقه الحنبلي والتفسير وكتب ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، وصرف كل وقته في التعليم والإفادة وحلّيت العلم وصار مرجعاً بلاده، ولشيخنا معه مراسلات علمية نافعة سيأتي ذكرها. ذكر صاحب «علماء نجد في ستة قرون» ١٠ من مشايخه و ٤٢ من تلاميذه أشهرهم الآن الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين حفظه الله، وذكر له أكثر من ٣٠ مؤلفاً رحمه الله، البسام (٤٢٢/٢)، وكان شيخنا يكثر من ذكر فتاويه ويثني عليه وعلى علمه ويترحم عليه ويدعو له.

(٣) الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة إمام الحرم المكي آنذاك، ومدير دار الحديث بمكة، والمدرس في المسجد الحرام، له مؤلفات عديدة وردود على بعض المخالفين، ومن أعماله تحقيق ونشر كتاب «موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان» للحافظ نور الدين علي بن بكر الهيثمي وغير ذلك، كما أنه اطلع على منسك شيخنا وعلّق عليه وسيأتي ذكره.

آل الشيخ<sup>(١)</sup> وغيرهم، كما التقى الشيخ محمد حامد الفقي رئيس جماعة أنصار السنة وانتفع بتوجيهاتهم وعلمهم ما يَسِّر الله تعالى. كما اجتمع بالعلامة الحافظ الشيخ عبد الله بن حميد<sup>(٢)</sup> في جامع بريدة واستمع إليه وهو يدرس الطلبة من «بلوغ المرام» ويشرح لهم ما في كل حديث من غريب لغةٍ ونحوٍ وأحكام، ثم يُبيِّن لهم من أخذ به من الأئمة رحمهم الله جميعاً. وكان بين

(١) الشيخ عمر بن حسن آل الشيخ، ولد عام ١٣١٩هـ، عالم، فقيه، من بيت علم وصلاح، تقلد رئاسة هيتي الأمر بالمعروف بنجد والمنطقة الشرقية عام ١٣٤٥هـ، من أعيان العلماء وكبار الوجهاء، البسام (٣/٧٤١).

(٢) هو العلامة الجليل، الفهامة، المحقق، المدقق، الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن حميد، ولد في الرياض عام ١٣٢٩هـ في رمضان المبارك، وفقد بصره، وحفظ القرآن وشرع في طلب العلم فقرأ على علماء الرياض والوافدين إليها في الفقه والحديث وأصول الدين. وهبه الله قوة في الاستحضار والفهم والتأني، تقلد منصب القضاء في أماكن كثيرة من نجد ثم صار رئيساً للرئاسة العامة للإشراف الديني على المسجد الحرام ومدرساً في المسجد الحرام ومفتياً، ثم صار رئيساً للمجلس الأعلى للقضاء، وعضواً في هيئة كبار العلماء، ورئيساً للمجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي. له مؤلفات ورسائل وردود، توفي في عام ١٤٠٢هـ، ورثاه الشيخ أحمد غنام الرشيد الحمود من الكويت بقصيدة ذكرها صاحب «روضة الناظرين عن مآثر نجد وحوادث السنين» عندما ترجم له، مطلعها:

عزاء بني الإسلام قد عظم الأمرُ      وليس لنا إلا التجلُدُ والصبرُ  
فشيخ المعالي غاب عنا مسافراً      إلى ربه قد ضمه للحدِّ والقبرُ  
والشيخ ابن حميد هو والد الشيخ د. صالح بن حميد إمام وخطيب الحرم المكي وعضو مجلس الشورى الآن، قال شيخنا محمد الجراح: وقد أرسلت خطاباً أعزي فيه الشيخ عبد العزيز بن باز بوفاة الشيخ ابن حميد قال: ورد عليّ بخطاب شكر (انظر خطاب الشيخ ابن باز في الفصل السابع ص ٢٠١)؛ وانظر ترجمة الشيخ ابن حميد في «روضة الناظرين عن مآثر نجد...» (٢/٥٥) تأليف محمد بن عثمان بن صالح بن عثمان القاضي بعنيزة.

شيخنا محمد والشيخ ابن حميد مراسلات علمية نافعة يأتي ذكرها في فصل  
مراسلات الشيخ، وكان شيخنا محمد الجراح يُجِلُّه ويكثر من ذكر فتاويه  
ويترحم عليه.

\* \* \*



## الفصل الخامس

### عمله في اليوم والليلة وشيء من أخلاقه وسجاياه وأيامه

- [١] الإمامة والخطابة .
- [٢] ملازمة المسجد .
- [٣] مدارس العلم وتعليمه .
- [٤] توقيره العلماء .
- [٥] الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
- [٦] حرصه على الالتزام بالسنة والتأدب بأخلاق السلف .
- [٧] زهده وتقلله وبغضه للشهرة .
- [٨] صبره على البلاء .
- [٩] قوة ذاكرته وحسن تمثله .
- [١٠] تصحيح الكتب ومقابلتها .
- [١١] الجد والإتقان وحسن السمات .
- [١٢] بعض من أقوال العلماء فيه .

رفع  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنم الله الفردوس  
www.moswarat.com

تيسّر لي بفضل من الله تعالى ملازمة الشيخ أكثر من أحد عشر عاماً، فرأيت من علمه وأدبه وأخلاقه وسجاياه ما أعجز عن وصفه وتفصيله، ولكنني أعرض عليك بعضاً من أحواله وأيامه طوال تلك الفترة التي لازمته فيها مما يسره الله تعالى:

[ ١ ]

## الإمامة والخطابة

كان شيخنا يتولى الإمامة والخطابة منذ زمن بعيد أي من عام ١٣٦٥هـ، وهذا يعني أنه قد أمضى أكثر من ٥١ عاماً من حياته في هذه الوظيفة الشريفة.

وكان يحرص على أداء الصلاة إماماً مهما بلغ منه العذر من مرض أو وجع، وربما أم الناس وهو عليل جداً، يشاهد ذلك من مظهره العام وبحة صوته، واحمرار عينه وسخونة جسمه، وربما حبسه السعال عن أداء القراءة بالطريقة المعهودة. وكانت صلاته في الناس وسطاً، فلا هي طويلة مملّة، ولا هي قصيرة مخلة، وكان كثيراً ما يقرأ من قصار المفصل، ويكثر من قراءة آخر البقرة، وسورة الإنسان، وآخر الكهف وقصار السور. وكان لا يتكلف في القراءة، ولا يخرج عن المشروع، فلا يمطط في قراءته، ولا يتكلف المدود والتغني، بل يقرأ بلحون العرب ولغاتهم، من غير تعسف

أو تقعر<sup>(١)</sup>. وكان كثيراً ما يستشهد بقراءة شيخه عبد الله الخلف قائلاً: «لم تسمع أذناي قراءة مثل قراءته خاصة في قيام رمضان»، وقال عنها هي: «أشبهه بالماء المنحدر من أعلى الجبل». وكثيراً ما ينكر على من يتكلف المدود والتغني الخارج عن المألوف، ويحذر من ذلك، وقد قرأت عليه فصولاً ورسائل في هذا الباب ولمست شدة إنكاره على من يفعل ذلك.

وكان يخطب من خطب<sup>(٢)</sup> شيخه عبد الله الخلف، وكانت خطبته قصيرة عملاً بالحديث الذي أخرجه مسلم: قال أبو وائل: خَطَبْنَا عَمَّارَ فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ. فلما نزل قلنا يا أبا اليقظان لقد أبلغت وأوجزت فلو كنت تَنَفَّست، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنْ طَوَّلَ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَقَصَّرَ خُطْبَتَهُ مِثْنَةَ مَنْ فَحَّه، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ وَإِنْ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا». وقوله: لو تنفست أي أطلت وقوله: مِثْنَةَ أي علامة.

وقد شاهدته يخطب بها وأنا صغير في مسجد البدر، وهو المسجد الذي كان يخطب فيه الشيخ عبد الله الخلف كما مر بنا، كما شاهدته يخطب في مسجد السائر القبلي، ثم اتجه بعده للخطبة في مسجد المطير الواقع في ضاحية عبد الله السالم. وتمتاز خطبته بالبلاغة، وجمال السبك، وترابط المعاني، وحسن الاستشهاد، والسجع البعيد عن التكلف. وكان يحرص على أداء

(١) انظر فتواه بخطه في القراءة المشروعة ص ٣٨١.

(٢) وقد طبعت مرتان، الأولى سنة ١٣٧٦هـ (١٩٥٦م) على نفقة محمد بن عبد الله السعد رحمه الله (طبع مطبعة نهضة مصر - الفجالة/ القاهرة)، والطبعة الثانية سنة ١٤١٦هـ، (طبع دار البشائر الإسلامية - بيروت) بعناية الأخ محمد بن ناصر العجمي الذي جدد إخراجها ووشحها بمقدمة لشيخنا محمد الجراح رحمه الله، فجاءت في حلة قشبية، وقد سُرَّ بها شيخنا رحمه الله أيما سرور، بل وكُلَّ الناس لمحبتهم لشيخ الكويت وعالمها الشيخ عبد الله الخلف، فشكر الله للجميع، ومن أعان على طبعها.

الخطبة بصوت وأداء معينين، وكان يُبكر في الصلاة، وهي فيما أعلم أول جمعة تنعقد في الكويت وأولها انقضاءً، وكثيراً ما يقرأ فيها بسبح والغاشية عملاً بالسنة.

وكان يحرص على التجميل يوم الجمعة ويحرص أن يخطب بثياب حسنة غير التي يلبسها في باقي الأسبوع، بل لا تجده يتجمل إلا في الجمعة والعيدين، وإذا أراد أن يصلي التراويح بالناس وكذلك إذا أراد أن يزور الناس، ويخطب ماسكاً عصاً بيده عملاً بالسنة، ولهذا يحرص الناس على شهود الخطبة معه لبعدها عن التكلف، ولرقة معانيها، وحسن مقاصدها. وقد وصفها أحد العلماء، أعني خطب الشيخ عبد الله التي يخطب منها الشيخ محمد، بأنها امتازت بشيئين: «بالبلاغة والإيجاز»، هذا عدا عن استشهاده بالآيات والأحاديث التي تقرب الخطبة من الأفهام، وتوصل المقصود، وتُفقه السامع، وتوقظ الغافل، وتحذر المسرف.



[٢]

## ملازمة المسجد

كان الشيخ ملازماً للمسجد طوال يومه وليلته، بل معظم أيام حياته كما شاهدناه، وربما بات في المسجد أياماً متتالية خاصة في السنوات الأخيرة من عمره لمرضه ولمشقة الخروج باستمرار. لهذا لم يكن يخرج منه إلاً لحاجة ضرورية، من نحو ذهابه إلى بيته، أو لشراء خبز أحياناً قليلة، أو لمراجعة طبيب، أو زيارة مريض، أو إجابة دعوة خاصة جداً أو شهود جنازة. ولا يكاد يتصور المرء أن لا يراه داخل المسجد في أي وقت، وكان خروجه من المسجد في أوقات معروفة وضرورية جداً ولفترة قصيرة جداً، ولا يتكرر خروجه في اليوم أو اليومين أو الثلاثة، بل بعد كل فترة أو فصل ليس بالقصير. وكان خروجه بعد صلاة الفجر إلى بيته لتناول إفطاره أحياناً وكان يتكون من لقيمات ما لم يكن قد نوى الصيام فلا يخرج، وإذا انتهت حاجته عاد سريعاً إلى المسجد، وقد شاهدت ذلك بنفسي، وقد تيسر لي مرافقته بعض المرات لزيارة مريض وشهود جنازة في فترات متباعدة. أما في رمضان، فإنه لا يخرج من المسجد إلاً ما ندر، بل لا يكاد يُمَيِّز المراقب له بين رمضان وغيره لكثرة ملازمته المسجد لولا خصوصية هذا الشهر الفضيل

حيث إن الشيخ يقطع دروس الفقه وينكب على قراءة القرآن الكريم وعلى العبادة.

وفي المسجد يباشر الشيخ كافة أنشطته وأعماله الخيرة كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتدريس العلم، والإفتاء، وقراءة الكتب، ومنها عقد الزواج، حيث إنه مأذون له رسمياً في عقد الزواج، وقد تيسر لي شهود كثير من عقود الزواج على يديه، وشرفني بعقد زواجي أيضاً عنده، كما تيسر لي كتابة كثير من عقود الزواج بطلب منه لما ضعف بصره، ثم يتولى هو خطبة النكاح وما يتصل بذلك.

\* \* \*

[٣]

## مدارسة العلم وتعليمه

كان الشيخ محمد الجراح حريصاً على الاستزادة من العلم ما وسعه ذلك، بل لا تكاد تراه إلا وييده كتاب يقرؤه، أو رسالة علمية يتأملها، أو يكتب حاشية أو تعليقا على متن فقهي، أو يفتي مستفتياً، أو يتدارس مسألة مع عالم أو طالب علم، وهذا كله قبل أن يلتقي طلابه الذين يدرسون عليه الفقه والفرائض وغيرها، فإن شأنه معهم يستدعي منا أفراد موضوع آخر له وسيأتي. وكان يكره إضاعة الوقت فيما لا ينفع، ولهذا كانت حياته اليومية تقوم على الضرورات والكفاف والتبسط ونبذ الكمالات في الملبس والمأكل والمشرب والآلات والأدوات، مما لا يستهلك وقتاً ولا جهداً في الانتفاع أو الاستعمال، حفاظاً على الوقت وزهداً في حطام الدنيا. وكانت أدواته المتصلة بالعلم عبارة عن بضعة أقلام، ومجلس صغير في زاوية المسجد الخلفية، متخذاً مسنداً محشواً قطعاً أقرب إلى الصلابة لِقَدَمِهِ وبعده عن الترفُّه. وكان يستند على مسند من إسفنج وتحتة لحاف صوف قديم فوقه سجادة. وكان له أشبه الطاولة من خشب يستخدمها للكتابة صنعها بنفسه، لا يكاد يلتفت إليها لبساطتها المتناهية التي لا تجذب همّة الناظر. وهي أشبه بالصندوق، ولهذا كان يستعملها أيضاً كدرجة أو عتبة يرتقيها ليتناول ما علا



وارتفع . وكان لحرصه على الوقت وعدم إضاعته يستشهد بفعل العلامة ابن الجوزي الذي إذا زاره أحد الناس فيما يشغله عن القراءة والتصنيف وطلب العلم وتعليمه، عمَد إلى بَرِي أقالمه وإعداد أوراقه ريثما ينصرف جليسه . والشيخ من هذا الطراز فإنه إذا رأى من جليسه رغبة فيما لا طائل له لاطْفَهُ ولم يزره، وربما جاء بكتاب أو رسالة ليقراً عليه فائدة تنفعه، أو ربما سأله عن أحكام الطهارة والصلاة، وكانت أسئلته تتناسب مع مستوى الجالس أمامه حتى لا يخرجه أو يضيّق عليه، أو ربما قام معه وأطلععه على الرسائل التي كتبها على جدار المسجد من الداخل إذا كان لها صلة بموضوع الحديث الذي يدور بينه وبين جليسه، وسيأتي ذكر رسائله في الفصل الثامن .

### منهجه في تدريس العلم :

أما إذا أراد أن يُدرّس الفقه أو النحو أو الفرائض وغيرها، فإن الجالس أمامه ينهل آداباً كثيرة، ويرى خلقاً وسلوكاً ربما ظن أنه ذهب مع الأيام واندرس بحوادث الزمان، غير أنه يراه ماثلاً أمامه، وترداده يزداد جمالاً وحُسنًا بين يدي شيخ جليل وقور، وعالم متقن، يسعى لبذل قصارى جهده ليوصل العلم إلى طالبه على نهج السلف .

كان الشيخ إذا شرع في الدرس اعتدل في جلسته بما يناسب المقام، بحيث ينظر إليه طلبته، وأمسك الكتاب بطريقة تدل على توقيره لكتب العلم، فلا يضعه على الأرض ولا يمتهنه أو يقلل من شأنه، فيقبض أصله باليد اليسرى ويقلب أوراقه باليمنى ويفتح درسه بقول: «بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله قال المؤلف رحمه الله تعالى . . .» وإذا انتهى صلى على النبي ﷺ، وقال «والله أعلم» . وكان هو الذي يقرأ من الكتاب، والطلبة

أمامه كلُّ معه كتابه، وسبب قراءته، حتى يقف على كل كلمة فيه، وحتى يعرف طالب العلم كيف تُقرأ كتب العلم، وكيف تفك عباراتها، وكيف تفهم وتفسر. ولا يتصفح الكتاب كثيراً، بل يضع وقفاً من نحو ورقة على المكان الذي انتهت إليه القراءة حتى لا يتلف الكتاب بكثرة تقليب الأوراق، وإذا رأى أحد الطلبة يقلب أوراق كتابه أعطاه وقفاً ليعرف موضع القراءة ليبادر إلى الإنصات والمتابعة إذا ما بدأ الدرس.

أما الطالب المبتدئ، فإنه يحرص على تعليمه الطريقة الصحيحة والمنهج المتبع في طلب العلم، فيبدأ معه بالمختصرات من العلوم حتى لا يسأم، أو تمل نفسه من المطولات، ولأن المختصرات مفتاح المطولات. وتكون بدايته معه في مختصرات النحو إذ أنه مفتاح العلوم ويؤكد ذلك الشيخ بالاستشهاد بأبيات الشعر. فقد سمعته ينشد قول الشاعر:

النحوُ صعبٌ<sup>(١)</sup> وطويلٌ سلّمه      إذا ارتقى فيه الذي لا يعلمه  
زلّت به إلى الحضيض قدمه      يريد أن يُعربه فيعجمه

وسمعه مراراً يتمثل قول الشاعر:

النحو أولى أولاً أن يعلما      إذ الكلام دونه لن يفهما  
وبقول الكسائي<sup>(٢)</sup>:

(١) ويروي «الشعر صعب» بدلاً من «النحو صعب»، نسبة سيبويه إلى رؤبة انظر «سيبويه» (٥٣/٣) تحقيق عبد السلام هارون، ونسبه السيوطي إلى الحطيئة، انظر «مغني اللبيب» ص ٢٢٣ الشاهد رقم ٣٠٢ تحقيق د. مازن المبارك، و«شرح ديوان الحطيئة» ص ٣٥٦، و«المقتضب» (٣٣/٢).  
(٢) الأبيات للكسائي انظر «إنباه الرواة» (٢٦٧/٢) للقفطي.

إنما النحو قِياسٌ يُتَّبَعُ      وبه في كل أمر يُتَّفَعُ  
فإذا ما أبصر النحوَ الفتى      مر بالمنطق مرّاً فاستمع  
فاتقاه كُلُّ مَنْ جادَ لَهُ      من جليس ناطقٍ أو مستمع  
وإذا لم يُبصر النحوَ الفتى      هاب أن ينطق جُبناً فانقطع

ويقول إن النحو يُقَوِّمُ اللسان، ويصلح الكلام، وبه تفهم الأحكام وأقوال العلماء، وكم من مستغلق فُتِحَ بالنحو، وكم من عويص سهله النحو، ويُذَكِّرُ طلبته بقول النحاة «النحو أوله حديد وآخره جريد» حتى يشجعهم على مداومة الطلب. أما المختصرات التي يقرأها معه وتيسر لنا قراءتها معه بفضل الله تعالى فمثل الأجرومية، والأهدل على الأجرومية المسمى «شرح الكواكب الدرية»، و«تمرين الطلاب» للشيخ خالد الأزهري وبهامشه شرح الشيخ خالد الأزهري المسمى «موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب» لابن هشام. وقد مر بنا في الفصل الثاني جملة من الكتب التي بدأ بها في النحو، كالقطر، والشذور، والألفية، وغيرها، ولا ينتقل مع الطالب إلى الألفية إلا بعد أن يمر على المختصرات. وقد تيسر لي أيضاً قراءة الألفية معه بحاشية الخضري حتى باب إن مع أخوة من طلاب العلم. وكثيراً ما يسألنا عن الإعراب، وربما قال للطالب: «إقرأ هذه الأبيات ولا تلحن»، أو «أعرب هذه الكلمة»، أو «إقرأ هذه العبارة ولا تلحن» ونحو ذلك.

وفي الوقت نفسه لم يكن يقطع الصلة بالفقه، فيدرّس بعد العصر النحو، أما بعد المغرب فهو مخصص للفقه. وكان يثني على كتاب الشيخ مرعي الكرمي، المسمى «دليل الطالب» وعليه حاشية ابن مانع، ويقول عنه: «إن هذا العالم من متأخري الحنابلة وقد تيسر له ما جمعه سابقوه فكانت عباراته ومثونه وتوجيهاته وافية ومستوعبة لما فات واقتصر فيه على ما صح عند أهل

الترجيح». وإذا ما أتم الطالب قراءة الدليل وأتقن عباراته شجعه على حفظ متنه، وربما قرأه معه مرة أخرى حتى يتقنه الطالب ويستوعبه. ثم ينتقل بعد ذلك بالطالب إلى «منار السبيل» وهو شرح للدليل الطالب، لابن ضويان، وإذا انتهى منه انتقل معه إلى شرح آخر وهو «نيل المآرب بشرح دليل الطالب» لابن أبي تغلب وهو شرح ثان للدليل. وبعد ذلك ربما درّس «الروض المربع» للبهوتي، أو «هداية الراغب» للشيخ عثمان النجدي، أو «حاشية الروض المربع» لابن قاسم العاصمي النجدي، وقد تيسر لي قراءة كل ما مر عليه بفضل الله، وطرفاً من حاشية الروض للعاصمي.

وكانت طريقته في التعليم شاملة لفنون وفوائد عديدة. فمن ذلك، تعليم الطالب الصبر على طلب العلم، وعدم الاستعجال في الأسئلة قبل إتقان العبارات وفهم المقاصد العامة والمداخل الضرورية. ومن ذلك، تعليمه أدب الطلب بالحرص على العناية بالكتاب والمحافظة عليه، فيعلمه كيف يمسك الكتاب، وكيف يكتب التعليق إن وُجد، وأين يكتبه، ويحدّره من كتابة ما لا حاجة له سوى تشويه الكتاب. ويذكره بتحسين الخط، وباختيار القلم المناسب، ويحدّره من الكتابة بالأقلام التي يذهب حبرها أو يتلاشى خطها كالقلم الرصاص، وربما دعاه لاستخدام قلم مداده أحمر لتصويبات المتن، ويذكره بقول العلماء: «كل حُمرَة لها حُرمة» إشارة إلى المتن، وقلم أسود للشرح والتعليق والتحرير ونحو ذلك، ويأمره بالتأني بالكتابة. وإذا أملى على الطالب تعليقاً لا يبدأ بالإملاء عليه حتى يسمع من الطالب ما يدل على أنه مستعد لنقل التعليق، فإذا عرف منه ذلك بادر إلى الإملاء عليه ببطء، فلا ينتقل من عبارة إلى أخرى إلا بعد أن يتأكد عنده أن الطالب قد فرغ من الأولى، وكان يحدّره وينهاه وربما زجره إذا رآه واضعاً الكتاب على الأرض، أو رآه وقد فتحه

على مصراعيه بحيث يتمزق أصله، وإذا رآه يقلب الصفحات كثيراً أثناء  
الدرس قال له: «هل تبحث عن خاتم سليمان!!».

وكان الطلبة الذين يدرسون معه مقسمين إلى مجموعات، بحسب  
مستوى المجموعة. فالمجموعة التي فرغت من النحو و«دليل الطالب»،  
ينتقل بها إلى الشروح على الدليل، وربما أحضر المخطوطة أو المخطوطتين  
حالة كون كل طالب ماسكاً نسخة من إحدى طبعات الدليل المتعددة، فيقرأ  
من نسخته وتتم مقابلة النسخ على المخطوطة أو على نسخته المصححة.  
وربما قام في الدرس من مجلسه أكثر من مرة لتقصي كلمة أو عبارة من  
قاموس أو من مرجع مطول أو من مخطوطة أخرى أو كتاب قرأه، ولا يقبل  
أن يحضر أحد الطلبة أي شيء مما تحتاجه الجلسة كقاموس أو مرجع بل هو  
الذي يقوم بذلك تذلاً وتواضعاً لله، ومحبة في طلب أشرف العلوم. ولهذا  
يتعلم الطالب منه أيضاً التواضع، والصبر، والأناة، والأداب العامة في  
الحديث، والمدارسة، والكتابة والتحرير، والتحقيق، والعناية بالكتب، وفن  
الكتابة، والإحالة والنقل والفهم، وما لا أحصي من الفوائد جزاه الله عن محبيه  
كل خير وضاعف له المثوبة. وكان لا يكتر الكلام في درسه فيما لا طائل تحته،  
وربما مازح طلبته ببعض الكلمات والأمثلة ذات الصلة في الموضوع ليدخل  
السرور على نفوس الطلاب لينشطهم وليبعد عنهم الفتور والملل.

وكان يتقن مفردات المذهب ويحفظ «دليل الطالب»، وكثيراً ما يردد  
عباراته إذا أشكلت عبارة أو فهم، وإذا رأى أن المذهب متشدد في إحدى  
المسائل ذكر الحديث النبوي وخفف من حدة المذهب، أو ربما قال: «أما  
الشافعية أو المالكية فيقولون كذا، أو إنهم يرون خلاف ذلك»، أو ربما قال:  
«الأمر سهل»، ولا يتعصب للمذهب أبداً، ولم نسمع منه يوماً أنه دعى للمذهبية

أو التعصب لها، أو أن هذا المذهب هو الحق وغيره باطل أو نحو ذلك، بل يكرر قوله بالثناء على الأئمة الفقهاء والعلماء الذين أجمع المسلمون على تقديمهم، وممن شهد لهم بالإمامة، وبأنهم أئمة مجتهدون كل يصيب ويخطيء، ويترحم عليهم، ويدعو لهم ويحسن ذكرهم<sup>(١)</sup>.

ونظراً لاتفقانه وغزارة علمه وتمكنه من علم الفرائض، فإنه لا يفتح الكتاب إذا بلغت القراءة باب الفرائض، بل يغلقه ويضعه على جانبه فوق مسنده، ويستمع إلى قراءة أحد تلاميذه.

ومرجع إغلاقه للكتاب خاصة في درس الفرائض ربما أيضاً ليراجع الفرائض لأنها من العلوم التي تحتاج إلى تعهد ومتابعة، وقد جاء في الحديث الذي رواه الحاكم وغيره من حديث ابن مسعود أن النبي ﷺ قال: «تعلموا الفرائض وعلموها الناس فإنني امرؤ مقبوض وأن هذا العلم سيقبض وتظهر الفتن حتى يختلف الرجلان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما»، رواه أحمد والترمذي والحاكم، وروى ابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «تعلموا الفرائض فإنها من دينكم وإنها أول علم ينزع من أمتي»<sup>(٢)</sup> وهو مصداق قوله في الرحبية:

«بأنه أول علم يفقد في الأرض حتى لا يكاد يوجد»

(١) انظر مثلاً مقدمة صاحب حاشية الروض، الجزء الأول في هذه المسألة، وانظر إجابة شيخنا على هذه المسألة ص ٣٦٧.

(٢) ابن ماجه، كتاب الفرائض، باب الحث على تعلم الفرائض، وقد نظَّر صاحب الزوائد قولَ الحاكم أنه صحيح الإسناد. انظر ابن ماجه (٩٠٨/٢)، وانظر حاشية البقري على شرح متن الرحبية ص ٨.

وكان يقرأ الفرائض أيضاً من كتاب الرحبية، وربما أعاد قراءة الكتاب أكثر من مرة حتى يتيقن إتقان طلبته للدرس، هذا عدا عن قراءة فصول وأبواب الفرائض من كتب الفقه التي مر ذكرها. مثل «دليل الطالب»، و «منار السبيل» و «نيل المآرب»، و «هداية الراغب»، و «الروض المربع» وغيرها. وكان يرسم الجداول المعتادة في مسائل الفرائض بنفسه ليعلم الطلبة كيفية عمل وحل ذلك، وقد تيسر لي بفضل الله قراءة الرحبية مرات عديدة عليه ورأيت دقته وعبقريته في الفرائض. أما شهرته في إتقان الفرائض فمعلومة في الكويت وفي الجزيرة، وكثيراً ما يأتي إلى مجلسه من يسأل في الفرائض، وربما سأله الناس عن مسائل عويصة كالمناسخات ومسائل الجد والإخوة والحجب، فتجده يجيب على المسألة بدون تكلف أو تباطؤ، بل ربما أجاب وهو يُقلّب شيئاً بين يديه أو يكون مشغولاً بأمر، ولا يمنعه ذلك من سرعة الرد الذي يشفي السائل والسامع.

\* \* \*

[٤]

## توقيره العلماء

ومن أخلاق الشيخ توقيره للعلماء وتبجيلهم وإنزالهم منازلهم حتى لو كان العالم أصغر منه سناً أو أقل منه علماً. ويظهر توقيره في أمرين:  
الأول: إذا استقبلهم في مجلسه.

والثاني: إذا راسلهم.

أما الاستقبال فقد شهدت ذلك بعيني مراراً، وذلك في مجلسه في المسجد فإذا دخل عليه أحد العلماء في زيارة قام له وأحسن استقباله وصافحه وتهلل في وجهه، ثم يعزم عليه إلا أن يجلس في مجلسه ويقوم شيخنا ويجلس أمامه كجلوس الطالب أمام شيخه. ولا يبدأ معه بالكلام حتى يتكلم الضيف، ويلطفه، ويحاوره بأدب، ولا يفتح معه مسائل خلافية، وإذا دار الحديث في المسائل الخلافية لطفه بطريقة تصرف كل خلاف، ولا يتحدث عن علمه أمامه أبداً بل يسأله وكأنه يريد الاستزادة منه. أما المراسلات فسيأتي ذكرها في مكاتباته مع العلامة ابن سعدي وابن حميد<sup>(١)</sup>، وقد تشرفت بكتابة بعض الأسئلة والأجوبة لبعض العلماء بإملاء شيخنا ورأيت دقته في اختيار العبارات التي تدل على توقيره العلماء، بل إن بعضها ربما كان أكثر من حق المرسل إليه، وإذا قلنا له في ذلك لا يوافقنا ويبين لنا سبب ذلك وهو لدوام الود والمحبة.

(١) انظر الفصل السادس والفصل السابع لمراسلاته.



## الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

يحرص الشيخ على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بكل ما يمكن أن يوصل النفع والفائدة للمأمور وبشتى الوسائل والطرق المشروعة، عملاً بأوامر الدين بالحث على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفعل الخير. والشيخ يقوم بأداء هذا الواجب بكل ما أوتي من قدرة، وبما يسمح له الحال ويناسب سواء بالفعل أو بالقول أو بالكتابة ونحو ذلك. فمن ذلك أنه يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر في خطبة الجمعة والعيدين ويذكر الناس، ومن ذلك ما يكتبه من رسائل كما سيأتي في الفصل الثامن، ومن ذلك ما يقوله من تذكير في زيارته لبعض المجالس إذا ما رأى منكراً من نحو صورة أو تمثال أو رأى واحداً يشرب الدخان، وقد رأيت ينصح ويذكر أكثر من مرة أثناء مصاحبتي له في بعض الزيارات. ومن ذلك ما يُذكر به المصلين أو العامة في المسجد إذا رأى خللاً في صلاتهم أو مخالفة في تصرفاتهم وسلوكهم وملابسهم من نحو إسبال، أو إذا رأى لبساً غير معتاد على بعض الأطفال والصبية من نحو صور على الملابس، فيذكر الآباء والأطفال. ومن ذلك تأديبه لطلبته الذين يدرسون عنده إذا ما رأى منهم ما يخالف السلوك الشرعي، أو ما يشين فيبادر في تذكيرهم بأحسن الطرق وأقربها إلى نفس السامع، وربما شد على بعضهم بحسب ما تستدعيه الحالة والحاجة.

وقد رأيت ينصح كثيراً من الناس خاصة في الصلاة، ورأيت مرة نصح

شخصاً فاتته صلاة الجماعة فقام يصلي باثنين فاتتهم الصلاة أيضاً، ولما شرع في القراءة عمد إلى رفع صوته بشكل غير معهود فشوش على المسيحين والذاكرين وعلى الذين قاموا لصلاة السنة. فأمرني الشيخ بأن أدعو هذا الرجل عنده إذا فرغ من صلاته فلما فرغ وسبح وذكر الله، ذهبت إليه، وقلت للشيخ يريد أن يكلمك، فقام الرجل وجلس عند الشيخ في آخر المسجد فقال له الشيخ: عندي لك هدية هل تقبلها، قال الرجل أقبلها فقال له: إذا صليت فاحرص على أن تُسمع المصلين خلفك ولا تشوش على الناس لأنك في فعلك هذا قد أشغلت الناس وربما أثمت، ثم قال له: هل تقبل هذه الهدية قال: نعم، أقبّلها، وشكر الشيخ وقام. ومن ذلك أيضاً إنكاره على من يسيء في صلاته ممن لا يتم قيامها أو ركوعها أو سجودها، فيقوم ويجلس عنده وينتظره حتى يفرغ من صلاته ثم يبادر ببيان الأخطاء التي وقع فيها المصلي في صلاته ويأمره أن يعيد صلاته، أو يكمل نقصها ويجبرها بسجود سهو، بعد أن يُبين له الأدلة الشرعية، وذلك حسب حال المصلي.

وسياتي ذكر رسائله المختلفة إذ أن مدارها على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ولم يكن قوله يخالف فعله بل يلتزم بما يذكر به الناس، وسياتي حديثنا عن التزامه بالسنن وأخذه بها.



## حرصه على الالتزام بالسنة والتأدب بأخلاق السلف

يحرص الشيخ على تطبيق السنة والأخذ بها في أقواله وأفعاله وهيئته ما استطاع إلى ذلك سبيلاً. فكان يطلق لحيته ويحف شاربه عملاً بالسنة، وكان يأخذ من شاربه كل أسبوع لصلاة الجمعة مع التجمل عملاً بالسنة، وكان ثوبه فوق الكعبين. وكان يحب الملابس البسيطة البعيدة عن التكلف والشهرة ولا يخرج في هيئته العامة عن المألوف. ويحب لباس البياض في الصيف وحتى في الشتاء يلبس الغترة<sup>(١)</sup> البيضاء الثقيلة المناسبة للشتاء، ويلبس الإزار تحت ثوبه على عادة أهل الكويت قديماً خاصة في الصيف. وإذا رأى أحداً يلبس ما يخالف السنة أو المعتاد ربما نصحه، ورأيته ينصح أحد تلاميذه لما رأى أنّ لبسه فيه نوع من الخروج عن المألوف فقال له: دعه فإنه ثوب شهره. وكان يحث على لبس البياض<sup>(٢)</sup> من الثياب عملاً بالسنة، ويستشهد بذلك بقول الشاعر:

- 
- (١) الغترة: تلبس على الرأس أما بإسداًل جوانبها، أو بلفّها، أو بوضع العقال عليها وهي شائعة في منطقة الجزيرة العربية، ولا يتصور خروج الكبار بدونها وهي ضرب من لباس العرب، ولبسها مع العقال غالباً وهي لبس وطني عند الكويتيين.
- (٢) عملاً بالحديث الذي رواه الترمذي وأبو داود عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «إلبسوا من ثيابكم البياض فإنها خير ثيابكم، وفي رواية «وكفنوا بها موتاكم» قال الترمذي: حديث حسن صحيح (٣/٣٢٠).

وخيرُ لباسِ المرءِ حيّاً وميتاً بياضٌ فيبّض مطلقاً لا تُسودِ  
 وكان يأخذ شعر رأسه كله أو غالبه ولا يطيله ويستشهد بقول الإمام  
 أحمد: «إن إطالة الشعر من السنة لكنه يحتاج إلى مؤنة وعناية لا نقدر  
 عليها». وإذا شرب الماء شرب جالساً وتنفس خارج الإناء، أما وضوؤه فكان  
 على السنة في عدم التبذير والإسراف في استعمال الماء، حيث يستخدم إبريقاً  
 ويصب منه على يده اليمنى ولا يتساقط شيء من الماء إلا قليلاً، والماء  
 المتساقط لا يجعله يذهب هباء بل يضع تحت يديه سطلاً يجمع فيه ماء الوضوء  
 فإذا تجمع سقى به نخل المسجد. وكان كثيراً ما يستشهد بفعل النبي ﷺ من أنه  
 يتوضأ بمُدّ ويغتسل بصاع، ويستشهد بحديث سعد في النهي عن الإسراف  
 بالماء، وبفعل أحمد حيث كان يضطر إلى أن يتخفى أحياناً عن الناس في  
 وضوئه لشدة محافظته على الماء، واتباعه للسنة في الوضوء بماء قليل حتى  
 لا يظنه السفهاء والعامّة أنه مبتدع، وذلك لِمَا اعتادوه من الإسراف في المياه.  
 وكان يتخذ خرقة يتنّشّف بها عقب الوضوء، ولا يدخل محل الوضوء حاسر  
 الرأس بل يستخدم غترة أخرى لذلك، ويستبدلها إذا ما أراد الصلاة.

وإذا خطب يوم الجمعة اغتسل وتجمّل وأخذ من أظفاره وشاربه، وإذا  
 صعد المنبر مسك بيده عصاً عملاً بالسنة، وكانت خطبته قصيرة عملاً بالسنة  
 كما مر بنا آنفاً. وإذا صلى بالناس توسط فلا يطيل ولا يتجوّز إلا إذا اشتد  
 عليه المرض أو العذر فإنه يقرأ من قصار السور. أما في السجود والركوع  
 والقيام فيلتزم بالسنة في الاطمئنان، ويطيل الجلوس بين السجدين وفي القيام  
 من الركوع عملاً بالسنة، ويفترش في التشهد الأوسط أو في صلاة ثنائية ويتورك  
 في التشهد الأخير في صلاة ثلاثية أو رباعية. وإذا سلم من الصلاة، التفت على  
 الناس، ولا يطيل الجلوس في مكانه بعد أن يسبح ويذكر الله، ويحرص على

النوم مبكراً، ولا ينام بعد الفجر ويُحذّر من ذلك وكتب رسالة في مضار النوم بعد الفجر سيأتي ذكرها في الفصل الثامن، ولا يسهر بعد العشاء إلاّ لحاجة.

وكان يلتزم بما يقول، ويحافظ على الوعد مع الدقة في المواعيد، وإذا قال لأحد تلاميذه أو أحد من الناس: «أنتظر الساعة كذا، أو تأتيني الساعة كذا»، تجده قبل الموعد على أتم الاستعداد. ويحب التبكير وينام القيلولة. أما في شهر رمضان فكان يعتكف ويقرأ القرآن مع استمراره في خطبة الجمعة، ويحدث الناس بعد صلاة العصر، ويصلي ٢٣<sup>(١)</sup> ركعة في رمضان مع الشفع والوتر، ويخالف الطريق بعد صلاة العيد عملاً بالسنة، ويذهب إلى الصلاة ماشياً.

وكان يتحلى بأدب جم وخلق كريم والتزام بالسنة وبأخلاق السلف الصالح، وكان أثر ذلك كبيراً في نفوس من رآه أو كلمه أو جلس إليه، فإنه إذا خرج منه قال عنه: «هذه أخلاق السلف»، أو «هو من البقية الصالحة»، بل وربما بالغ البعض بما لا حاجة لذكره. ومن أدبه الجم أنه ذات مرة كان يقرأ على طلبته باباً أو فصلاً من فصول الفقه في دروسه الأسبوعية وكان من بين الجلوس رجل فيه قصور عقل، وكانت العبارة التي يقرأها لها تعلق بالمكلفين وغير المكلفين، فلما بلغ في قراءته إحدى العبارات التي قد تمس الرجل الجالس، قرأها الشيخ هكذا: «الصغير وما عُطف عليه...» ولم يقل: «الصغير والمجنون»!!



---

(١) انظر الفصل الثاني عشر في إجابته على عدد صلاة التراويح، ص ٣٧٨، وانظر الحاشية رقم (٢) ص ٣٧٩.

## زهده وتقلله وبغضه للشهرة

رغم أنه ميسور الحال بل يعد من الأغنياء إلا أن المتأمل لغالب أحواله ومعاشه يجد أن الشيخ يميل إلى الزهد والتقلل مع حب لخمول الذكر وبغض للشهرة، وينسحب هذا التقلل أيضاً على الملبس والمأكل. كان الشيخ زاهداً في ملبسه ومأكله ومعظم حاجياته، وكان لا يحب التبذير والتباهي والبذخ.

أما أكله فإني علمت أنه يأكل وجبتين غالباً في اليوم، وكان يحب أكل التمر وشرب الماء معه، وكثيراً ما يتحدث عن منافع التمر والرطب. وكان لقلة أكله نحيفاً، وربما لا يزيد وزنه عن ٤٥ كيلو جراماً وهو أقرب إلى الطول منه إلى القصر رغم تقدمه في السن.

وكثيراً ما يتكلم عن أخلاق السلف في التقلل من الأطعمة والأشربة والزينة وحب خمول الذكر وبغض الشهرة وتصدر المجالس. ورغم قدرته على التصنيف والتأليف إلا أنه يكرر قوله بأن السلف ما تركوا شيئاً إلاً وبحثوا فيه كأنه يشير إلى عدم الداعي للتصنيف إلاً فيما استجد من مسائل ويذكر ما

قاله ابن القيم في تفسير قوله تعالى: ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾، فمن التكاثر الإكثار من التصنيف لغير حاجة أو التعرض لمسائل لا يتصور وقوعها مما يستهلك الجهد والوقت. والشيخ يرحمه الله أعزب لم يتزوج، وليس له خادم أو معاون، بل كان يعيش مع أخيه الشيخ إبراهيم في بيتهما مع أختهما قبل وفاتها، ويتولى شؤون نفسه بنفسه.

\* \* \*

## صبره على البلاء

مرت على الشيخ ابتلاءات كثيرة غير أنه صابر محتسب ولم نسمعه يتشكى أو يجزع. كان فيه أثر بياض على وجهه ويديه وعلى قدميه ولم أسمعه يوماً يشكو من ذلك أو يتأفف منه. وصدمه أحد الشُّوَّاق بسيارته وأثر الحادث في ساقه فلم يذهب إلى الطبيب، وعالج رجله بعلاج عربي قديم يسمى «تَمْرِيَّة»، وهي عبارة عن تمر يخلط بسمن وملح ويوضع على مكان الألم بعد أن يُعجن بالسمن ويسخن على النار وهو مُجرب ومفيد. وصدمته سيارة أخرى، فقال لسائقها: «خذني إلى المسجد» وجلس يعالج نفسه.

وأثناء الغزو العراقي الغاشم على البلاد صار معه احتباس بول وأجريت له عملية في الأيام الأولى من الغزو قبل أن تنتهك المستشفيات وتُدَمَّر أغلب معداتها. كما أجريت له عملية لإزالة ماء العين من عينيه بعد طرد الغزاة، وكثيراً ما تؤلمه عيناه فلا يُبَيِّن ذلك لطلابيه وجلسائه بل يتحمل، غير أن المشاهد له ولعينيه يجزم بأنهما تؤلمانه لاحمرارهما وانتفاخهما. وربما قرأ الدرس ولم يتوقف رغم إصابة عينه، وربما كلَّف أحد تلاميذه بالقراءة وهو يسمع ويعلق. وكثيراً ما تحبسه الكحة والسعال، وربما تغير صوته، بل يكاد يذهب، ومع ذلك يستمر في أداء واجبه اليومي من إمامة وتدريس وعبادة.



وإذا طلبنا منه أن يقطع الدرس إذا رأينا أثر المرض عليه رفض التوقف ولا يوقف الدرس ويقول: «من يريد أن يستمع وينتفع يبقى، ومن لا يريد يذهب»<sup>(١)</sup>.

وكان يدهن عينيه ويعالجهما بالمراهم والقطور في الفترة الأخيرة من سنوات عمره بعد كل درس لشدة ما يلاقيه من القراءة، وقد أثرت العملية في عينيه فلم يعد قادراً على القراءة لأوقات طويلة.

وتجلى صبره أثناء الغزو العراقي فلم يخرج ولم يغادر مسجده واستمر في الإمامة، وأداء خطبة الجمعة حتى صرف الله الخطر والبلاء عن البلاد والعباد فله الحمد والشكر. وأعجب من ذلك أنه أثناء الغزو والاحتلال قرأنا عليه كتاب «الروض المربع» مما يدل على حرصه على التعليم واستغلال الوقت حتى في أخرج الساعات. ولم يتوقف إلا عندما أطفئت أنوار البلاد وبدأت الحرب الجوية. كما قرأ عليه أحد الإخوة القرآن الكريم وختمه عليه أثناء الغزو. وطوال جلوسنا إليه أثناء الغزو وشيوع الخوف لم يكن يتكلم بكلام يورث القنوط أو اليأس من رَوْح الله، بل يُشجّع سامعيه ويحثهم على الصبر والثبات وعدم الخروج من غير عذر شرعي ويبشّره بقرب الفرج، حتى جاء الفرج وفرّج الله عن البلاد، فالحمد لله على أظافه.



---

(١) وحدث أن كنا نقرأ الدرس عليه فلاحظت أنه يحرك فمه مراراً، وعندما انتهى الدرس قلنا له: ماذا بك يا شيخ، فقال: «في فمي عظم من أثر وجبة طعام واقف بين أسناني قرب أصل الحلق. خرج طرفه ولم أستطع إخراجه، فقلنا: لماذا لم تخبرنا قبل أن تبدأ الدرس، فربما جرح فمك أو حلقك»، فعزمنا عليه أن نذهب به إلى المستشفى، ولم يقبل في أول الأمر، ثم وافق، وذهبنا به إلى المستوصف الذي حولنا إلى المستشفى، وهناك تم استخراج العظم.

## قوة ذاكرته وحسن تمثله

يمتاز الشيخ بقوة الذاكرة ودقة الحفظ، فتجده يتذكر كثيراً من الروايات والحوادث الماضية التي مر عليها سنين عديدة، بل ربما تحدث عن دقائقها وتفصيلاتها كأنها قريبة عهد به. فإذا تحدث مثلاً عن رحلته إلى الحج، تجده يُفصّلها لك، ويذكر الحوادث التي مرت عليه وكأنك تشاهدها وتسمعها رغم مضي أكثر من نصف قرن عليها. كما يروي حوادث تاريخ الكويت التي عاصر بعضها بطريقة تشفي السماع. ويروي كذلك أحواله وأيامه في طلب العلم حسب ما تدعو إليه الجلسة، فيذكر كثيراً من المواقف التي اكتنفت تلك الجلسات، ومن خلالها يمكن معرفة مشايخه وأثرهم في نفسه حيث يكثر من ذكرهم، والترحم عليهم، ويستشهد بأقوالهم وأفعالهم.

أما في شواهد النحو، وشواهد الشعر الأخرى في الأخلاق والأيام، فتجده متقناً يستشهد بما يتناسب منها والحال، فيكون استشهاده شافياً وافياً، فضلاً عن إدخاله السرور في نفوس طلبته ومستمعيه أثناء الدرس، أو أثناء المواقف المتعددة سواء قبل بداية الدرس أو في أثنائه بحسب الحال. ويجد الواحد منا صعوبة في عد الأبيات التي استشهد فيها في أحواله المختلفة بما يدل على قوة ذاكرته وحفظه وحسن استشهاده. وأسوق لك طائفة منها مما

تيسر لي تذكره: فمن ذلك أني كنت أنوي الخروج معه لحاجة وأظنها لزيارة مريض فقام وخفف من ملابسه وحاجاته حتى تسهل عليه الحركة والمشى، فلما خرج من باب المسجد الخلفي وكنت أنتظره عند الباب أنشدني قائلاً:

أَلْقَى الصَّحِيفَةَ كَيْ يُخَفِّفَ رَحْلَهُ وَالزَّادَ حَتَّى نَعْلَهُ أَلْقَاهَا<sup>(١)</sup>

وسمعته ينشد في الحث على طلب العلم:

الْجَدُّ بِالْجِدِّ وَالْحَرْمَانُ بِالْكَسْلِ فَانْصَبْ تُصَبُّ عَنْ قَرِيبٍ غَايَةَ الْأَمَلِ

ومن ذلك أنه يشتد عليه برد الشتاء وتجده تصعب حاله في هذا الفصل حيث تتوالى عليه الكحة، وتغير الصوت؛ ونزلات البرد وغير ذلك فيدفء جسمه بما تيسر من ملابس، ويستشهد بقول الشاعر:

إِذَا كَانَ الشِّتَاءُ فَادْفَتُونِي فَإِنَّ الشَّيْخَ يَهْرَمُهُ الشِّتَاءُ<sup>(٢)</sup>

ومن ذلك استشهاده ونحن نسمع لما صار الحديث عن الملابس بقول

الشاعر:

---

(١) من شواهد عطف النسق حالة كون العطف بعضاً من المعطوف بالتأويل، انظر أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام (٣/٣٦٥) الشاهد رقم ٤١٦، وانظر حاشية الخضري على شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك (٢/٦٢)، حكى الأخفش عن عيسى بن عمر فيما ذكر أبو علي الفارسي أن هذا البيت من كلام أبي مروان النحوي يقوله في قصة المتلمس وفراره من عمرو بن هند.

(٢) هو من شواهد ابن عقيل على الألفية في كان التامة المستغنية بالمرفوع عن المنصوب، انظر «حاشية الجرجاوي» على شواهد ابن عقيل، شواهد كان وأخواتها ص ٤٣، وانظر «حاشية الخضري» على شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك (٢/١١٤)، وفي «شرح أدب الكاتب» للجواليقي: «فإن الشيخ يهدمه الشتاء»، وقائله ربيع بن ضبع الفزاري لما بلغ مائتي عاماً، ص ١٩٣؛ والبيت الذي يليه:

«وَأَمَّا حِينَ يَذْهَبُ كُلُّ قَرٍّ فِسِرْبَالٌ خَفِيفٌ أَوْ رِدَاءٌ»

من يَكُ ذَا بَتِّ فَهَذَا بَتِّي مقيظٌ مصيْفٌ مُشْتَي (١)  
 ومن ذلك أنه إذا رأى شخصاً يكثر من اقتناء الكتب دون أن يقرأها،  
 أو يكثر من ذكر الكتب ولا يعرف إلاّ أسماءها، تجده يذكر هذا البيت:  
 العلم ليس ما حوى القِمَطْرُ ما العلم إلاّ ما حواه الصدر  
 والقمطر خزانة الكتب. ولهذا فهو يحث طلبته على حفظ المتون  
 والقراءة والاستحضار المناسب قبل الدرس، ولا تجد كتاباً في مكتبته إلاّ وقد  
 اطلع عليه إما كله أو بعضه مما له صلة بموضوع أو باب منه، بخلاف الآونة  
 الأخيرة عندما أكثر تلامذته الإهداء إليه فكثرت الكتب عنده وربما لم تسح له  
 الفرصة لقراءتها كلها. ولهذا يكرر على طلبته بأن المسألة ليست فقط تجميع  
 كتب لأنه لو كان الأمر كذلك لصار بائعوا الكتب والورّاقون أوفر الناس حظاً  
 في العلم.

ومن ذلك تمثله ببعض الأبيات خاصة عندما ثقل سمعه بقول الشاعر:

إن الثمانين وبلّغتها قد أحوجت سمعي إلى ترجمان (٢)

ومن ذلك تمثله بما يدل على فساد الزمان وقلة الصالحين:

ذهب الذين يُعاش في أكنافهم وبقى الذين حياتهم لا تنفع (٣)

(١) قائله رؤية بن العجاج في شاهد تعدد الأخبار لفظاً ومعنى التي ليست في معنى خبر واحد،  
 وهو من شواهد ابن عقيل على الألفية، شرح الجرجاوي وحاشية العدوي ص ٤٢.

(٢) البيت لأبي مُحَلِّم الشيباني وهو عوف بن مُحَلِّم، انظر «أمالي القالي» (١/٥٠)، و«معجم  
 الأدباء» (١٦/١٤٣)، و«مغني اللبيب» (٥٠٨، ٥١٧)، وشرح شواهد ص ٢٧٨، وشرح  
 أبياته (٦/١٩٩)؛ ولا بد من شكر ا. د. مصطفى النحاس على ملاحظاته القيمة هنا.

(٣) وهو يشبه بيت النابغة:

ذهب الذين يعاش في أكنافهم وبقيت في خُلفٍ كجلد الأجر =

ومن ذلك استشهاده بأخلاق السلف الصالح في العبادة والزهد والتقلل  
من الدنيا:

إن الله عبـاداً فُطِنَـاَ      تركوا الدنيا وخافوا الفِتْنَا  
نظروا فيها فلما علموا      أنها ليست لِحَيٍّ وَطَنَا  
جعلوها لُجَّةً واتخذوا      صالح الأعمال فيها سُنُنَا

ومن ذلك في كثرة المشاكل والفتن وتعذر الملاحقة قوله:

لا نَسب اليوم ولا خُلَّة      اتسع الخرقُ على الراتق<sup>(١)</sup>  
وقوله:

بالمِـلح نـمـلح من نخشى تَغْيِرُه      فكيف بالمِـلح إن حَلَّت به الغَيْرُ  
ومن ذلك في تقلب الأمور وتبدلها وعدم استقرارها على حال تمثل  
بقول الشاعر:

لكلِّ أمرٍ من الأمور سعة      والصبح والإمساء لا بقاء معه  
ومن ذلك في اليقين وسلامة العقيدة أنشد قوله:

من عرف الله أزال التهمة      وقال كل فعله للحكمة  
وكذلك سمعته ينشد في ذلك:

هَوْنٌ عَلَيْكَ فَإِنِ الْأُمُورَ      بِكَفِّ الْإِلَهِ تَدَايِرُهَا  
وأيضاً:

واضْبِرْ عَلَى كُلِّ مَا يَأْتِي الزَّمَانُ بِهِ      صَبِرَ الْحَسَامِ بِكَفِّ الْفَارِسِ الْبَطْلِ

= أنشده لما بلغ ١٥٠ سنة.

(١) قاله أنس بن مرداس من شواهد ابن عقيل في قوله: ولا خلة حيث نصبه عطفاً على محل اسم  
لا الأولى بجعل لا الثانية زائدة بين العاطف والمعطوف للتأكيد، شواهد ابن عقيل ص ٨٢.

وحفظه لمتون الشعر النافع كمنظومة الآداب، وبانت سعاد، وكثير من أبيات المعلقات، ومقصورة ابن دريد، يؤكد ذلك.

فمن ذلك أيضاً تمثله في حق من يدعي شيئاً ليس فيه، طلباً للسمعة والرياء:

من تحلّى بما ليس فيه فضحته شواهد الأيام  
وجرى في الكلام جرّي سكيت خلفته الجياد يوم الرّهان  
والسكيت ضرب من الجري البطيء.

ومن ذلك استشهاده فيمن يظن أنه على حق وهو على باطل:  
ستعلم غداً إذا انكشف الغبار أفرس تحتك أم حمار  
ومن ذلك تمثله فيمن يقتدي بشخص لا يصلح للاقتداء:

إذا كان الغراب دليل قوم سيهديهم إلى دار الخراب  
واستشرته مرة في سفر مباح لضرورة فأنشدني<sup>(١)</sup>:

حُبِّكَ الأوطان عجز ظاهراً فاغترب تلقى عن الأهل بدن  
فبمكث الماء يبقى أسناً وسرى البدر به البدر اكتمل

وإذا رأى من يعيب بعض المسائل، أو لا يحسن فهمها ويطلق أحكاماً خاطئة عليها قال:

وكم من عائبٍ قولاً صحيحاً وآفته من الفهم السقيم<sup>(٢)</sup>

(١) وهي أبيات من لامية ابن الوردي ينصح ابنه وهي مشهورة.

(٢) البيت للمتنبّي، وبعده:

ولكن تأخذ الأذان منه على قدر القريحة والعلوم  
انظر «ديوان المتنبّي بشرح العكبري» (٤/١٢٠).

وسمعه في هذا الباب يقول:

قل للذي يدعي في العلم معرفة      عرفت شيئاً وغابت عنك أشياء<sup>(١)</sup>

وفيمن يهين المعلم سمعه ينشد:

فاصبر لدائك إن أهنت طبيبه      واصبر لجهلك إن أهنت معلما

وسمعه يقول هذا البيت، وكانت المناسبة فيمن يدعى للمكاره ويُقدّم

عليه غيره في غيرها، وذكره أيضاً في معرض الحديث عن «الحيس»:

وإذا تكون كريةً أذعى لها      وإذا يُحاس الحيس يُدعى جُنْدُبُ<sup>(٢)</sup>

وفي شعر الزهد وانتظار الموت يكثر من أبيات الشيخ يوسف بن

عيسى<sup>(٣)</sup> وكتبها في أوراقه أيضاً:

لا أرى بعد الثمانين      صحيحاً بالتمام

بل أراه يضرب الأرقام      بتعداد السقام

وأراه عن قريب      سيودع بسلام

ومن ذلك سمعه يتمثل بهذا المعنى من الشعر النبوي:

(١) وفي رواية الخوارزمي:

فقل لمن يدعي في العلم فلسفةً      حفظت شيئاً وغابت عنك أشياء  
انظر «شرح المفصل» للخوارزمي (٢/ ٣٨٠) تحقيق د. عبد الرحمن العثيمين، ولم يذكر  
القائل.

(٢) جاء ذكره في شرح شواهد ابن عقيل، من قصيدة لعمر بن الغوث ابن طي وقيل لغيره،  
ص ٨٢، والحيس: تمر وسمن وأقط يخلط.

(٣) هو الشيخ العالم يوسف بن عيسى القناعي، ممن قرأوا على الشيخ عبد الله الخلف الدحيان  
شيخ شيخنا محمد الجراح، تولى القضاء، وله كتاب عن تاريخ الكويت هو «صفحات من  
تاريخ الكويت» وغيره.

نَعْدَ اللَّيَالِي وَاللَّيَالِي تَعْدُنَا      وَالْعَمْرُ يَفْنَى وَاللَّيَالِي بَزَائِدِ

ومن ذلك أيضاً تمثله من مقصورة ابن دريد<sup>(١)</sup> التي لا أستبعد أنه كان  
يحفظها أو يحفظ كثيراً من أبياتها قوله:

إِن الْجَدِيدِينَ إِذَا مَا اسْتَوْلِيَا      عَلَى جَدِيدِ أَدْنِيَاهِ لِلْبَلَى  
والجديدان: الليل والنهار.

وسمعه أيضاً يتمثل منها قوله:

إِمَّا تَرَى رَأْسِي حَاكِي لَوْنُهُ      طَرَةً صُبْحَ تَحْتَ أَذْيَالِ الدُّجَى  
واشتعلَ المُبْيَضُّ فِي مَسْوَدِّهِ      مِثْلَ اشْتِعَالِ النَّارِ فِي جَزَلِ الغَضَا

والغضا: ضرب من الشجر يقال أنه أبقى الأشجار جمراً.

ولم يكن يقرض الشعر رغم أنه يملك أدواته، وأخبرني أنه وضع بيتاً  
من الشعر ضمن قصيدة تائية شارك فيها عدد من العلماء في الرد على شخص  
استهزأ باللحية، وقد علقت القصيدة في مسجد الشيخ يوسف بن حمود  
وبلغت حوالى أربعين بيتاً، أما البيت الذي قاله الشيخ فهو:

وتطويلها شبراً فقد جاء مسنداً      وللناس في خير الورى خيرُ أسوة

\* \* \*

(١) انظر مثلاً شرح مقصورة ابن دريد وإعرابها للمهلبى، تحقيق د. محمود الدرويش

ص ١٣، ١٤، ٣١.



## تصحيح الكتب ومقابلتها على النسخ الأصلية والمخطوطات

ومن أعماله المتواصلة حبه لتصحيح الكتب وضبط النسخ، باعتبار أنها من صميم دروس العلم، وذلك حتى تخرج النسخة مصححة مقابلة مع الأصل وموافقه لما كتبه المؤلف. وتجد هذا العمل يكتنف جلسات الشيخ وخلواته، وربما قام في الجلسة الواحدة مراراً لتقضي كلمة، أو لتصويب عبارة، أو لتقريب فهم، أو لنقل حاشية تفك مستغلقاً فقهياً، أو لغوياً، ولا يقف عمله عند النسخ القديمة الطبع، بل يتعداه إلى ما جدّ من النسخ. فقد صحح طبعة «دليل الطالب» التي طبعت من قبل المكتب الإسلامي (طبعة ١٤٠٠هـ)، وكذلك الطبعة التي تلتها في الكويت على نفقة أحد المحسنين (طبعة ١٤٠٦هـ)، كما صحح كتاب «منار السبيل» أيضاً طبعة المكتب الإسلامي (طبعة ١٤٠٢هـ) وقابلها على نسخته المصححة. وصحح «نيل المآرب» (طبعة ١٤٠٣) التي حققها الشيخ محمد عمر الأشقر، وأرسل إلى الشيخ الأشقر ما استدركه على الطبعة، وقد تشرفت بكتابة ونقل الأخطاء بإملاء الشيخ، ومن ثم أرسلت إلى الشيخ الأشقر.

ومن ذلك تصحيحه لكتاب «كشف المخدرات في شرح أخصر

المختصرات»، وغير ذلك من الكتب ككتب العقيدة، والتفسير مثل تفسير الشيخ أبو بكر الجزائري<sup>(١)</sup>، حيث استدرك على الطبعة وصبوب أخطاءها وأرسلها إليه، واستلم منه ردّاً على خطابه له، وتيسر لي كتابة هذه الملاحظات والأخطاء المطبعية بإملاء الشيخ ومن ثم أرسلت إلى الشيخ أبي بكر الجزائري، كما أنني اطلعت على رد الشيخ أبي بكر الجزائري الذي تضمن شكره، وأنه سوف يستدرك ما أرسل إليه في الطبعات القادمة. وكان الشيخ قد ذيل خطابه بـ: «محبكم في الله محمد بن سليمان الجراح»، وجاء رد الشيخ الجزائري بقوله: «أشكرك يا محب». وكانت هذه طريقته دائماً في أي كتاب أو رسالة تقع بين يديه حيث يقرأها ويصحح أخطاءها ويصلح أي خلل أو تمزق في أوراقها أو غلافها.



---

(١) انظر الفصل السابع ص ٢١٤.

## الجد والإتقان وحسن السمات

إمتاز الشيخ رحمه الله بالجد والاجتهاد ونبذ التكاسل والتواكل وكان يحب الإتقان ولا يرضى إلاّ به. فإذا سأل عن شيء أو طلب شيئاً أو وصى أحداً، تجده يسأل عن دراية ومعرفة وإتقان. وإذا تكلم في مسائل الفقه أو أراد تحرير مسألة لا يتركها وفي نفسه شيء بل يداوم على التقصي والبحث والمتابعة حتى تطمئن نفسه. وإذا رأى شيئاً أو وجد شيئاً في نفسه ربما كاتب أحد العلماء ليزداد يقيناً فيما ظهر له، بل ربما لم تطمئن نفسه لشيء من الردود فيعاود التقصي والبحث حتى ينتهي إلى نتيجة قوية لا يعتربها شبهة أو شك أو تردد وإذا كان مشغولاً بالبحث والتقصي لا يكلم أحداً بل يضع كل جهده فيه خاصة إذا ظهرت له المسألة، وإذا أراد أن يكتبها وجاءه من يكلمه قال له: «المشغول لا يشغل». وتجده رحمه الله يبغض سفاسف الأمور ويحب معاليها، ولا يجنح إلاّ إلى مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم، وإذا قدر صفح وعفى. وكم من مرة تحدّث عنده أمور وربما مسته وقدر على أن يرد على منشئها، فإذا قلنا له في ذلك، قال: «دعه يكفيك إساءته»، أو يقول: «دعه ولا تتعرض له».

وكان لا يحب من الكلام إلاّ ما فيه فائدة من أمور الدين أو الدنيا

الضرورية، ولا تجده يخوض فيما يخوض فيه كثير من الناس . ويلزم الصمت كثيراً، وينصت ويستمع ولا يتسرع بالحكم ويفهم ما يقصده السائل بطريقة تثير الإعجاب والإكبار في نفوس طلابه . فربما جاء رجل كبير السن أو صغير السن أو بدوي ويصيغ إليه حاجته بلغة لا تكاد تُفهم، سواء في مسائل الحلال والحرام أو في الفرائض، فتجد الشيخ يجيبه دون تردد في الحال بعد أن يوجه إليه بعض الاستفسارات التي تفيد في معرفة قصده، فيقوم السائل مطمئن النفس شاكراً وداعياً للشيخ .

وكان رحمه الله مثلاً يُتقَدَى به في تصرفاته وكلامه وسلوكه، وقد صُيغَ طلبتهُ بتصرفاته، فتجدهم يمتنعون عن الأشياء التي لا يحبها الشيخ أو لا يستحسنها سواء في الكلام أو في التصرفات، بل وتجد بعض طلبته المقربين ربما سرد عليك مجمل ما يحبه الشيخ وما لا يحبه لكثرة ما يرى من الشيخ من تنيهات وأفعال تدل على استحسانه أو بغضه لبعض التصرفات .

ويمتاز الشيخ أيضاً بالفراصة ودقة الملاحظة، فكثيراً ما يحكم على أشياء وأمور فتأتي أحكامه موافقة لما ذكر . وربما حكم على بعض الأشخاص سواء من المترددين عليه أو على المسجد أو من طلبته بأحكام تتطابق مع ما فيهم . ولهذا تجده يُقدِّر أحوال الأشخاص ونفسياتهم بما يمتاز به من دقة الملاحظة . فربما قال عن بعض طلبته «إنه ذكي غير أنه غير مثابر على الدرس»، وربما قال: «يبدل جهده ويسعى» وربما قال: «لا حاجة له في العلم أو لا مقدرة له عليه في تحصيله» وربما قال: «هذا عنده فهم أو عنده نفسٌ فقهية»، وربما حكم على فقه الشخص وعقله من سلوكه أو من صلاته أو كلامه . ولهذا يقدم من يمتاز بحسن الفهم ويعتد بسماع رأيه ويستحسنه، ويعرف مقادير الناس وأحوالهم بما يتمتع به من خبرة في الحياة، وفي أحوال الناس والأيام .

## من أقوال العلماء فيه

رغم حرصه على خمول الذكر وبغضه للشهرة والتصدر إلا أن شهرته ملأت الكويت وخارجها خاصة عند طلاب العلم وأهل الشيم والمروءة والشرف. وسيأتي في الفصل السادس مراسلاته لعلماء أجلاء أمثال العلامة ابن سعدي الذي كان يجيبه على أسئلته ويرجح له بين الأقوال بصورة تبين مقدار تبجيل العلامة ابن سعدي له واعتباره لأسئلته، والعلامة ابن حميد الذي كتب له جواباً سماه فيه: «فضيلة الشيخ محمد الجراح»؛ ومر بنا في رحلته إلى الحج التقاؤه بكبار العلماء. وحدثني الأخ أنور شعيب وهو من أوائل من لازم الشيخ أن شخصاً قد سأل العلامة ابن باز في مسائل الفرائض فقال له ابن باز: «عندكم ابن جراح وتسالني» وقيل أن العلامة ابن حميد قال ذلك أيضاً. وأخبرني كذلك إن العلامة الشيخ بدر المتولي من كبار شيوخ الأزهر ورئيس فتوى بيت التمويل كان يسمى الشيخ محمد «الرجل الصالح»، ويقول إذا أرسل إلينا ملاحظة أو رسالة نقرأها جيداً ولا نترك منها شيئاً لدقة كتابته وحسن تحريره في المسائل. وشاهدت بعيني بعض مناظراته سواء عن طريق الكتابة أو المشافهة مقدار تمكنه ومقدار تبجيل

العلماء له إذا زاروه في مجلسه، ومر بنا آنفاً أن الشيخ عبد الله الجابر الصباح طلبه لتولى القضاء في الكويت وما ذلك إلا لرفعة شأنه وعلو قدره العلمي لكنه عذف عن ذلك تورعاً.

\* \* \*

## الفصل السادس مُرَاسِلَاتُهُ الْعِلْمِيَّة

- [ ١ ] مراسلاته مع العلامة الشيخ عبد الرحمن بن سعدي،  
(رحمه الله).
- [ ٢ ] مراسلاته مع العلامة الشيخ عبد الله بن حميد،  
(رحمه الله).

رَفَعُ  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)



## مُراسلاته العامية

كان شيخنا محمد الجراح شغوفاً بحب العلم، ساعياً في طلبه ما وسعه إلى ذلك سبيلاً. وكان يبادر إلى مجالس العلماء للالتقاء بهم إذا علم وصولهم، وربما انتقل من حي إلى آخر سعياً إلى مجالس العلم وحلِّق المذاكرة. وقد كان لذلك أثر كبير في زيادة علمه، وغزارة اطلاعه، نظراً لتنوع مشايخه وتعدددهم، إذ أن تعدد المشايخ من محامد التلقي والطلب، خاصة إذا صاحب ذلك جد وحرص وفهم وهي من سجايا شيخنا، شهد بذلك القريب والبعيد. ولما تخطى مرحلة الطلب، شرع في مذاكرة العلم وتعليمه، ثم انتقل إلى مرحلة أعلى وهي مكاتبة العلماء ومراسلتهم في مسائل تدل على غزارة علمه وورعه وحرصه وشوقه للاستزادة. كما تدل على أدبه الجم في مخاطبة العلماء في رسائله، وهو في ذلك ينهج نهج شيخه العلامة عبد الله الخلف الذي امتازت رسائله بحسن الاستهلال، وجمال السبك وتسلسل العبارة وترابطها، مع السجع البعيد عن<sup>(١)</sup> التكلف، فضلاً عن احترام العلماء وتوقيرهم والتذلل لهم. وقد مر بنا أن شيخنا قد التقى بعض

---

(١) انظر على سبيل المثال ثلثة من فرائد هذه الرسائل في كتاب «علامة الكويت الشيخ عبد الله الخلف الدحيان» تأليف صديقنا الشيخ محمد بن ناصر العجمي، طبع مركز البحوث والدراسات الكويتية ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، الفصلان الخامس والسادس.

العلماء في رحلة الحج ومنهم العلامة المدقق المحقق الشيخ عبد الرحمن بن سعدي، والشيخ العلامة المحقق عبد الله بن حميد رحمهما الله تعالى. وعندما عاد شيخنا إلى الكويت شرع في مراسلة هذين العالمين الجليلين، وعلى الأخص الشيخ عبد الرحمن السعدي، وله مراسلات مع الشيخ ابن حميد أيضاً، وقد نقل بعض هذه الرسائل الرجل الفاضل محمد عبد المحسن الدعيج<sup>(١)</sup> رحمه الله إلى الشيخ ابن سعدي أثناء ذهابه إلى عنيزة كل فترة لزيارته ونقل رسائل شيخنا إليه كذلك. وسنورد هذه الرسائل تباعاً ونعرض شيئاً من فوائدها المستخلصة منها وهي كثيرة. أولى هذه الرسائل التي بين أيدينا ما كتبه الشيخ محمد الجراح إلى الشيخ عبد الرحمن السعدي بعد عودته من الحج عام ١٣٦٨هـ، وقد كتب هذا الخطاب بعد أن رجع إلى الكويت وأرسله إلى عنيزة بلد الشيخ ابن سعدي، وقد بث فيه أشواقه ومحبه له، كما إنه سأله عن مسألتين إحداهما عن رواتب موظفي الدولة من بيت المال، والأخرى عن ضم أوقاف المساجد. وفي الحقيقة أن هذه الرسالة هي الوحيدة التي تظهر ما كتبه الشيخ من أسئلة لأن باقي الرسائل ما هي إلا ردود<sup>(٢)</sup> وإجابات من الشيخ

(١) محمد عبد المحسن الدعيج، قال عنه شيخنا محمد الجراح: «رجل محب للعلم والعلماء، يقتني كتب العلم، ويذهب كل عام إلى عنيزة في موسم الحج مع أهله لزيارة الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي ويمكث هناك حوالي شهر ثم يغادر للحج، وهو طالب علم قرأ متن دليل الطالب، وعمل إماماً في مسجد المطران طوال حياته وكان يعطي راتبه للمؤذن، سلفي العقيدة»، أحضر أبناءه إلى شيخنا محمد ليقروا عليه الأجرومية ومتن دليل الطالب، وقال شيخنا أيضاً عنه: «وهو سبب معرفتي بالشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي»، وكثيراً ما يأتي ذكره في الرسائل التي بين شيخنا والشيخ ابن سعدي كما سيأتي.

(٢) وقد اطلعت على هذه الرسائل بإذن من شيخنا محمد الجراح وقمت بفرزها أمامه، ثم قرأتها عليه، ثم أملى عليّ موجزاً لكل رسالة لأكتبه في أسفلها حتى يسهل معرفة =

ابن سعدي<sup>(١)</sup> على رسائل أرسلها الشيخ محمد الجراح إليه ولم يحتفظ بنسخ منها<sup>(٢)</sup>.

= محتواها، وذلك لأن الشيخ محمداً قد قرر إرسال نسخة من هذه الرسائل إلى آل سعدي لما علم أنهم سيقومون بنشر أعماله ورسائله وفتاويه، كما أملى عليّ لأكتب خطاباً ليرسله في معية هذه الرسائل إلى الشيخ صالح بن حميد لكي يرسلها إلى آل سعدي، وكذلك لاحتوائها على ثلاثة خطابات للشيخ عبد الله بن حميد والد الشيخ صالح. وقد أرسل الشيخ صالح بن حميد خطاباً إلى شيخنا محمد يعلمه فيه أنه سيرسل خطابات ابن سعدي إلى آل سعدي، كما ضمن خطاباً سلامه وشكره للشيخ محمد الجراح، وكان ذلك في شهر رمضان المبارك ١٤١٥هـ، وقد تشرفت بكتابة خطاب شيخنا محمد الجراح إلى الشيخ صالح بن حميد كما أنه أطلعني رحمه الله على خطاب الشيخ صالح بن حميد إليه.

(١) سلاحظ القارئ الكريم أن رسائل الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله يصعب قراءتها أحياناً، وفي الحقيقة إن عدم وضوح الخط أو صعوبة قراءته، وأحياناً عدم جودته، صفة ملازمة لكثير من العلماء الأفاضل، إذ لم يكن عندهم وقت لمتابعة تحسين الخط وتنميته، لكن يابى الله تعالى إلا أن ينشر علومهم ورسائلهم ويُجند لهم من يثبثها بين الناس؛ فمن ذلك خط شيخ الإسلام الهمام ابن تيمية رحمه الله، وخط ابن حجر العسقلاني، وغيرهم رحمهم الله فلا تزال أعمالهم ومؤلفاتهم معيناً لا ينضب للعلماء وطلاب العلم يوماً بיום وساعة بساعة، والله غالب على أمره.

(٢) وقد أرسلت خطاباً في ٧ محرم ١٤١٧هـ إلى سماحة العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين حفظه الله أسأله فيه إن كانت معه نسخ من رسائل الشيخ محمد الجراح التي أرسلها إلى العلامة المحقق الشيخ ابن سعدي يرحمه الله، حيث إن فضيلة الشيخ ابن عثيمين ممن اعتنى بآثار شيخه العلامة ابن سعدي وهو من تلامذته وخريجي علمه. وقام بتسليم خطابي إلى فضيلته الأخ فرج مطلق المرجي وهو ممن قرأ معنا على شيخنا محمد الجراح، وقد أرسل فضيلة الشيخ ابن عثيمين مظروفاً كتب عليه «من مكاتبات شيخنا عبد الرحمن السعدي غفر الله له» غير أنني لما فتحته وجدت نفس الخطابات التي أرسلها شيخنا سابقاً إلى آل سعدي عن طريق الشيخ د. صالح بن حميد، أي نفس المذكورة في كتابنا هذا، وشكر الله للشيخ ابن عثيمين على ما قدم.

[ ١ ]

أولاً : مراسلاته مع

العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي (رحمه الله)

الرسالة الأولى : من الشيخ محمد الجراح  
إلى العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي ، وفيها سؤالان :  
الأول عن رواتب موظفي الدولة ، والثاني عن ضم أوقاف  
المساجد .

وكتبها بعد عودته من الحج ، وتتضمن سؤالين ، أحدهما عن رواتب  
موظفي الدولة من بيت المال ، والثاني عن ضم أوقاف المساجد ، ونصها<sup>(١)</sup> :  
«بسم الله من الكويت في ٦ جماد<sup>(٢)</sup> أول سنة ١٣٦٨ هـ إلى عنيزة .  
إلى حضرة العلامة المحقق سيدي عبد الرحمن بن ناصر بن سعدي  
المحترم .

---

(١) يلاحظ على الرسالة بأن نصها الأصلي خالٍ من الفواصل أو علامات التنقيط والرسم  
المعتادة إلاّ التزر اليسير في مقدماتها ، كما أن الأصل الذي بخط شيخنا لم يحتفظ به  
شيخنا والذي بين أيدينا ليس بخطه .  
(٢) هكذا في الأصل ، أي جمادى الأولى .

لطف الله به ونفعنا بعلومه آمين .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته على الدوام، أدام المولى عليكم  
نعمة الإسلام، ووفقكم لخيري الدنيا والآخرة، وبعد:

فإني والله الحمد كما تحبون غير ما أجده من وحشة الفراق أسأل الله أن  
يقدر التلاق فيجمعنا بكم عن قريب على أحسن حال فإنكم لن تزالوا على  
البال، ثم سيدي هذه أسئلة من خادمكم أَلجأتَه الضرورة إليها يرجوكم  
الجواب عليها إن رأيتم ذلك، ما قولكم دام فضلكم فيما إذا طُلب التعليم من  
المعلمين العلماء، والأساتذة الصلحاء، أو انتُخب الأكفاء من الرجال في  
الولايات والأعمال فهل يجوز هنالك موافقتهم لذلك ويكون رزقهم في بيت  
المال، مع أن وارداته في هذه الأزمان مجموعة من المكوس وظلم النفوس،  
وقد يخالطها النزر اليسير من الحلال، ونرى البررة الأتقياء والجهابذة  
الفضلاء من سلف هذه الأمة يفرّون من مقاربة أموال السلاطين وتولي  
ولاياتهم فرارهم من الأسد، مع أن أموال بيت المال في ذاك الزمان مجموعة  
من وجوه شرعية وطرق مرضية. فهذه مشكلة قد عمت بها البلوى، فإنه إذا  
قيل بعدم الجواز تسبب ذلك ضرر عظيم وخطب جسيم إذ قد يتولى هذه  
الولايات من ليس لها بكفاء من الجهلة الأغبياء والأسافل الوضعاء، ولا  
يخفى ما يترتب على ذلك من الفساد وظلم العباد كما قيل في المعنى:

متى تَرِدُ العِطَاشُ إلى ارتواءٍ      إذا استَقَّتْ البحارُ من الركايا  
ومن يثن الأصاغرَ عن مرادٍ      وقد جلس الأكابرُ في الزوايا  
وإن تَرَفُّعَ الوضعاء يوماً      على الرُفَعاء من إحدى البلايا

إذا استوت الأسافل والأعالي فقد طابت منادمة المنايا<sup>(١)</sup>  
 ولا يخفى ما في مقاربة السلاطين وتولي ولاياتهم من زلة القدم ورقة  
 الدين وموالة الظالمين، ولكن إن قيل بجواز توليها من الحكام والضرورات  
 لها أحكام فهل يجوز لمن تولى شيئاً من ذلك أن يأخذ من بيت المال ما قرّر  
 له وإن زاد على كفايته، أم لا يجوز، إلاّ بقدر الكفاية.

وما قولكم دامت إفادتكم في جمع أوقاف مسجد بلد وضم بعضها إلى  
 بعض، بأن يجعل لها دائرة مشكلة من رئيس ومدير وأعضاء ونظراء  
 أو محصلين وكتاب يعتنون بترميم المساجد وتنويرها<sup>(٢)</sup>، وما تحتاجه من  
 مفروشات ونحوها، ويعتنون بتصليح الأوقاف وبناء ما انهدم منها إذ كثير  
 منها قد خرب وتعطلت أكثر منافعها ولعبت بها الأيدي الأثيمة، هذا وجل  
 مقصدهم المساواة بين الأئمة والمؤذنين بأن لا يتقاضى إمام أكثر من إمام ولا  
 مؤذن أكثر من مؤذن، بل ويعطون من غلة هذه الأوقاف على السواء، وقد  
 يزداد بعض الأئمة على بعض بحسب ما عندهم من المعلومات وكذلك يعطى  
 المدير والكتاب والناظر والمحصل من هذه الغلة معاشات مجحفة بحيث  
 يعطى المدير ألف ١٠٠٠ روية<sup>(٣)</sup> والمؤذن ١٠٠ والكتاب ٦٠٠ والإمام

(١) للقاضي عبد الوهاب بن علي بن نصر، الفقيه المالكي، كان فقيهاً متأدباً شاعراً جيد العبارة  
 ولد ببغداد وولي القضاء بدينور وغيرها وخرج في آخر عمره إلى مصر ومات فيها، ولد في  
 ٣٦٢هـ وكانت وفاته في ٤٢٢هـ وهو من الطبقة الثامنة من أصحاب الإمام مالك  
 رحمه الله، قال أبو إسحاق الشيرازي أدركته وسمعت كلامه في النظر؛ «طبقات الفقهاء»  
 للشيرازي ص ١٦٨، و«ترتيب المدارك» للقاضي عياض (٤/٣ - ٦٩٢). وانظر:  
 «فوات الوفيات» للكتبي (٢/٤٢٠)، والأعلام (٥/١٨٥).

(٢) أي إنارتها بالسرّج والأضواء ونحوها.

(٣) الرويية، أو الرّبيّة عملة هندية استعملتها الكويت من عام ١٣٣٧هـ (١٩١٧م)، حتى عام =

٢٠٠، مع أن كل واحد من هذه الأعيان الموقوفة موقوف على مسجد معين أو إمام معين أو مؤذن وبعض المساجد عارية من الأوقاف وبعضها عليه أوقاف كثيرة تزيد على كفاية الإمام والمؤذن وبعضها دون كفاية. فهل يجوز ذلك والحالة هذه وهل يصح أن يستدل على الجواز بقضية عمر رضي الله عنه لما فتح البصرة ولم يقسمها بين الغانمين فجعلها أرضاً خراجية لمصالح المسلمين العامة، وكذلك ما هو معروف من تقديم فعل الأصلح على الصالح، هل في ذلك دليل على ضم الأوقاف على هذا النمط أم لا، أفوتونا ماجورين، فتح الله عليكم بحكمته وألهمكم رشدكم. هذا ما وجب رفعه لجنابكم مع تعرضي لما يبدو من خدمتكم، مع إبلاغ سلامي نفسك والعيال والعزيز لديك، كما منا الوالد والإخوان ومحمد<sup>(١)</sup> العبد المحسن وكافة الجماعة يهدونكم السلام، والله تعالى أسأل أن يحفظك بعين عنايته، ويرعاك بعين رعايته، ويحفظ عليك دينك، وأمانتك، وخواتيم عملك، والسلام عليكم.

محبكم محمد بن سليمان الجراح

= ١٣٨١ هـ (١٩٦١ م)، «الموسوعة الكويتية المختصرة» (٦٦٣/٢).

(١) هو محمد عبد المحسن الدعيح وقد مرت ترجمته ص ٩٤.

## رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي على الرسالة الأولى لشيخنا محمد الجراح :

بسم الله الرحمن الرحيم من عنيزة في ١٣ جمادي الأولى ١٣٦٨ إلى  
الكويت .

إلى حضرة الأخ الفاضل ذي الأخلاق الجميلة والسيرة الحميدة المكرم  
محمد الجراح المحترم حفظه الله من كل مكروه وبلّغه من الخير فوق ما يُؤمّله  
ويرجوه . . . .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، مع السؤال عن صحتكم وصحة  
الوالد، أرجو الله لكم العافية والتوفيق، في أبرك الساعات وأسرّها وصلني  
كتابك المحرر غرة هذا الشهر، تلوته مسروراً بصحتكم، راجياً المولى أن يتم  
عليكم نعمه الدينية والدينية زيادة بعنايتكم في المسائل العلمية النافعة،  
فتح الله علينا وعليكم فتوح العارفين، ولا ريب أن العناية في المسائل العلمية  
كل وقت وخصوصاً في هذا الوقت من أجلّ ما يقرب إلى المولى، ومن  
أفضل الأعمال الصالحة المثمرة للثمرات العاجلة والآجلة .

اشتمل كتابكم المكرم على مسألتين مهمتين، إحداهما هل يجوز لمن  
يشتغل بالوظائف الدينية كالتعليم للعلم، والتعليم له والقيام بإمامة المساجد  
والأذان وما أشبهها، هل يجوز لهؤلاء أن يتناولوا مرتباتهم من بيت المال،  
مع ما يدخل في بيت المال في هذا الوقت من الأموال التي تجمع من غير  
حلّها، أم يتعين عليهم تركها .



## الجواب وبالله الإعانة :

يجوز ذلك ولا حرج على تناوله من بيت المال، ووجه ذلك أن لهذه المسألة عدة مآخذ وأصول تبنى عليها، منها أن الأصل في جميع الأشياء الحِلّ، وقد دل على هذا الأصل الكبير أدلة كثيرة من الكتاب والسنة، فأموال بيت المال يدخلها الحلال والحرام والمشتبه، فما لم يُعلم بعينه أنه حرام اندرج في الحِلّ، والعبرة في هذا على اعتقاد القلب لا على ما في نفس الأمر، فلو تناول شيئاً في نفس الأمر غير حلال ولكنه لم يعلمه فلا حرج عليه، ومنها أنه إذا كان الفقهاء رحمهم الله ذكروا أن الأموال التي بيد قُطَاع الطريق والأمانات التي جهَلَ أربابها من رهون وودائع وغيرها، إذا تعذر رُدّها على أصحابها لعدم المقدرة عليهم وللجهل بهم أنه يتعين الصدقة بها أو جعلها في بيت المال، وهي لمن تُصدّق عليه بها أو من بُذلت له لفعله مصلحةً من مصالح المسلمين حلالٌ، وهي معلومة أنها ملك الغير لكن تعذر ردها على أهلها فكيف بالأموال التي يجهل تناولها حالها ولا يجزم على عينها فإنها من باب أوّلى وأحرى أنها حلال لآخذها بحق، ومنها أن هذه الأموال التي في بيت المال يستحيل ردها على أهلها، وقد باء بإثمها مَنْ آخذها من أهلها بغير حق أو بمكسب محرم وقد صارت في بيت المال ولا بد من صرفها إما بوجوه محرمة أو لغير المستحقين ممن ليس هو أهلاً لها لعدم كفاءته أو لعدم قيامه بوظيفته، أو تُصرف على القائمين بالوظائف الدينية أهل الكفاءة، ومن المعلوم أن هذا الأخير هو الأوّلى بل هو المُتَعَيّن، ومنها أنه لو تورّع عنها أهل الدين والكفاءة وتناولها ما ليس كذلك حصل من الشر والفساد ما لا يُعدُّ ولا يُحصى، وتعطل من الصلاح والإصلاح شيء كثير، والشريعة مبنية على جلب المصالح ودرء المفاسد، فإن قيل أن تناول أهل

الدين والخير والكفاءة لها من بيت المال يستلزم مصانعة الظلمة والدخول في أمور لا تحل شرعاً فتعين تركها، فالجواب ليس هذا بل لازم لها فالمؤمن الموفق يتمكن من التحفظ على دينه ولو داخل الملوك الظلمة وأتباعهم وأعوانهم، وعلى العبد أن يفعل ما يقدر عليه من الخير وترك الشر وما يعجز عنه يسقط عنه، وربما كان بعض أهل الدين فيه قوة ونشاط في الدين فيكون مجالسته واختلاطه بالظلمة يجلب خيراً، أو ينكف فيه شرور، أو يخف الشر، وعلى العبد أن يفعل المستطاع ولا يكلفه الله ما يعجز عنه ولا يطيقه. وأما السلف السابقون فمنهم من تورع عن أموال بيت المال ومداخلة الملوك، ومنهم من لم ير في ذلك حرجاً، والأمور المتنازع فيها تُرد إلى الأصول الشرعية.

ثم اعلم يا أخي، أن هذا الوقت وأهله غير ذلك الوقت وأهله، فإن الوقت السابق النشاط على الخير كثير والمساعدون عليه متوفرون، أما هذه الأوقات فقد انعكست الحال فعلى العبد أن يتقي الله ما استطاع، ويجاري الوقت وأهله فيما لا يتأثم عليه ديناً، وعليه أن يراعي المصالح، فيرجح أعلاها ويراعي المفسد إذا تزاومت وابتلى بها واضطر إليها فيؤثر أخفها وأهونها<sup>(١)</sup> شراً، ومتى علم الله حسن قصد العبد وحرصه على سلوك الطريق الدينية يسر الله له أموره، والله الموفق.

أما السؤال الثاني عن تجويز تشكيل دائرة أوقاف تُضم إليها جميع الأوقاف وتحفظها وتعمرها وتنفعل ما تراه أصلح ثم توزعها على الوظائف توزيعاً تابعاً لنظر الهيئة لا لشرط الموقفين.

(١) هذا مصداق قوله رحمه الله في «منظومة القواعد» له:

«فإن تزاحم عدد المصالح  
وضده تزاحم المفسد»  
يُقدّم الأعلى من المصالح  
يُرتكب الأدنى من المفسد

## فالجواب :

هذا السؤال يشتمل على أمرين، تشكيل دائرة الأوقاف لحفظها، وتعميرها، ثم تنفيذها على أهل الوظائف، والأمر الثاني كون ذلك التوزيع تبعاً لنظر هيئة الأوقاف. أما الأمر الأول فإن تشكيل دائرة الوقف المنتظمة العادلة مصلحة ظاهرة كبرى، لأن بهذه القيود المذكورة انتظامها وعدالتها وقيامها بالواجب، وقد لمس الناس من مصالحها ما لا يحتاج إلى شرح، فإذا اختل قيد من هذه القيود أو كلها أو أكثرها حصل فيها من الشر والضرر والفساد وما لا يحاط به ولا تحصيه الأقلام وحصل من التلاعب في الأوقاف وتناول غير المستحقين وحرمان المستحقين شيء كثير، وهذا النوع معلوم أن الشريعة لا تجيزه، ولكن سؤالكم عن الأوقاف المنظمة التي لا تلاعب فيها ولا ظلم، فالشريعة تحث على كل مصلحة خاصة وعامة، وخصوصاً الأوقاف التي لا ناظر لها خاص، وأما التي لها ناظر خاص معين أو موصوف من جهة الموقف فيتعين ذلك الناظر، ولا يجوز له تدخيلها في دائرة الأوقاف إلا إذا رأى في ذلك مصلحة ظاهرة لذلك الوقف، فإن الناظر عليه أن يفعل ما فيه المصلحة بأي وجه وطريق، هذا حكم تشكيل دائرة الوقف. وأما الأمر الثاني، وهو التوزيع يكون بنظر الهيئة، فهذا إن كان في الأوقاف التي في الخيرات وعلى أعمال بر وعلى طرق خير معينة، فهذا لا شك في جوازه، ولكن على الهيئة مراعاة المصلحة، وأن لا يُقدّم مصلحة على مصلحة أهم منها أو يزداد المفضول على الفاضل، بل عليهم أن يؤدوا في هذا الأمانة لأهلها فيعطوهم بحسب حاجتهم، وبحسب الحاجة إليهم، ويجوز في هذا النوع أن يأخذ منها من قام بوظيفة دينية ولو كان غنياً ولو زادت عن حاجته. وأما الأوقاف التي قد عين الموقوفون لها مستحقين من أشخاص وجهات

فيتعين العمل بقول الموقفين إذا وافق الشرع، ولا يصرف زائد ريع هذا الوقف الذي له مستحق إلى غيره فإن ذلك ظلم، فكما يحرم أخذ مال زيد وإعطائه لعمرو، فهذا مثله من غير فرق، وإنما إذا دخل هذا النوع في دائرة الأوقاف، فإنه يجري عليه ما جرى على الأوقاف من النوائب والمصارف، والباقي بعد النوائب الواجبة تصرف فيما عيّنه الواقف، ونصوص الفقهاء على هذا كثيرة جداً لا يمكن ذكرها في هذا الموضع، وإنما ذكرنا أصول المآخذ، هذا ما لزم، وإذا يبدو لازم شرفني فيه، وبلغ سلامي الوالد والإخوان ومحمد العبد المحسن وجميع المحبين، كما منا جميع الإخوان يسلمون، والباري يحفظكم.

محبك عبد الرحمن الناصر ابن سعدي

## بعض من فوائد الرسالة الأولى :

أولاً: من فوائد رسالة شيخنا محمد الجراح :

١ - التأدب في مخاطبة العلماء، من نحو قوله: «ثم سيدي هذه أسئلة من خادمكم ألجأته الضرورة إليها...» إلخ، وقوله: «هذا ما وجب رفعه لجنابكم مع تعرضي لما يبدو من خدمتكم...».

٢ - ورع الشيخ وحرصه على أن يتأكد من حلّ ما يدخل عليه من رواتب ونحوها.

٣ - الزهد في المناصب التي قد تورّد المهالك لاتصالها بالشبهات والمظالم، مع استشهاده بخطورة ترك بعض المناصب في يد من ليس لها بكفاء.

٤ - سؤاله عن الدليل في جواز ضم الأوقاف في دائرة مُشكّلة من رئيس ومدير وأعضاء للعناية بالمساجد وأوجه تصرفها في الأوقاف.

ثانياً: من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي :

(أ) فوائد الإجابة على السؤال الأول عن رواتب موظفي الدولة من بيت المال :

١ - تشجيع طالب العلم للعناية بالمسائل العلمية النافعة، وأنها من أفضل الأعمال الصالحة المثمرة للثمرات العاجلة والآجلة.

٢ - جواز تناول من بيت المال لأن الأصل في جميع الأشياء الحلّ.

٣ - أموال بيت المال يدخلها الحلال والحرام والمشتبه، فما لم يُعلم بعينه أنه حرام اندرج في الحِلِّ.

٤ - العبرة في اعتقاد القلب لا على ما في نفس الأمر، فلو تناول شيئاً غير حلال ولكنه لم يعلمه أنه غير حلال فلا حرج عليه.

٥ - إنه لو تورع عن الوظائف الدينية أهل الكفاءة، وتناولها من ليس كذلك حصل من الشر والفساد ما لا يعد ولا يحصى، وتعطل من الإصلاح والصلاح شيء كثير.

٦ - تناول أهل الكفاءة والدين لها من بيت المال لا يستلزم مصانعة الظلمة والدخول في أمور لا تحل شرعاً، فالمؤمن الموفق والمؤمن القوي يتمكن من حفظ دينه ولو داخلَ الظلمة وأتباعهم، وعلى العبد أن يفعل ما يقدر عليه من الخير وترك الشر.

٧ - تَبَدُّلُ الوقت بحيث قَلَّ النشاط على الخير بخلاف الوقت السابق، وعلى العبد أن يتقي الله ما استطاع ويجاري الوقت وأهله فيما لا إثم فيه.

٨ - على المسلم أن يراعي المصالح فيرجح أعلاها، ويراعي المفسد إذا تزاومت وابتلى فيها واضطر إليها، فيؤثر أخفها وأهونها شراً.

(ب) من فوائد الإجابة على السؤال الثاني المتعلق بالوقف:

١ - إن في تشكيل هيئة للأوقاف مصلحة كبرى منعاً للتلاعب في الوقف خاصة في الأوقاف التي لا ناظر لها.

٢ - إن الأوقاف التي لها ناظر خاص معين والموصوفة من جهة الموقف فيتعين ذلك الناظر، ولا يجوز له تدخيلها في دائرة الأوقاف إلا إذا رأى مصلحة ظاهرة لذلك الوقف، لأنه أي الناظر يفعل ما فيه مصلحة.

٣ - إذا كانت الأوقاف على أبواب خيرات وأعمال بر وطرق خير غير معينة فيجوز للهيئة أن تتولى التوزيع مع مراعاة المصلحة.

٤ - إذا كانت الأوقاف مُعَيَّنَةً من قِبَلِ الواقف ولها مستحقين من أشخاص وَجِهَات فيتعين العمل بقول الموقفين إذا وافق الشرع.



رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
على الرسالة الثانية من الشيخ محمد الجراح ، وفيه إجابة عن  
مسألتين : الأولى عن جواز أخذ إمام المسجد راتباً من وقف على  
معينين غيره ، والثانية عن صحة إمامة الفاسق .

كما أرسل الشيخ محمد الجراح خطاباً آخر إلى الشيخ عبد الرحمن بن  
سعدي يسأله عن مسألتين الأولى : عن جواز أخذ إمام المسجد راتباً من وقف  
على معينين غيره ، والثانية : عن صحة إمامة الفاسق . ولم نحصل على هذا  
الخطاب لأن الشيخ لم يحتفظ بنسخ من هذه الخطابات أو أنه فقدتها ، غير أنه  
احتفظ فقط بردود الشيخ عبد الرحمن بن سعدي ، ويمكن التعرف على  
الأسئلة من مضمون الإجابة ، لأن من عادة الشيخ عبد الرحمن السعدي أن  
يفصل الإجابة على كل سؤال . يضاف إلى ذلك أن شيخنا محمداً الجراح كان  
لا يزال يتذكر أسئلته التي أرسلها ، وقد كتب موجزاً لمحتوى كل سؤال أسفل  
خطابات الشيخ ابن سعدي كما بيّنا آنفاً ، ويلاحظ أن العلامة ابن سعدي قد  
ألحق بها إجابته على الخطاب الأول فيما يتعلق بجواز أخذ راتب على معين ،  
ونصر الرسالة كما يأتي :

بسم الله الرحمن الرحيم ، ٢٩ جماد<sup>(١)</sup> آخر ١٣٦٨ هـ :

حضرة الأخ الفاضل محمد السليمان الجراح المحترم حفظه الله آمين ،  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، مع السؤال عن صحتكم وصحة

(١) هكذا في الأصل ، أي جمادى الآخرة .



الوالد والإخوان، وأرجو الله أن يتم عليكم نعمه الظاهرة والباطنة بالتوفيق لشكرها والقيام بحقها. كتابك المحرر ١٣ جمادٍ آخر/ وصلني وسررت بصحتكم جميعاً، كان معلوماً وصول كتابنا السابق، ويقول المحب بقي إشكال في مسألة، وهي إذا كانت الهيئة قد اغتصبت تلك الأوقاف من المعينين لها المستحقين فهل يجوز لإمام المسجد العاري عن الأوقاف أن يأخذ ما رتب له منها وهي أوقاف من غيره أم لا، فالجواب وبالله التوفيق متى علم ذلك الإمام أن المرتب له من وقف على معينين غير جهته، فهذا لا شك أنه لا يحلّ له، ووجهه ظاهر فإنه يعلمه حراماً عليه لكونه معيناً على جهة غير جهته، فيكون الآخذ هو والمعطي مشتركين في المأثم، وذلك بخلاف الأموال التي تدخل بيت المال ثم توزع منه إلى جهات ووظائف فإنها تحل للأخذين لها من بيت المال لكونهم يجهلون أنها عين المحرّم، وإن كان بيت المال يدخله حرام كثير فتلك أموال إن قَدِرَ رَدّها إلى أربابها، أو صَرَفَهَا في جهاتها المستحقة، ومَأْتُمُّهَا على القادر على ردها على أهلها والقادر على صرفها في جهاتها اللائقة. وأما إمامة المتناول من المكاسب المحرمة والحصر على بعض المحرمات، فهذا ينبني على صحة إمامة الفاسق وعدمها، فالمشهور من مذهب الإمام أحمد عدم صحة إمامة الفاسق، والصحيح صحة ذلك، وهو مذهب جمهور العلماء، لا سيما في مثل هذه المسألة ربما أن الإمام متأول فيما، يظن تناوُلَهَا حلالاً، والمتأول أحقّ حكماً من الفاسق.

والله أعلم، بَلِّغْ سلامي الوالد والإخوان جميعاً كما منا جميع الإخوة يخصوصونكم والله يحفظكم.

محبك عبد الرحمن الناصر ابن سعدي

## من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي على الرسالة الثانية :

يستفاد من إجابته ما يأتي :

- ١ - متى عَلِمَ الإمامُ أن المُرتبَ له من وقف على معينين غير جهته، فهذا لا شك أنه لا يحل له ويكون الآخذ والمعطي مشتركين في الإثم.
- ٢ - الأموال التي تدخل بيت المال ثم توزع منه إلى الجهات والوظائف تحل للآخذين منها من بيت المال لكونهم يجهلون عين المحرم.
- ٣ - إن كان بيت المال يدخله حرام كثير فتلك أموال إن قَدَرَ رَدُّها إلى أربابها، أو صرفها في جهاتها، ومأثمها على القادر على ردها على أهلها.
- ٤ - اختار الشيخ عبد الرحمن السعدي صحة إمامة الفاسق، وهو مذهب الجمهور، فلربما أن الإمام متأول فيما يظن أن تناولها حلالاً، والمتأول أحق حكماً من الفاسق.



## رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي على الرسالة الثالثة من الشيخ محمد الجراح، وفيه إجابة عن مسألة مصارف الوقف وغيرها.

استمرت المراسلات بين الشيخ محمد الجراح والشيخ عبد الرحمن السعدي ولم تنقطع، وربما اتصلت بمسائل سابقة كمسألة الوقف التي جاء ذكرها في الرسالة الأولى والثانية. وفي هذه الرسالة يسأل شيخنا محمد عن مصارف الوقف كما يظهر من إجابة الشيخ ابن سعدي، وقام بتوصيلها محمد عبد المحسن الدعيج، وقد أرفق شيخنا محمد مع خطابه هدية، ونصها:

بسم الله الرحمن الرحيم، ١٩ شعبان ١٣٦٨هـ:

حضرة الأخ الفاضل محمد السليمان الجراح حفظه الله من كل مكروه، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، مع السؤال عن صحتكم، لا زلتم بخير وسرور، وصلنا برسولكم بأيدي محب الجميع محمد العبد المحسن وقيّة<sup>(١)</sup> هيل وصلت، وصلك الله إلى خير الدنيا والآخرة، وكثر الله خيرك، وأخلف نفقتك بالبركة..

بَطِيَّة مكتوب الأخ محمد، بقي تفريع على المسألة السابقة، وبقيت

---

(١) الوقية أو الأوقية: وحدة وزن كانت تستخدم في الكويت، وتساوي ٥ أرطال أو ٢،٢٦٨ كيلوجرام؛ الموسوعة الكويتية (٣/١٦٣٩).

إشكالات، منها قولكم هل للهيئة التي وصفتم للأوقاف، هل يجوز لها أن تبني من حاصل تلك الأوقاف على المعينين المساجد وتعمرها وتجعل فيها الكهرباء، وتضع فيها المفروشات، وهل تصح الصلاة على هذه المفروشات. أما الصلاة في تلك المساجد التي وضعت فيها هذه المفروشات، فالذي أرى أنه لا حرج فيها على المصلين سواء كان المنفذون لها مصيبين أو مخطئين، فالتبعية بتقدير الخطأ على المنفذين، أما المصلون فنهاية الأمر أن يكون شبهة في حقهم، والشبهة لا إثم فيها، وعند الحاجة أن الصلاة تخفف الشبهة، كما نص العلماء على أن كل مكروه احتيج إليه تزول الكراهة. وأما التنفيذات المذكورة، فإن دخل شيء منها في نص الموقف وعبارته وعموم كلامه، فلا بأس بذلك، وإن كان الوقف قد عُين مصرفه وصرّف إلى غير ذلك المعين فلا يحل ذلك في مذهب الإمام أحمد، وكذلك في مذهبه تأكيد إذا لم يكن فيه مصلحة، فإن صرفها إلى الوجوه الأخر أصلح وأنفع وليست على أشخاص معينين، فشيخ الإسلام يُجوز صرف الأوقاف إلى الجهات التي هي أصلح من غيرها إذا كان الوقف على جهات، وأما على الأشخاص المعينين فلا، والفرق أن الجهات المقصود منها النفع العمومي، وأما الأشخاص فإن الغرض تمكين أولئك المعينين بوصف أو عمل من الأعمال والله أعلم، وعلى كل حال فمسائل الخلاف إن تعلقت بالإنسان وصار ملزوماً بتنفيذها بنفسه فعليه أن يعمل بالقول الذي يعتقده، وإن كانت منوطة بغيره فيسعه السكوت عنها لأن العاملين بها ربما لهم تأويلات، وإنما الذي يجب إنكاره مع القدرة مسائل الإجماع، والله أعلم. بلغ سلامي جميع المحبين، والباري يحفظكم.

محبتك عبد الرحمن الناصر ابن سعدي

## من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي على الرسالة الثالثة :

يستفاد من إجابته ما يأتي :

- ١ - لا حرج في الصلاة في المساجد التي وضعت هيئة الأوقاف فيها المفروشات ونحوها، سواء كان المنفذون لها مصيبين أو مخطئين .
- ٢ - لا إثم على المصلين في هذه المساجد، ونهاية الأمر أن يكون الأمر شبهة في حقهم، والشبهة لا إثم فيها، وعند الحاجة إلى الصلاة تخف الشبهة، كما نص العلماء على أن كل مكروه احتيج إليه تزول الكراهة منه .
- ٣ - إذا كان الوقف قد عين مصرفه فلا يجوز صرفه إلى غيره .
- ٤ - إختار شيخ الإسلام ابن تيمية جواز صرف الأوقاف إلى الجهات التي هي أصلح من غيرها إذا كان الوقف على جهات معينة .
- ٥ - مسائل الخلاف إذا تعلقت بالإنسان وصار ملزوماً بتنفيذها بنفسه فعليه أن يعمل بالقول الذي يعتقد، وإن كانت منوطة بغيره فيسعه السكوت عنها لأن العاملين بها ربما لهم تأويلات، والذي يجب إنكاره مع القدرة مسائل الإجماع .

\* \* \*

رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
على الرسالة الرابعة من الشيخ محمد الجراح ، وفيه إجابة  
عن مراد الأصحاب في التوسل بالصالحين .

في هذه الرسالة يسأل شيخنا محمد الجراح الشيخ عبد الرحمن  
السعدي عن مراد الأصحاب في التوسل بالصالحين ، وقد بين الشيخ ابن  
سعدي ذلك بياناً شافياً ، ونص إجابة الشيخ ابن سعدي على ما يأتي :

بسم الله الرحمن الرحيم ، ١٠ رجب سنة ١٣٧٠هـ :

حضرة الأخ الفاضل محمد السلیمان الجراح المحترم ، حفظه الله ووقاه

أمين ،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مع السؤال عن صحتكم أرجو الله أن  
تكونوا بأنتم الحالات ، وصلني كتابك المكرم ٢٦ الماضي ، وسررت  
بصحتكم وصحة الوالد والإخوان والأصحاب ، أحمد الله على ذلك وأسأله  
أن يتم على الجميع نعمة التوفيق لشكره وذكره وحسن عبادته ، تسألون  
حفظكم الله عن ذكر الأصحاب رحمهم الله أنه يجوز التوسل بالصالحين  
والاستشفاع بهم إلى الله ، ونقلهم عن الإمام أحمد رحمه الله أنه قال في  
منسكه أن يتوسل بالنبی ﷺ ، تسألون عن مراد الأصحاب بذلك . مرادهم  
رحمهم الله ، قول الداعي في دعائه : اللهم إني أتوسل إليك بنبيك محمد  
أو بجاهه أو بجاه الصالحين ، فهم رحمهم الله أجازوها ولم يستحبوها ،  
والمسألة أصلها مختلف فيها ، فكثير من أهل العلم من الحنابلة والشافعية

وغيرهم يجوزون ذلك، ومنهم من يستحب، وكلام أصحابنا يتنزل على هذا القول المجيز للتوسل بهم، وبعضهم يستحب ذلك، وأما القول الآخر وهو الصواب، فإنه لا يجوز التوسل بالرسول ولا بالصالحين على هذا الوجه المذكور، وهذا القول أصح دليلاً فإن الله تعالى قال: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾<sup>(١)</sup>. فالتوسل إلى الله بأسمائه وصفاته هو المشروع، وكذلك بِنِعْمِهِ على العبد، كالتوسل بالإيمان في قول أولي الألباب ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾<sup>(٢)</sup>، فتوسلوا إلى الله بإيمانهم ومَنَّةِ الله عليهم بذلك، وكما توسل أصحاب الغار<sup>(٣)</sup> بما مَنَّ الله به عليهم بالأعمال الصالحة، فهذا من أفضل الوسائل. ومن هذا الباب التوسل إلى الله بالإيمان بالرسول ومحبته وطاعته، فإن هذا مشروع بالإجماع، وأما التوسل بالذوات فهذا لم يرد عن النبي ﷺ ولا عن أحد من أصحابه، ولو كان جائزاً أو مشروعاً لكان الصحابة رضي الله عنهم أولى الناس بذلك، ولكنهم رضي الله عنهم تصيبهم النوائب

(١) سورة الأعراف: الآية ١٨٠.

(٢) سورة آل عمران: الآية ١٩٣.

(٣) أي حديث الثلاثة الذين انطبق عليهم فم الغار حتى ذكروا أعمالهم الصالحة ففرج عنهم، أولهم ذكر برّه بوالديه، أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب «إجابة دعاء من بر والديه»، وفي كتاب الإجارة باب «من استأجر أجيراً فترك أجره فعمل فيه المستأجر فزاد أو من عمل في مال غيره فاستفضل»، لأن أحد الثلاثة الذين انطبق عليهم الغار قد اتجر في أجر أجيره ثم أعطاه له على سبيل التبرع، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١١٦/٢)، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب «أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال» (٢٠٩٩/٤)، وانظر البخاري (٢٠٩/٤) الطبعة السلطانية «حديث الغار».

فلا يقول أحد منهم اللهم إني أسألك بجاه نبيك، أو بحق نبيك، أو نحو ذلك بل لما استسقى عمر بالعباس قال: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقيننا» أي لما كان النبي ﷺ نأتي إليه ونطلب منه أن يدعو الله لنا «وإنا نستسقي إليك بعم نبيك، فم يا عباس فادع الله»<sup>(١)</sup>، فهذا هو المشروع أن يُقدّم الرجل الصالح، خصوصاً إذا كان من أهل بيت الرسول ﷺ يدعو والناس يؤمّنون، فالإشتراك في الدعاء ومباشرة الصالحين الأولياء الدعاء من أقرب الوسائل إلى الله وأنجحها. فاتضح بما ذكرناه أن مراد الأصحاب رحمهم الله الجريان على القول الأول وهو كما ترى ضعيف، والله أعلم؛ هذا ما لزم،<sup>(٢)</sup> سلامي الوالد والإخوان ومحمد العبد المحسن وأخاه وعبد الرحمن الدوسري، كما منا الولد عبد الله يخصكم بالسلام، والله يحفظك والسلام.

محبك عبد الرحمن الناصر السعدي

(١) أخرجه البخاري في كتاب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا من حديث أنس: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال: «اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقيننا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، قال: فيسقون»؛ وفي «فضائل الصحابة» باب ذكر العباس عن أنس أيضاً، وروى عبد الرزاق من حديث ابن عباس «أن عمر استسقى بالمصلى فقال للعباس: قم فاستسق فقام العباس» فذكر الحديث. الفتح (٤٩٤/٢)، وانظر سير أعلام النبلاء (٩١/٣).

(٢) لعلها «بلغ سلامي الوالد».



## من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي على الرسالة الرابعة :

يستفاد من إجابته ما يلي :

- ١ - إن الأصحاب لم يستحبوا مسألة التوسل بالصالحين بصيغة أسألك بجاه فلان أو بحق فلان، والمسألة أصلها مختلف فيها.
- ٢ - إن القول بالصواب، لا يجوز التوسل بالرسول ﷺ ولا بالصالحين على هذا الوجه المذكور.
- ٣ - إن التوسل المشروع، يكون بالله وبأسمائه وبصفاته<sup>(١)</sup> وبالإيمان بالله واتباع الرسول ﷺ وبالأعمال الصالحة، كما في حديث أصحاب الغار.
- ٤ - لم يرد التوسل بالذوات عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه.

---

(١) انظر مثلاً باب قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا...﴾ الآية من «كتاب التوحيد» لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، وانظر تعليق العلامة الشيخ عبد الرحمن بن سعدي على كتاب التوحيد في كتابه «القول السديد في مقاصد التوحيد» على نفس الباب وكلاهما في كتاب واحد، ص ١٥٧، وقد تيسر لي بفضل الله قراءة هذا الكتاب ودراسته على شيخنا محمد الجراح أثابه الله تعالى ورحمه مع إخوة من طلاب العلم، وذلك من مساء يوم ١٤ جمادي الأولى سنة ١٤٠٨هـ وفرغنا من قراءته مساء الثلاثاء ٦ من ذي القعدة سنة ١٤٠٨هـ.

٥ - إن صورة التوسل بالنبي ﷺ كان حال حياته ووجوده بينهم فيسألونه أن يدعو لهم فيدعو لهم، وقد جاءت السنة بأمثلة كثيرة من ذلك، وهذا ما فعله عمر رضي الله عنه عندما طلب من العباس عم النبي ﷺ أن يدعو لهم ويبين معنى قول عمر رضي الله عنه: «إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقيننا» قال العلامة ابن سعدي: «أي كما كان النبي ﷺ يفعل، نأتي إليه ونطلب منه أن يدعو الله لنا»، أي حال حياته.

٦ - مباشرة الصالحين الدعاء عمل مشروع ومن أقرب الوسائل إلى الله تعالى وأنجحها، والوسيلة يقصد بها أن يطلب من الرجل الصالح الدعاء وهو حي.



رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
على الرسالة الخامسة من الشيخ محمد الجراح ، وفيه إجابة  
عن مسألة النيابة في بعض الحج ومسألة استعمال الذكور  
المنسوج بالفضة .

في هذه الرسالة يسأل الشيخ محمد الجراح الشيخ عبد الرحمن السعدي  
عن مسألتين الأولى عن كيفية النيابة في بعض الحج ، والثانية عن استعمال  
الذكور المنسوج بالفضة ، ونص إجابة الشيخ عبد الرحمن عليهما بما يأتي :

بسم الله الرحمن الرحيم ، ٢٠ شعبان سنة ١٣٧٠ :

حضرة الأخ الفاضل المحترم محمد السليمان الجراح المحترم  
حفظه الله آمين ،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعده ، فقد تلقيت كتابك الكريم ١٤  
شعبان وسررت بصحتكم مع صحة الوالد والإخوان جميعاً ، أحمد الله على  
ذلك وأسأله أن يوزعنا وإياكم شكر نعمه . كان معلوماً وصول كتابنا لكم  
السابق ، إحتوى كتابكم هذا على مسألتين ؛ الأولى : إذا مات المحرم بالحج  
وهو بعرفات أو في انصرافه عنها فهل يجوز لمن هو متلبس بالحج من رفقته  
أن ينوب عنه أيضاً في بقية المناسك ، أم يشترط أن يكون النائب حلالاً<sup>(١)</sup> ،

(١) قوله : «حلالاً» ، أي غير محرم للحج قبل أن يشرع في النيابة .

ثم يحرم من حيث مات المنوب عنه . الأصحاب رحمهم الله لم يفصلوا في هذا الموضوع تفصيلاً يحصل به التوضيح والبيان، وإنما يؤخذ الحكم من ظاهر كلامهم، فهم قالوا لا يصح أن يؤدي الإنسان في عام حجتين، فيؤخذ من هذه العبارة أن المتلبس بالحج من رفقته أو غيرهم سواء كان حاجاً عن نفسه أو غيره لا ينوب عنه، وإنما ذكروا النيابة في الرمي في النفل مطلقاً وفي الفرض لعذر واشتروطوا أن يكون محرماً لا حلالاً، وذلك لورود الآثار عن الصحابة في الرمي عن الصبيان ولمن في حكمهم من المعذورين . فأصل السؤال يقتضي أن يستنوب عنه في بقية المناسك إنسان حلال يحرم إحراماً جديداً، لا أنه إحرام مبني على إحرامه الأول يبني فيه لا يبتدي فيه، فيكون نيابة تكميل لا نيابة استقلال، وهذا هو ظاهر كلامهم من غير تصريح . ومع هذا فلي رأي خاص، وهو إنني أرى إن من مات في أثناء الحج لا يُستناب عنه في بقيته، لأنه لم يرد في ذلك شيء عن النبي ﷺ بل ظاهر قصة الرجل الذي وقصته راحلته<sup>(١)</sup> في عرفة وأن النبي ﷺ لم يأمرهم أن يستنوبوا له، يدل على أن هذا غير سايغ، ولو كان سايغاً مع كثرة الحاجة إليه لورد فيه أدلة بينة،

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري، «باب المحرم يموت بعرفة ولم يأمر النبي ﷺ أن يؤدي عنه بقية الحج» قال ابن حجر في الفتح (٦٣/٤) يعني لم ينقل ذلك، و«باب سنة المحرم إذا مات»، وأخرجه مسلم «باب ما يفعل بالمحرم إذا مات» (٨٦٥/٢)، كلاهما عن ابن عباس من عدة طرق منها عند البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما «أن رجلاً كان مع النبي ﷺ فوقصته ناقته وهو محرم فمات، فقال رسول الله ﷺ: «اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبيه ولا تمسوه بطيب ولا تخمروا رأسه، فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً» أخرجه البخاري .

وأيضاً قول النبي ﷺ جَنَّبُوهُ الطيب ولا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ولا وجهه فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً، دليل على أن إحرامه باق ولو كان ينوب عنه غيره لكان النائب يقضي عنه بقية المناسك ويزول عن الميت ما منع منه . وهذا القول هو الصحيح عند الشافعية وأظن فيه قولاً في مذهب الإمام أحمد لكنني غير متيقن، ومن قواعد الشريعة الكلية أن من شرع في عمل عازماً على تكميله فتعذر عليه أو غيره فقد وقع أجره عليه، وتم له ذلك العمل، والله أعلم .

وأما مسألة استعمال الذكور المنسوج بالفضة مثل البشوت المطرزة بالفضة التابعة، فهذا معروف المذهب فيه وأنه لا يجوز ولكن الذين يستعملونه يقلدون في ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية فإنه رحمه الله يرى جواز مثل هذا الفضة التابعة لغيرها، واحتج بإباحة النبي ﷺ إتخاذ السلسلة من الفضة في قدحه حين انشعب لكن هذا للحاجة، واحتج بحديث ورد في السنن «وأما الفضة فالعبوا بها لعباً»<sup>(١)</sup>، وهو يرى الاحتجاج به واحتج أيضاً بأن الأصل الإباحة، وإنما حُرِّم من الفضة الأواني ونحوها، والأشياء الخالصة ونحوها، وأما ما عند أخيك فلا عندي جزم بالتحريم في مثل هذا ولا في الحِلِّ وإنما الحِلُّ أرجح

(١) أخرجه أحمد (٣٣٤/٢) من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «من أحب أن يطوق حبيبه طوقاً من نار فليطوقه طوقاً من ذهب ومن أحب أن يسور حبيبه سواراً من نار فليسوره بسوار من ذهب ومن أحب أن يحلق حبيبه حلقة من نار فليحلقه حلقة من ذهب ولكن عليكم بالفضة العبوا بها لعباً العبوا بها لعباً»؛ وأبو داود (٩٠/٤) في كتاب الخاتم، باب ما جاء في الذهب للنساء، بنحوه وفي آخره تقديم وتأخير، ولم يكرر «العبوا بها لعباً» .

عندي لموافقته للأصل، ولعدم الدليل الخاص في مثل هذه المسألة، وعلى كل سلوك طريق الاحتياط خير المسالك، هذا ما لزم، مع ما يبدو لكم من لازم<sup>(١)</sup>، الرجاء تشريفي، وتبليغ الوالد سلامي والإخوان محمد العبد المحسن وعبد الرحمن الدوسري وجميع الأصحاب، ومنا الولد عبد الله وجميع المحبين، والله يحفظكم.

محبك عبد الرحمن الناصر ابن سعدي

---

(١) غير مقروءة في الأصل لكن السياق مفهوم، وأيد شيخنا محمد رحمه الله أنها «من لازم».

من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
على الرسالة الخامسة :

( أ ) من فوائد الإجابة على مسألة النيابة في الحج :

١ - إن الأصحاب رحمهم الله لم يفضّلوا في هذا الموضوع تفصيلاً يحصل به التوضيح والبيان، إنما يؤخذ من ظاهر كلامهم .

٢ - ظاهر كلامهم لا يصح أن يؤدي الإنسان في عام حجتين، ويؤخذ من ذلك أن المتلبّس بالحج من رفقته أو غيرهم سواء كان حاجّاً عن نفسه أو غيره لا ينوب عنه وإنما النيابة في الرمي في النفل وفي الفرض لعذر، وأن يكون النائب محرماً لا حلالاً .

٣ - يظهر من كلامهم أيضاً أن يستنبط عنه في بقية المناسك إنسان حلال يحرم إحراماً جديداً، وهذا الإحرام مبني على الأول أي نيابة تكميل لا نيابة استقلال .

٤ - اختار العلامة ابن سعدي أن من مات في أثناء الحج لا يستتاب عنه في بقية المناسك، واستشهد بقصة الرجل الذي وَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ فلم يأمر النبي ﷺ أحداً أن ينوب عنه .

( ب ) من فوائد الإجابة على مسألة استعمال الذكور المنسوج بالفضة :

١ - المذهب أنه لا يجوز استعمال المنسوج بالفضة كالبشوت المطرزة بالفضة .

٢ - يرى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله جواز مثل هذه الفضة التابعة لغيرها واحتج بأن الأصل الإباحة وإنما حرم من الفضة الأواني والأشياء الخالصة.

٣ - سلوك طريق الاحتياط إذا لم يظهر الجزم بالحِلّ أو الحرمة وهو خير المسالك، وهو اختيار العلامة ابن سعدي.

\* \* \*



رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي

على الرسالة السادسة من الشيخ محمد الجراح، ويتضمن الإجابة عن مسألة تأخير صيام الثلاثة أيام للمتمتع، ومسألة تأخير هدى التمتع عن وقته.

يسأل شيخنا محمد الجراح في هذه الرسالة عن مسألتين: الأولى عن تأخير التمتع صيام الثلاثة الأيام إذا عدم الهدى إلى ما بعد الحج، والثانية عن تأخير هدى التمتع عن وقته، وقد أجابه الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله، كما يظهر أيضاً في ثنايا إجابة الشيخ ابن سعدي بعض الأخبار عن أعمال الخير التي قام بها بعض الكويتيين في «بريدة»، ونص الإجابة على ما يأتي:

بسم الله الرحمن الرحيم، ١٨ محرم سنة ١٣٧١هـ:

حضرة الأخ الفاضل محمد السلیمان الجراح المحترم حفظه الله آمين.  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، بعده فقد تلقيت كتابك الكريم رقم ١ محرم، تلوته مسروراً بصحتكم وإفادتكم عن وصول كتابنا المحتوى على أجوبة الأسئلة التي أرسلتوها، وذكرت في هذا الكتاب عن رأينا إذا لم يصم المتمتع الثلاثة الأيام في الحج هل عليه دم.

فإن رأسي فيها الوجه الثالث المتوسط، الذي ذكره في «الإنصاف» وغيره أنه إذا أخرها معذوراً فلا شيء أي لا دم عليه، وإذا لم يكن معذوراً

فعليه الدم، ولهذا، هذا الدم يجري مجرى الكفارة، فيترجح القول به إذا كان إنما وهو غير المعذور لجهل أو نسيان، كما إني أرى أيضاً في المسألة الأخرى نظير ما أرى في هذه، وهي ما إذا أَّخر هَدْيِي التمتع عن وقته، أنه إن كان معذوراً فلا شيء عليه لهذا التأخير وإنما عليه الدم الأصلي، وإذا كان لغير عذر فعليه دم، والله أعلم، هذا ما لزم، وإذا يبدو لازم شَرَفني، وبلغ الوالد سلامي والإخوان. وحضر لي محمد العبد المحسن وأخوه وكذلك الإخوان عبد العزيز وعلي اليوسف المزيني وقد وصلني كتابهما طي كتابك جواب كتابي لهما<sup>(١)</sup>، وقد وصلت منذ أسبوع بريدة<sup>(٢)</sup>، وأعجبتني عناية الإخوان عبد العزيز اليوسف وأخيه نحو مكتبة بريدة بتكميل عمارتها، ورأيت الدواليب<sup>(٣)</sup> التي تبرعوا بها فسررت بذلك جداً، لأن هذا من الأعمال النافعة التي تبقى لصاحبها أوقاتاً طويلة، وقد رأيت كثرة الشناء والدعاء لهما من جماعة أهل بريدة، تقبل الله منهما، وضاعف لهما الأجر والثواب، ومنا العيال يسلمون والسلام.

محبك عبد الرحمن السعدي

(١) هكذا العبارة في الأصل وهي مفهومة.

(٢) بُرَيْدَةٌ: قاعدة القصيم ومركز إدارته وأكبر مدنه وواسطة عقده، من أكبر مدن المملكة العربية السعودية ومقر منطقة بلاد القصيم، انظر مثلاً، حمد الجاسر، «المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية»، القسم الأول، معجم مختصر ص ٢٧٤، وانظر للتفصيل والاستزادة، محمد بن ناصر العبودي، «المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية» - بلاد القصيم - القسم الثاني، الصفحات ٤٦٠ - ٥٨٠ عن بريدة.

(٣) أي الخزانات التي تحفظ فيها الكتب والمراجع ونحوها.

من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
على الرسالة السادسة :

يستفاد منها ما يأتي :

- ١ - إن العلامة ابن سعدي يرى في مسألة المتمتع الذي لم يصم الثلاثة الأيام في الحج إن كان معذوراً فلا شيء عليه أي لا دم عليه، وإذا لم يكن معذوراً فعليه دم.
- ٢ - يرى أيضاً في مسألة تأخير هدي المتمتع نظير ما رآه في المسألة السابقة، أي إن كان معذوراً فليس عليه دم لهذا التأخير وإنما عليه الدم الأصلي، وإذا كان غير معذور فعليه دم.
- ٣ - ذكره لعناية الإخوان عبد العزيز وعلي يوسف المزيني بتكميل عمارة مكتبة بُريدة مع الثناء على عملهم والدعاء لهم، وإن ذلك من الأعمال النافعة التي تبقى لصاحبها أوقاتاً طويلة.

\* \* \*

## رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي على الرسالة السابعة من الشيخ محمد الجراح، بشأن حكم تعدد الجمع في البلد الواحد.

وفيها سؤال عن حكم تعدد الجمع<sup>(١)</sup> في البلد الواحد، وقد فصل  
الشيخ عبد الرحمن السعدي الإجابة بما يدل على سعة علمه ومعرفته بأقوال  
المذهب، كما تدل الإجابة على اطلاع شيخنا محمد الجراح على كتب  
وأقوال المذهب. ونص إجابة الشيخ ابن سعدي على ما يأتي:

بسم الله الرحمن الرحيم، ١٦ ربيع آخر ١٣٧١هـ:  
حضرة جناب الأخ الفاضل المكرم الحاج محمد السليمان الجراح  
حفظه الله تعالى،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مع السؤال عن صحتكم، أرجو الله  
لكم التوفيق، حظيت بكتابك الكريم رقم ٤ الجاري، أمّا ما ذكرتم من جهة  
مذهب الحنابلة في تعدد الجمعة وأنه لا يجوز إلاّ لحاجة فقط وأنه يُقدّر  
بقدرها، وما ذكرتم عن الشيخ مرعى في «الغاية» وفي شرحها اختيار جمع من  
الأصحاب الصحة سواء تعددت لحاجة أم لا، وكذلك فتوى الشيخ  
عبد القادر بن بدران الذي خلاصته أن منع التعدد ليس له دليل قوي يعتمد

---

(١) كتب شيخنا محمد الجراح رسالة وافية عن حكم تعدد الجمع في البلد الواحد، انظر  
الرسالة الثالثة منه إلى العلامة ابن حميد ص ١٥١، وهي خلاصة مراسلاته في هذه  
المسألة على ما يبدو.

عليه. وهذا الذي قالوه رواية عن الإمام أحمد وهو قول قوي يعتمد عليه، لاسيما والواقع اليوم في الكويت وغيره من البلدان تعدد الجمععات من دون حاجة لجمعها. وعندني أن الخطاب في هذا الباب على وجهين، وجه يوجه لولاية الأمور الذين يتولون شؤون البلاد وتصدر تدابيرها عن أمرهم وإرادتهم، فمن هذا الوجه يتعين عليهم جمع الناس في مسجد واحد إذا حصلت به الكفاية، ويزيدون بقدر الكفاية فقط اقتداءً بالنبي ﷺ وخلفائه وأصحابه، إذ هو كالاتفاق على أن يوم الجمعة يجتمع أهل البلد في مسجد واحد، وقد زاد بعض الخلفاء في بعض المدن الواسعة عند الحاجة، وأيضاً لتحصيل المقصود من الجمعة وهو اجتماع أهل البلد أو ما أمكن منهم في مسجد واحد، فهؤلاء هم الذين يوجه عليهم اللوم إذا تعددت الجمععات من دون حاجة. وأما الوجه الآخر الذي يوجه للمصلين من أهل البلد فإنه متى تعددت الجمععات لغير حاجة فلا حرج عليهم ولا يوجه إليهم لوم. ومن قال ببطلان صلاة المتأخرة من الجمععات أو إعادتهما إذا وقعتا معاً فليس لذلك وجه ولا دليل شرعي، هذا من جهة عدم الدليل، ثم نقول عموم الأدلة الموجبة لحضور الجمعة والمشددة<sup>(١)</sup> المتهاون على تركها تشمل هذه الحالة وأنه لا يحل للإنسان تركها بحجة أن التعدد لغير حاجة، ولا عليه الإعادة لكونه أدى ما وجب عليه واتقى الله ما استطاع وليس في النفس شيء من هذا، والنبي ﷺ دينه يُسر وقد قال: «يسروا<sup>(٢)</sup> ولا تعسروا»، ولو كانت المتأخرة

(١) لعلها «والمشددة على المتهاون» حتى تستقيم العبارة.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب المغازي (٢٠٤/٥) وانظر (٦٢/٨) الفتح، من حديث سعيد بن أبي بردة عن أبيه قال: «بعث النبي ﷺ جده أبا موسى ومعاذاً إلى اليمن فقال: يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا...» في حديث طويل. وأخرجه =

تبطل أو لا تتعقد إذا أقيمتا لغير حاجة، والحاجة بل الضرورة داعية إلى بيان ذلك، لبينه الشارع بياناً مزيلاً للإشكال والله أعلم، هذا الذي أرى في هذه المسألة التي عمت بها البلوى، أما العمل على المشهور من المذهب فيها فمتعسر أو متعذر وهو شبيه بتكليف ما لا يطاق، هذا ما لزم، وإذا يبدو لازم شرفني، بلغ سلامي الوالد ومحمد العبد المحسن وجميع المحبين، كما منا العيال والإخوان يسلمون والسلام.

محجك عبد الرحمن الناصر السعدي

---

أحمد من حديث عائشة أنها كانت تقول: قال رسول الله ﷺ: «سددوا وقاربوا ويسروا فإنه لن يدخل الجنة أحد بعمله» قالوا: ولا أنت يا رسول الله، قال: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله عز وجل منه برحمة واعلموا أن أحب العمل إلى الله أدومه وإن قل» (١٢٥/٦).

## من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي على الرسالة السابعة :

يستفاد من إجابة العلامة ابن سعدي ما يأتي :

- ١ - قول شيخنا محمد الجراح أن الشيخ مرعى في الغاية وشرحها ذكر اختيار جمع من الأصحاب صحة تعدد الجمعة في البلد الواحد سواء تعددت لحاجة أم لا .
- ٢ - إن المذهب لا يجوز التعدد إلاّ لحاجة وتقدر الحاجة بقدرها .
- ٣ - إختار العلامة ابن بدران في فتواه أن منع التعدد ليس له دليل قوي يعتمد عليه .
- ٤ - وجّه العلامة ابن سعدي رواية الإمام أحمد في منع التعدد لغير حاجة والقول الذي قالوه فيها وأنه يعتمد عليه لاسيما في واقعنا الآن في كثير من البلدان حيث تعددت الجمععات من دون حاجة لجمعيتها .
- ٥ - اختار العلامة ابن سعدي أن الخطاب في هذا الباب يُوجّه إلى صنفين من الناس ، الأول منهما ولاة الأمر الذين يتولون شؤون البلاد إذ يتعين عليهم جمع الناس في مسجد واحد إذا حصلت به الكفاية اقتداءً بفعل النبي ﷺ وخلفائه وأصحابه ، وأن اللوم يوجه إلى ولاة الأمور إذا تعددت الجمععات من دون حاجة . والثاني منهما مُوجّه للمصلين من أهل البلد ، فإنه إذا تعددت الجمععات لغير حاجة فلا حرج عليهم ولا يُوجّه إليهم لوم .

٦ - واختار العلامة ابن سعدي أن القول ببطلان الصلاة المتأخرة من الجمعات أو إعادتهما إذا وقعتا معاً ليس له وجه ولا دليل شرعي ولو وُجد لبيّنه الشارع.

٧ - لا يحل لإنسان ترك الجمعة بحجة التعدد، ولا إعادةً عليه لكونه أدّى ما عليه، وأن مسألة التعدد مما عمّت به البلوى.

٨ - إن الدين يسر، والعمل على المشهور من المذهب متعسر وأشبهه بتكليف ما لا يطاق في هذه المسألة.

\* \* \*



## رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي على الرسالة الثامنة من الشيخ محمد الجراح، بشأن حكم تعدد الجمع في البلد الواحد.

وفيها سؤال عن حكم تعدد الجمع في البلد الواحد، ولها تعلق  
بالرسالة السابعة. وقد أجاب عليها الشيخ عبد الرحمن السعدي بما يأتي:  
بسم الله الرحمن الرحيم، ١٣ جمادي الأولى ١٣٧١:  
حضرة الأخ الفاضل المكرم محمد السليمان الجراح المحترم حفظه الله  
أمين،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، بعده لقد وصلني كتابك المكرم  
المحرر ٣ الجاري تلوته مسروراً بصحتكم، وما قررتم فيه من جهة أن هذي  
النبي ﷺ وأصحابه وخلفائه عدم التعدد للجمعة إلاً لحاجة، فهو كما ذكرتم  
وقررتم، ولكن كما أشرت لكم بالكتاب السابق أن الوضعية والفتوى تختلف  
باختلاف الأحوال، ومسألة تعدد الجمعة في بلد الكويت أمر صار حتماً لا بد  
منه، فرأيي كتابكم إذا كانت هيئة الأوقاف قد قررت الجمعة في المسجد  
الذي أنتم تصلون فيه أن توافقهم عليه لأن امتناعك لا يغير الوضع الواقع  
عندكم، ويعلم الله من نيتكم أن لو كانت الأمور تحت إرادتكم لاقتصرتم على  
قدر الحاجة، المقصود إنني أرى أن ما عليكم في ذلك من حرج ولو توليتم  
الصلاة والخطابة، نرجو الله أن يوفقكم لما فيه الخير ورضى المولى.

وبلغ سلامي الوالد والإخوان، كما منا الإخوان جميعاً يسلمون والله  
يحفظكم. محبكم عبد الرحمن الناصر السعدي

## من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي على الرسالة الثامنة :

يستفاد من رد الشيخ ابن سعدي على الرسالة الثامنة ما يأتي :

- ١ - إن الفتوى تختلف باختلاف الأحوال فيما يتعلق بعدم جواز تعدد الجمع في البلد الواحد لغير حاجة .
- ٢ - إن مسألة تعدد الجمعة في الكويت صارت حتماً لا بد منه للحاجة .
- ٣ - إنه إذا كُلف إمامٌ بالخطبة والصلاة في أحد المساجد فعليه أن يوافق هيئة الأوقاف لأن امتناعه لن يغير الوضع الواقع .
- ٤ - إنه إذا صلى فليس عليه حرج ، لأنه لو كانت الأمور تحت إرادته لاقتصر على قدر الحاجة والله يعلم نيته .

\* \* \*

رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
على الرسالة التاسعة من الشيخ محمد الجراح، المتضمن  
الإجابة عن مسألة حكم خلع أسنان التركيب عند الوضوء  
والغسل.

وفيها سؤال عن حكم خلع أسنان التركيب عند الوضوء والغسل، وفيها  
خبر عن عودة العلامة ابن سعدي من رحلة علاج في بيروت.

وقد أجاب عليها الشيخ ابن سعدي بما يأتي:

بسم الله الرحمن الرحيم، من عنيزة في ٢٨ محرم ١٣٧٤هـ:

جناب الأخ المكرم الشيخ محمد السليمان الجراح المحترم حفظه الله،  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مع السؤال عن صحتكم وصحة  
الوالد، أرجو الله أن تكونوا بخير، صحتي تسرّكم، ومن فضل الله بعد  
وصولي الوطن الصحة مستمرة أتمّ الله نعمته على الجميع، كتابك لي قبل  
سفري من بيروت وصلني هناك، وحيث إنك كنت عَجَلًا بِرَدّه، أخّرته إلى  
هذا الوقت، وأذكر فيه سؤالك عن من له تركيبة أسنان، هل يجب نزعها  
وقت الوضوء أو الغسل. أما الوضوء، فالذي أرى أنه لا يجب نزعها مطلقاً،  
لأن الفقهاء رحمهم الله ذكروا أن الواجب في المضمضة أدنى إدارة للماء،  
وذلك يستلزم أنه لا يجب استيعاب جميع داخل الفم، على كل حال فإن

معظم الماء<sup>(١)</sup> يأتي عليه الماء، وأما الغسل، فكذلك لا يجب نزعها وإنما  
يسن تحريكها، كما يسن تحريك الخاتم، اللهم إلا إذا كانت تركبة  
ضاغطة على اللثة ضغطاً لا ينفذ معه الماء فيتعين في هذه الحال نزعها  
أو تحريكها وقت حصول الماء في الفم والله أعلم، هذا ما لزم منا، السلام  
على الوالد وجميع المحبين، ومنا جميع المحبين يخصوصونكم، والله  
يحفظكم.

محجك عبد الرحمن الناصر السعدي

---

(١) السياق يقتضي أن تكون العبارة «فإن معظم الفم يأتي عليه الماء» والله أعلم، فلعله  
سبق قلم.

## من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي على الرسالة التاسعة :

يستفاد من إجابته ما يأتي :

١ - يرى العلامة ابن سعدي أنه لا يجب نزع أسنان التركيب في المضمضة، لأن الواجب في المضمضة أدنى إدارة للماء في الفم وأنه لا يجب استيعاب جميع الفم.

٢ - لا يجب نزع أسنان التركيب عند الغسل وإنما يُسن تحريكها كالخاتم عند الوضوء، إلا أن تكون ضاغطة للثة فتمنع وصول الماء فيتعين في هذه الحال نزعها أو تحريكها وقت حصول الماء في الفم.

٣ - تدل على حب الشيخ العلامة عبد الرحمن بن سعدي للعلم ومدارسة المسائل وإجابة طلاب العلم رغم مرضه وقرب رجوعه من رحلة علاج في بيروت<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

---

(١) قلت: وهي أيضاً من سجايا شيخنا العلامة محمد الجراح فلم يكن يوقف الدرس مهما اشتد به المرض، ولم يقطع التدريس إلا عندما أدخل المستشفى لإجراء عملية لإزالة ماء العين، وفي رمضان لانشغاله بالقرآن، عملاً وتخليقاً بأخلاق السلف في الانكباب على المصاحف في هذا الشهر المبارك، ولانشغاله بالإمامة وبالترابيح، وبدروس ما بعد العصر للمصلين من كتاب شيخه «مجالس رمضان» وقد مر ذلك في الفصل الخامس.

## رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي على الرسالة العاشرة من الشيخ محمد الجراح، بشأن حكم الجماع بعد التحلل الأول وقبل الثاني.

وفيها سؤال عن حكم الجماع بعد التحلل الأول وقبل الثاني، وقد  
أجاب عليها الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي بخطاب طويل ونصه:

بسم الله الرحمن الرحيم، ٢٥ صفر سنة ١٣٧٤هـ:

حضرة الأخ المكرم محمد السليمان الجراح حفظه الله أمين، السلام  
عليكم ورحمة الله وبركاته،

بعده، لقد وصلني كتابك رقم ١٦ صفر، وسررت به وبصحتكم أتم الله  
عليكم نعمة الحمد لله، فيه السؤال عما ذكره اللبدي<sup>(١)</sup> في المنسك، وهو  
قوله: وأما الجماع بعد التحلل الأول وقبل الثاني فلا يفسد النسك على  
الصحيح من المذهب، لكن يفسد الإحرام فيلزم شاة وفي رواية بدنة،  
ويمضي إلى الحِلِّ فيحرم منه ل يتم حجه بإحرام صحيح كما في «المنتهى»  
وغيره، ونص الإمام أنه يُحرّم بعمره، فيحتمل أن المراد صورة عمرة فلا  
حَلَق ولا تقصير، أو أن المراد عمرة حقيقية فيجب الحلق والتقصير، والظاهر

---

(١) هو الشيخ عبد الغني بن ياسين اللبدي الحنبلي ومنسكه «دليل الناسك لأداء المناسك»  
انظر ص ٤١ منه؛ ولد في سنة ١٢٦٢هـ وتوفي عام ١٣١٧ أو سنة ١٣١٩ بمكة  
المكرمة عقب نزوله من منى، له حاشية على الدليل، انظر «النتع الأكمل» ص ٣٩٥.

من هذا الطواف والسعي يجزيان عن طواف الحج والعمرة وسعيهما مرة واحدة، انتهى كلامه - فأنتم حفظكم الله لم يشكل عليكم ما فيه من حكاية المذهب وأنه يلزمه الذهاب إلى الحل ليجدد إحرامه، وذلك لأن إحرامه بعد الوطء قد فسد ولم يبطل فقد... (١) وكاد أن يبطل، ولولا أن النسك له حكم يخالف العبادات كلها لبطل، وفساده يحتاج إلى إحرام جديد ليتم فيه ما بقي من مناسكه، وكونه من الميقات وهو الحلّ من الواجب، والنية صورتها أن يُحدث في قلبه هناك نية الإحرام نية متجددة غير النية الأولى التي فسدت مع جملة ما فسد من أركان الحج وواجباته فساداً لا يوجب الخروج منه المقصود، وكل هذا لم يُشكل عليكم - وأيضاً لم يُشكل أن نصّ الإمام أحمد يخالف المشهور من المذهب، لأنه أتى به مقابلاً لذلك في أنه يُحرّم بعمرة، والاحتمالان اللذان ذكرهما تفسير لكلام أحمد ونصه الذي يقابل المذهب الصحيح وهو تفسير منه بالظن لأن الاحتمالات ليست أقوالاً مجزوماً بها، وإنما هي احتمالات قد تثبت وقد لا تثبت، فعلى هذا تكون النية التي وقع الإشكال منها المتفرعة عن هذه الاحتمالات بسيطة، فقولكم كيف تكون نية هذه العمرة، يقال هذا فرد من أفراد نية العمرة، فإنه ينوي على هذا الاحتمال عمرةً صحيحة وتكون العمرة على هذا الاحتمال مستثناة، من أنه لا يجوز أن يعتمر قبل أن يفرغ من أفعال الحج - وأما كيف نية صورة العمرة، فمعنى ذلك أنه يفسر نص أحمد بهذا الاحتمال الثاني وهو أن أحمد قال ونصّ أنه يُعمره بعمرة، ومراده أنه يُحرّم بصورة العمرة وهو قاصد لتجديد نسكه الذي فسد، فالإحرام صورته صورة الإحرام بالعمرة وحقيقته هو الإحرام بالحج أي

(١) غير مقروءة، وسياق العبارة مفهوم من أن الإحرام قد فسد بالوطء بعد التحلل الأول وقبل التحلل الثاني.

تجديد النسك الفاسد، فالمسألة كلها بسيطة أولاً إنها كلها مقابلة للمذهب، ثم إنها على هذا القول الذي لا عمل عليه النية أيضاً بسيطة على حسب الاحتمالين، فينوي على أحدهما عمرة حقيقية والآخر لا ينوي صورة عمرة، وإنما الواقع منه صورته صورة عمرة، مع أن هذا الاحتمال في تفسيره لنص أحمد ضعيف، فالأصل أن يحمل النص على ظاهره، يحرم بعمرة تامة، وعندني أن الأولى أن الاحتمال في كلام أحمد هل المراد يأتي بعمرة مستقلة بهذا الإحرام، أم ينوي العمرة وتكون هذه العمرة داخلة في الحج الذي أراد تجديده بعدما فسد فيصير قارناً ويجزيه الطواف والسعي عنها، وهذا هو الظاهر من نصه وعلى كل حال فالمسألة أصلها وصورة نيتها على خلاف المذهب والله أعلم.

هذا ما لزم، وأرجو تبليغ سلامي الوالد وجميع الإخوان، ومنا الجميع يخصوصونكم والله يحفظكم.

محبتك عبد الرحمن الناصر السعدي



من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
على الرسالة العاشرة:

يستفاد من إجابته ما يأتي:

- ١ - المذهب أن الإحرام يفسد بالوطء بعد التحلل الأول وقبل الثاني.
- ٢ - عليه أن يحرم من جديد من الحل لئتم ما بقي من مناسكه.
- ٣ - عليه أن يُحدث في قلبه نية متجددة غير النية الأولى التي فسدت مع جملة ما فسد من أركان الحج وواجباته، لكنه فساد لا يوجب الخروج منه.
- ٤ - إن مسألة النية على احتمالين إما أن ينويَ عمرة حقيقية، أو ينوي صورة عمرة وقصده لتجديد نسكه الذي فسد، فصورته صورة إحرام بالعمرة وحقيقته هو الإحرام بالحج، وهذا الاحتمال في تفسير نص الإمام أحمد ضعيف.
- ٥ - الأصل أن يُحمل النص على ظاهره، يحرم بعمرة تامة، واختار ابن سعدي أن الظاهر من نص الإمام أحمد أن تكون هذه العمرة داخلة في الحج الذي أراد تجديده بعدما فسد فيصير قارناً فيجزيه الطواف والسعي عنها.
- ٦ - إن أصل المسألة وصورة نيتها على خلاف المذهب.

\* \* \*

[ ٢ ]

## ثانياً: مراسلاته مع

### العلامة الشيخ عبد الله بن حميد (رحمه الله)

لم يقتصر شيخنا محمد الجراح على مراسلة العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي بل كان أيضاً حريصاً على مراسلة العلامة عبد الله بن حميد لمكانة هذين العالمين الجليلين، فالحكمة ضالة المؤمن المحب لطلب العلم والاستزادة. وبالنظر إلى تاريخ مراسلاته مع الشيخ عبد الله بن حميد يجد المطلع أنها تتقارب وتتوافق مع مراسلاته التي كانت مع العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي، بل وتناولت نفس المسائل، مما يدل على حرص الشيخ محمد على التعرف على آراء وفتاوى العلماء في المسألة الواحدة لتقريب الفهم، والإكثار من الأدلة، وزيادة اليقين.

وفي الحقيقة أن الموجود بين أيدينا ردود الشيخ عبد الله بن حميد على رسائل الشيخ محمد الجراح لأنه لم يحتفظ بنسخ لرسائله، غير أنه قد أوجز ملخصاً لأسئلته أسفل كل خطاب كما فعل في خطابات العلامة ابن سعدي لما أرسلها إلى آل سعدي، وكما فعل عندما أرسل خطابات العلامة ابن حميد إلى الشيخ صالح بن حميد كما بينا آنفاً<sup>(١)</sup>.

---

(١) قمت بإرسال خطاب إلى الشيخ د. صالح بن حميد حفظه الله أسأله فيه إن كان في معيته رسائل شيخنا محمد الجراح إلى والده العلامة الشيخ ابن حميد يرحمه الله، وقد قام أخي محمد بن ناصر العجمي بتوصيل هذا الخطاب وسلمه باليد إلى الشيخ صالح وذلك قبل صلاة الفجر عند البيت الحرام في ١٥ شوال ١٤١٧هـ.

رد العلامة الشيخ عبد الله بن حميد  
على الرسالة الأولى من الشيخ محمد الجراح، المتضمن  
إجابته عن مسألة مصارف بيت المال، ومسألة تشكيل إدارة  
للأوقاف.

وتتضمن رسالة شيخنا سؤالين؛ الأول: عن مصارف بيت المال،  
والثاني: عن دائرة الأوقاف، وهي تشبه ما أرسله إلى الشيخ ابن سعدي في  
الرسالة الأولى<sup>(١)</sup>، وقد أجابه العلامة ابن حميد بما يأتي:

بسم الله الرحمن الرحيم، حرر في ١٠ رجب سنة ١٣٦٨هـ:

من عبد الله بن محمد بن حميد إلى جناب الأخ المكرم والأحشم  
محمد بن سليمان بن جراح سلمه الله تعالى وهداه، وأصلح له أمور دينه  
ودنياه، آمين، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، كتابكم المكرم وصل،  
وصلك الله إلى ما يرضيه، وما أشرت إليه من جهة المسألتين اللتين سألت  
عنهما، الأولى إذا كان مال بيت المال المجتمع فيه من حله وغير حله  
كمكوس ونحوها فهل يجوز لأرباب الوظائف الدينية أخذ مرتباتهم منه  
والحالة هذه أم لا، الجواب إذا رتب ولي الأمر ذلك للفقهاء والعلماء  
وغيرهم جاز لهم أخذه إذا جهل مستحقها، أما لو علم أن هذا المال هو مال  
زيد مثلاً بعينه لم يجز أخذه اتفاقاً ذكر هذا المعنى شيخ الإسلام ابن تيمية

(١) انظر ص ٩٦.

وغيره. المسألة الثانية، قولكم هل يجوز تشكيل مديرية لأوقاف البلد التي هي على المساجد وأئمتها ومؤذنيها ونحوهم، وهل يجوز لهم مخالفة شروط الواقفين إلى آخره، الجواب لا بأس بتشكيل إدارة للأوقاف بقدر الحاجة وتناول مرتباتهم من ريع الأوقاف المذكورة إذا كانت المرتبات على قدر أعمالهم، وإن الإدارة المذكورة قائمة بحفظ الأوقاف وتنميتها وعمارتها ولا يجوز مخالفة شرط الواقف مثل أن يكون الوقف على إمام مسجد معين أو مؤذنه فيصرف منه إلى غيره، أما لو كان الوقف مثلاً على عمارة مسجد أو فطر صوام ونحوهما فيجوز صرف فاضله إلى عمارة مسجد آخر أو غيره من المصالح العامة، قاله شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، وغيرهما، والله سبحانه وتعالى أعلم، هذا ما لزم، بلغ سلامنا من عندكم من الإخوان، والسلام عليكم.

\* \* \*

## من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الله بن حميد على الرسالة الأولى :

يستفاد من الإجابة ما يأتي :

- ١ - يجوز لأرباب الوظائف الدينية أخذ مرتباتهم إذا رتب ولي الأمر ذلك للفقهاء، والعلماء، وغيرهم، إذا جهل مستحقها، ولا اعتبار لمصادره من جهة إذا اختلط من حل ومن غير حل .
- ٢ - بناء على ما ذكر، فإنه إذا علم أن هذا المال هو مال زيد بعينه لم يجز أخذه اتفاقاً، وذكر هذا المعنى شيخ الإسلام ابن تيمية .
- ٣ - لا بأس بتشكيل إدارة للأوقاف بقدر الحاجة وتناول الأئمة والمؤذنين ونحوهم مرتباتهم منها أي من ريع الأوقاف، إذا كانت المرتبات على قدر أعمالهم، وإن الإدارة تقوم بحفظ الأوقاف وتنميتها وعمارتها .
- ٤ - لا يجوز مخالفة شرط الواقف، مثل أن يكون الوقف على إمام مسجد معين، أو مؤذنه، ويصرف على غيره، أما لو كان الوقف على عمارة مسجد، أو فطرٍ صَوَّام، ونحوهما، فيجوز صرفُ فاضله إلى عمارة مسجد آخر أو غيره من المصالح العامة، قاله شيخ الإسلام وتلميذه وغيرهما .
- ٥ - يلاحظ كذلك تطابق إجابة العلامة ابن حميد مع إجابة العلامة ابن سعدي على الرسالة الأولى التي تناولت نفس الأسئلة تقريباً .

\* \* \*

رد العلامة الشيخ عبد الله بن حميد  
على الرسالة الثانية من الشيخ محمد الجراح، بشأن جواز  
تعدد الجمع لحاجة .

وتتضمن رسالة شيخنا سؤالاً عن جواز تعدد الجمع لحاجة، وقد  
أجاب عليها الشيخ عبد الله بن حميد، بما يأتي:  
بسم الله الرحمن الرحيم، ٢١/٥/١٣٧١ :

من عبد الله بن محمد بن حميد، إلى جناب الأخ المكرم الأحشم  
محمد بن سليمان الجراح، رزقه الله الفهم والتوفيق، وأدرّ عليه سحائب  
التحقيق أمين، سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، كتابكم المكرم المؤرخ  
٤ الجاري وصل وصلك الله إلى ما يرضيه، وسرّنا إذ أنبأ بصحتكم واستقامة  
أحوالكم، الحمد لله رب العالمين، رزقنا الله وإياكم شكر نعمه وصرف عنا  
أسباب سخطه ونقمه، وما ذكرته عن الأصحاب رحمهم الله من أنهم نصوا  
على جواز إقامة الجمعة في أكثر من موضع في البلد لحاجة كضيق المسجد  
عن أهله إلى آخره، الجواب: الحمد لله، نص العلماء رحمهم الله في كل  
مذهب على جواز ذلك مع الحاجة، كما لو ضاق مسجد الجامع عن أهله،  
والمراد بأهله ههنا، هم الذين يغلب فعلهم لها ممن تصح منه، كما ذكره غير  
واحد من محققي الحنابلة والشافعية وغيرهم، أما تعدد إقامتها في البلد من  
غير حاجة، فهذا لا يعرف القول به لا عن صحابي ولا تابعي إلا ما يُروى

عن عطاء فإن النبي ﷺ كان يُجمَع<sup>(١)</sup> بالمدينة وبها تسعة مساجد سوى مسجده ﷺ، ولم يكونوا يجمعون في شيء منها، وأهل ذي الحليفة وقباء وأهل العوالي وكانت على ثلاثة أميال من المدينة لم يكونوا يجمعون في عهده وفي عهد الخلفاء بعده إلا في مسجده ﷺ، بل روى الترمذي<sup>(٢)</sup> في جامعه عن رجل من أهل قباء قال: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نشهد الجمعة من قُباء» قال البيهقي رحمه الله: ولم ينقل أن النبي ﷺ أذن لأحد في إقامة الجمعة في شيء من مساجد المدينة ولا في القرى التي بقي بها، وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى وإلى سعد بن أبي وقاص وإلى عمرو بن العاص رضي الله عنهم باتخاذ مسجد جامع ومسجد آخر للقبائل، فإذا كان يوم الجمعة انضموا وشهدوا الجمعة في مسجدها، وقال ابن عمر رضي الله عنهما: لا تقام الجمعة إلا في المسجد الأكبر، واستمر عمل المسلمين على هذا إلى آخر القرن الثالث. أئظن حينئذ أنهم منعوا مساجد الله أن يذكر فيها اسمه، وهذا عمل رسول الله ﷺ والخلفاء من بعده، وعمِلَ به المسلمون في تلك القرون المفضلة، نعوذ بالله أن نقول ذلك، فإن أول جمعة أحدثت في الإسلام في بلد مع قيام الجمعة القديمة على ما ذكره الخطيب في «تاريخ بغداد» هي في أيام المعتضد سنة ٢٨٠ مائتين وثمانين،

(١) أي يصلي الجمعة بالناس.

(٢) في أبواب الصلاة باب «ما جاء من كم تؤتى الجمعة»، حدثنا عبد بن حميد ومحمد بن مَدَّويه قالا: حدثنا الفضل بن دُكَيْن حدثنا إسرائيل عن ثوير، عن رجل من أهل قباء عن أبيه وكان من أصحاب النبي ﷺ قال: فذكره... قال الترمذي هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وانظر قول أحمد شاكر محقق سنن الترمذي (٣٧٥/٢).

وسبب ذلك خشية الخلفاء على أنفسهم في المسجد العام فأقاموا الجمعة بدار الخلافة من غير بناء مسجد لها، وقد أفتى علماء مرّو وأئمتها لما أقيم بها جمعتان بإعادة الجمعة ظهراً حتماً احتياطاً لقوله ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»<sup>(١)</sup> ولقوله: «من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه»<sup>(٢)</sup>، والجمعة سميت بهذا لجمعها الجماعات الكثيرة بأن يكونوا جماعة واحدة، وهي من أعظم اجتماعات فروض الإسلام، فإنه ليس في الإسلام مَجْمَع أكبر ولا أفرَض منه سوى الاجتماع بعرفات، وفي تعطيل المسلمين مساجدهم يوم الجمعة واجتماعهم في مسجد واحد واستمرارهم على هذا جيلاً بعد جيل وقرناً بعد قرن أُبَيِّنُ بيانٍ وأدُلُّ دليل على أن الجمعة خلاف سائر الصلوات، وأنها لا تصلى إلا في مكان واحد، ومن قال بجواز تعدد إقامة الجمعة في كل مسجد بدون حاجة كسائر الصلوات تنفيذاً لِهَمَّةِ الشارع في التسهيل على هذه الأمة فقوله مردود، لم يؤيده كتاب ولا سنة ولا إجماع ولا قول صاحب، وليس عندهم في ذلك أثارة من علم، فهلاً قالوا بإقامتها لكل أحدٍ في بيته تسهيلاً وتيسيراً، بل التسهيل والتيسير هو اتباع سنته

(١) متفق عليه، من حديث عائشة رضي الله عنها، ولمسلم «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»، وأخرجه البخاري في كتاب البيوع باب النجش (١١/٢) ومسلم في كتاب الأفضية باب «نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور» (١٣٤٣/٣).

(٢) أخرجه البخاري من حديث النعمان بن بشير في الإيمان «باب فضل من استبرأ لدينه»، وفي البيوع: «باب الحلال بيّن والحرام بيّن وبينهما أمور مشتبهات»، و«مسلم (١٢١٩/٣) في المساقاة باب أخذ الحلال وترك الشبهات»، والترمذي (٥١١/٣) في البيوع «باب ما جاء في ترك الشبهات»، وابن ماجه (١٣١٨/٢) في الفتن، «باب الوقوف عند الشبهات».



والتمسك بهديه والافتداء بأفعاله ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ (١)،  
وقولهم إنَّ عدم تعدد إقامتها في زمنه وزمن الخلفاء بعده لما يتولد من إقامتها  
في موضع آخر من الاختلاف وخشية الخروج على الأئمة، غير مسلم، ولو  
سلم لهم ذلك بأنها علة مؤثرة في عدم تعدد إقامة الجمعة، لتعددت بانتفاء  
العلة، ولا قائل به من سلف هذه الأمة، فالأحكام لا يجوز إثباتها بالتحكم  
بغير دليل، والله سبحانه وتعالى أعلم، وبلغ سلامنا العيال وكافة المشايخ  
والإخوان، وأنتم في أمان الله وحفظه والسلام.



---

(١) سورة الأحزاب: الآية ٢١.

## بعض من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الله بن حميد على الرسالة الثانية :

يستفاد من إجابته ما يلي :

- ١ - نص العلماء في كل مذهب على جواز إقامة الجمعة في أكثر من موضع في البلد لحاجة .
- ٢ - إن تعدد الجمع من غير حاجة لا يُعرف القول به لا عن صحابي ولا تابعي إلا ما يُروى عن عطاء .
- ٣ - إن النبي ﷺ كان يُجمع بالمدينة وبها تسعة مساجد سوى مسجده لم يكونوا يُجمعون في شيء منها، وكذا في عهد الخلفاء الراشدين من بعده وفي القرون المفضلة .
- ٤ - إن أول جمعة أحدثت في الإسلام في بلد مع قيام الجمعة القديمة في أيام المعتضد سنة ٢٨٠هـ، بسبب خشية الخلفاء على أنفسهم، فأقاموها بدار الخلافة من غير بناء مسجد لها .
- ٥ - من قال بجواز تعدد إقامة الجمعة في كل مسجد بدون حاجة كسائر الصلوات، فقوله مردود، لم يؤيده كتاب، ولا سنة، ولا إجماع، ولا قول صاحب، ولا إثارة من علم .
- ٦ - التيسير والتسهيل هو اتباع سنة النبي ﷺ والتمسك بها والافتداء بأفعاله ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ .
- ٧ - الأحكام لا يجوز إثباتها بالتحكم بل بالدليل .

## الرسالة الثالثة: رسالة الشيخ ابن جراح إلى العلامة ابن حميد في النهي عن تعدد الجمعة<sup>(١)</sup> إلا لحاجة:

وهي من أهم رسائل الشيخ لاحتوائها على الأدلة الدالة على النهي عن تعدد الجمعة لغير حاجة، وقد أظهرت هذه الرسالة رسوخ قدم الشيخ في الفقه والنظر والترجيح والتوجيه، ودلت على علمه وعمق فهمه واستيعابه للمسألة بعد أن اطلع فيها على آراء العلماء وكاتب البعض الآخر فجاءت كالتبر المسبوك، وقد مدحها العلامة الشيخ ابن حميد بعد أن اطلع عليها كما سيأتي في الرسالة الثالثة له فقال فيها «ألفيناها صحيحة المعاني مستقيمة المباني موافقة لما درج عليه سلف هذه الأمة...» إلخ.

وقد كتبها الشيخ في ٢٩/٣/١٣٧٤هـ، أي منذ حوالي ٤٢ عاماً،  
ونصها:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على النبي الأمين محمد  
وعلى آله وصحبه أجمعين وبعده، لما كثر تعدد الجمع لغير حاجة في بلدنا  
الكويت حررت هذه النبذة من كتب المذاهب الأربعة في حكم تعددها.

---

(١) استحوذ موضوع النهي عن تعدد الجمع على كم كبير من مراسلات الشيخ، ولا تكاد  
مجموعة من أوراقه تخلو من خطاب في هذا الموضوع إلى أن انتهى إلى هذه الرسالة  
المحررة وهي ربما تكون خلاصة مراسلاته مع العلماء في الكويت وفي الجزيرة العربية في  
هذه المسألة.

قال غير واحد من العلماء: إنما سميت الجمعة لجمعها الخلق الكثير، فإن أهل الإسلام يجتمعون فيها في كل أسبوع مرة في المساجد الكبار؛ قيل أول من سمّاها جمعة كعب بن لؤي<sup>(١)</sup> فإنه جمع قريشاً بمكة في يومها وخطبهم وبشّرهم بمبعث النبي ﷺ وأمرهم باتباعه، وكان يسمى في الجاهلية يوم العروبة. وفرضت بمكة ليلة الإسراء ولم تقم بها لفقد العدد، أو لأن من شعارها الإظهار وكان النبي ﷺ بمكة مستخفياً. وأول جمعة صليت بالمدينة الشريفة قبل الهجرة جمعة أقامها مصعب بن عمير بقرية على ميل من المدينة يقال لها نقيع الخَضِمَات في بني بياضة بطن من الأنصار وكانوا أربعين، والجمع بين هذا وبين قول من قال أول من جمّع أسعد بن زُرارة هو أن أسعد جمع الناس ومصعباً صلى بهم، فإن مصعباً كان نزيلهم، وكان النبي ﷺ أنفذه أميراً على المدينة وأمره أن يقيم الجمعة فنزل على أسعد فكان يصلي بهم ويقرؤهم ويعلمهم الإسلام، وكان يسمى المقرئ، وفي البخاري عن ابن عباس أن أول جمعة جمّعت بعد جمعة في مسجد النبي ﷺ جمعة بجوانا قرية من قرى البحرين<sup>(٢)</sup>.

وهي بشروطها فرض عين، والأصل في مشروعيتها، قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَوَدَّى لِّلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup> والسنة بها شهيرة.

وللجمعة شروط صحة وشروط وجوب، وآداب، ومزايا تطلب في

(١) انظر الفتح (٢/٣٥٣).

(٢) البخاري (٦/٢) الطبعة السلطانية، والفتح (٢/٣٧٩)، «بجوانا» هكذا، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) سورة الجمعة: الآية ٩

مواضعها. ومن شروط صحتها، أن لا تسبقها ولا تقارنها جمعة أخرى في محلها، حيث لا يشق اجتماع أهل البلد في موضع واحد، فإن شق الاجتماع فعند الحنابلة إذا كان البلد كبيراً يشق على أهله الاجتماع في مسجد واحد أو يتعذر ذلك لتباعد أقطاره أو ضيق مسجده عن أهله كبغداد وأصبهان ونحوهما من الأمصار الكبار جازت إقامة الجمعة فيما يحتاجون إليه من جوامعها، فإن حصل الغنى باثنتين لم تجز الثالثة، وكذلك ما زاد، وهذا قول عطاء. وأجازه أبو يوسف في بغداد دون غيرها، وهو قول ابن المبارك، وقال أبو حنيفة ومالك والشافعي لا تجوز الجمعة في البلد الواحد في أكثر من موضع واحد، وروى أيضاً عن أحمد مثل ذلك. وقال ابن عمر رضي الله عنهما: لا تقام الجمعة إلا في المسجد الأكبر الذي يصلي فيه السلطان، والدليل على وجوب اتحاد الجامع مع فعله ﷺ والخلفاء بعده فإنهم لم يقيموا سوى جمعة واحدة ولو جاز لم يعطلوا المساجد، وقوله ﷺ: «صلوا كما رأيتموني أصلي»<sup>(١)</sup>، ولا يجوز إثبات الأحكام بالتحكم من غير دليل، فإن صلوا جمعيتين في مصر واحد من غير حاجة وإحداهما جمعة الإمام فهي الصحيحة تقدمت أو تأخرت والأخرى باطلة. وإن لم يكن لأحدهما مزية لكونهما جميعاً مأذوناً فيهما أو غير مأذون في واحدة منهما فالسابقة بالإحرام هي الصحيحة، لأنها وقعت بشروطها ولم يزاحمها ما يبطلها ولا سبقها ما يغني عنها، والثانية باطلة لكونها واقعة في بلد أقيمت فيه جمعة تغني عن سواها. ويعتبر السبق بالإحرام لأنه متى أحرم في إحداهما حرّم الإحرام بالأخرى للغنى عنها فإن وقعتا معاً بطلتا، فإن أمكن إعادتهما جمعة فعلاوا

(١) أخرجه البخاري في باب الأذان عن مالك بن الحويرث (١٦٢/١) وفي كتاب الأدب (١١/٨) الطبعة السلطانية، وأحمد (٥٢/٥) بلفظ «كما ترونني أصلي...».

وإلا صلوا ظهراً، وإن جهلت الأولى بطلنا أيضاً، ويصلون ظهراً. ويحرم إقامة الجمعة والعيد بأكثر من موضع من البلد لغير حاجة ويحرم إذن إمام فيما زاد على قدر الحاجة انتهى، من المغني والشرح<sup>(١)</sup> الكبير، وشرح الإقناع، والمنتهى<sup>(٢)</sup>، وغيرها من كتب الحنابلة. وعند المالكية إذا تعددت لغير حاجة، فالعتيق هو الذي تصح فيه الجمعة دون غيره، والمراد بالعتيق ما أقيمت فيه الجمعة ابتداءً ولو تأخر بناؤه عن غيره فالجمعة له وإن تأخرت أداءً، والصلاة في الجديد وإن سبقت فاسدة ولو صَلَّى فيه السلطان ما لم يهجر العتيق، فإن هُجر وصليت في الجديد وحده صحت فيه ما دام العتيق مهجوراً، وإن لم يكن هناك عتيق بأن بُنِيَ في وقت واحد ولم يصل في واحد منهما صحت فيما أقيمت فيه الجمعة بإذن السلطان، فإن أقيمت فيهما بغير إذن صحت للسابقة بالإحرام وإن علم وإلا حُكِمَ بفسادها في كل منهما وإعادتهما للشك في السبق جمعة إن كان وقتها باقياً وإلا ظهراً ويجب عندهم توسعة العتيق إن أمكن، انتهى من الدردير وشرح الصغير عليه<sup>(٣)</sup>. وقال في الفواكه الدواني<sup>(٤)</sup> على وجوب اتحاد

(١) أي «المغني» للإمام ابن قدامة، موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد، على مختصر الخرقى، والشرح الكبير على متن المقنع للإمام عبد الرحمن بن محمد بن أحمد المقدسي ابن أبي عمر.

(٢) هو «منتهى الإرادات» للعلامة الشيخ تقي الدين الفتوحى وشرح الإقناع أي «كشاف القناع» عن متن الإقناع للعلامة الشيخ منصور البهوتي.

(٣) أي «الشرح الصغير على أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك»، للدردير أبو البركات أحمد بن محمد بن أحمد الأزهرى الخلوتمى المالكي المتوفى سنة ١٢٠١هـ، المتن والشرح كلاهما للمؤلف، وصل في هذا الشرح إلى أثناء باب الجنابة ثم أكمله تلميذه مصطفى العقباوى سنة ١٢٢٠هـ، طبع ببولاق سنة ١٢٨١هـ.

(٤) «الفواكه الدواني على رسالة ابن زيد القيروانى» في فروع المالكية، طبع في مصر سنة =

الجامع فعله ﷺ والخلفاء بعده فإنهم لم يقيموا سوى جمعة واحدة، ولأن الاقتصار على واحدة أفضى إلى المقصود من إظهار شعائر الاجتماع، واتفاق الكلمة، وعند الشافعية، قال في الإقناع<sup>(١)</sup> من شروط صحة الجمعة أن لا يسبقها ولا يقارنها جمعة في محلها ولو عظم كما قاله الشافعي، لأنه ﷺ وخلفاءه الراشدين لم يقيموا سوى جمعة واحدة، ولأن الاقتصار على واحدة أفضى إلى المقصود من إظهار شعار الاجتماع واتفاق الكلمة قاله الشافعي، ولأنه لو جاز فعلها في مسجدين لجاز في مسجد العشائر ولا يجوز إجماعاً إلا إذا كبر المحل وعسر اجتماعه في مكان واحد بأن لم يكن في محل الجمعة موضع يسعهم بلا مشقة ولو غير مسجد فيجوز التعدد للحاجة بحسبها، فإن تعددت لغير حاجة فالسابقة في الإحرام هي الصحيحة والثانية باطلة، وإن وقعت معاً أو جهل السبق استؤنفت جمعة إن أمكن، وإلا صلوا ظهراً. وأما الحنفية فقال في كتاب «الفقه على المذاهب الأربعة»<sup>(٢)</sup>: تعدد الأماكن التي تصح فيها الجمعة لا يضر ولو سبق أحدها الآخر في الصلاة على الصحيح، ولكن إذا علم يقيناً من يصلي الجمعة في مسجد أن غيره سبقه من المصلين في المساجد الأخرى فإنه يجب عليه أن يصلي أربع ركعات بنية آخر ظهر فقط انتهى. قال في «رد المحتار»<sup>(٣)</sup> لأن جواز التعدد فيه شبهة قوية لأن خلافه مروى عن

= ١٣٣١هـ، للنفراوي، الشيخ أحمد بن غنيم بن سالم المالكي المتوفى سنة ١١٢٥هـ،  
إيضاح المكنون (٢/٢٠٢) وغيره.

(١) «الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع»، وهو شرح على التقريب أو غاية الاختصار لأبي شجاع الشربيني الخطيب شمس الدين محمد بن أحمد، كتاب مشهور عند الشافعية.

(٢) لمؤلفه عبد الرحمن الجزيري، المتوفى ١٣٦٢هـ، وهو متداول.

(٣) «رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار»، يعرف باسم «حاشية ابن عابدين»

يحتوي على المسائل الفقهية الحنفية والقضائية، مؤلفه ابن عابدين محمد أمين بن عمر بن =

أبي حنيفة، واختاره الطحاوي والتمرتاشي وصاحب المختار، وجعله العتابي الأظهر، وهو مذهب الشافعي والمشهور عن مالك، وإحدى الروایتين عن أحمد. وقال السبكي إنه قول أكثر العلماء ولا يحفظ عن صحابي ولا تابعي تجويز تعددها، وقد علمت قول البدائع أنه تجوز في موضعين في ظاهر الرواية لا في أكثر وعليه الاعتماد، وفي شرح المنية<sup>(١)</sup> أنه أظهر الروایتين عن الإمام، قال في النهر وفي الحاوي القدسي<sup>(٢)</sup> وعليه الفتوى، وفي تكملة الراجي وبه نأخذ ثم قال فهو حيثئذ قول معتمد في المذهب لا قول ضعيف، يعني عدم جواز التعدد. وفي الفتح إذا تعددت الجمعة وشك في أن جمعته سابقة أو لا، ينبغي أن يصلي ما قلنا، وأصله أن عند أبي حنيفة لا يجوز تعددها في مصر واحد. وقال في البدائع: إقامة الجمعة في مصر واحد في موضعين فقد ذكر الكرخي أنه لا بأس بأن يجمعوا في موضعين أو ثلاثة عند محمد، وعند أبي يوسف روايتان، قال لا يجوز إلا إذا كان بين موضعي الإقامة نهر عظيم كدجلة ونحوه فيصير بمنزلة مصرين، وقيل إنما تجوز على قوله إذا كان لا جسر على النهر فأما إذا كان عليه فلا لأن له حكم مصر واحد، وكان يأمر بقطع الجسر الجمعة حتى ينقطع الوصل، وفي رواية قال: يجوز في موضعين

= عبد العزيز المتوفى سنة ١٢٥٢هـ، وعليه تكملة لابنه علاء الدين المتوفى سنة ١٣٠٦هـ، من أشهر كتب الفروع الحنفية من المتأخرين.

(١) أي «شرح منية المصلي»، لإبراهيم الحلبي بن محمد المتوفى سنة ٩٥٦هـ وهو صاحب شرحين على منية المصلي: «شرح منية المصلي» (يعرف بإسم حلبي صغير) وهو شرح موجز، و«غنية المتملي في شرح منية المصلي» (يعرف بإسم حلبي كبير) طبع عدة مرات في اسطنبول، وهناك متن منية المصلي لسديد الدين الكاشفاري.

(٢) «الحاوي القدسي» في الفروع الحنفية، للغزنوي جمال الدين أحمد بن محمد بن محمود المتوفى سنة ٥٩٣هـ.



إذا كان المصر عظيماً ولم يجز في الثالث، وإن كان بينهما نهر صغير لا يجوز، فإن أدوها في موضعين فالجمعة لمن سبق منهما، وعلى الآخرين أن يعيدوا الظهر وإن أدوها معاً أو كان لا يدري كيف كان لا تجوز صلاتهم. وذكر محمد في نوادر الصلاة قال لو خرج الإمام يوم الجمعة للاستسقاء يدعو وخرج معه ناس كثير، وخلف إنساناً يصلي بهم في المسجد الجامع، فلما حضرت الصلاة صلى بهم الجمعة في الجبّانة وهي على قدر غلوة من مصره وصلى خليفته في المصر في المسجد الجامع، قال تجزؤهما جميعاً، فهذا يدل على أن الجمعة تجوز في موضعين في ظاهر الرواية، وعليه الاعتماد أنه تجوز في موضعين ولا تجوز في أكثر من ذلك، فإنه روي عن علي رضي الله عنه أنه كان يخرج إلى الجبّانة في العيد ويستخلف في المصر من يصلي بِضَعْفَةِ الناس، وذلك بمحضر من الصحابة رضي الله عنهم ولما جاز هذا في صلاة العيد فكذا في صلاة الجمعة لأنهما في اختصاصهما بالمصر سيان ولأن الحرج يندفع عن كثرة الزحام بموضعين غالباً فلا يجوز في أكثر من ذلك، وما روي عن محمد من الإطلاق في ثلاثة مواضع محمول على الحاجة والضرورة، انتهى. قال في مجمع الأنهر<sup>(١)</sup>، لأنها من أعلام الدين فلا يجوز تقليل جماعتها وفي جوازها في مكانين تقليلها، وقال في الفتح: وجه رواية المنع أنها سميت جمعة لاستدعائها الجماعات فهي جامعة لها.

فهذه نصوص المذاهب الأربعة، متواطئة من حيث العموم، متفقة على فساد الجمعة مع التعدد لغير حاجة، متركزة في ذلك على فعل النبي ﷺ وخلفائه من بعده، إذ لم يقيموا سوى جمعة واحدة. وكان في المدينة على

(١) «مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر»، للشيخ زاده عبد الرحمن بن محمد المتوفى ١٠٧٨هـ، من كتب الفروع الحنفية.

عَهْدِهِ ﷺ تِسْعَةَ مَسَاجِدَ سِوَى مَسْجِدِهِ ﷺ وَلَمْ يَأْذَنَ بِإِقَامَةِ الْجُمُعَةِ فِي وَاحِدٍ مِنْهَا وَأَهْلُ ذِي الْحَلِيفَةِ وَقُبَا وَأَهْلُ الْعَوَالِي وَكَانَتْ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْمَدِينَةِ، لَمْ يَكُونُوا يَجْتَمِعُونَ فِي عَهْدِهِ وَعَهْدِ الْخُلَفَاءِ بَعْدَهُ إِلَّا فِي مَسْجِدِهِ ﷺ، بَلْ رَوَى التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ قِبَاءٍ قَالَ: أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْهَدَ الْجُمُعَةَ مِنْ قِبَا<sup>(١)</sup>، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ لَمْ يَنْقَلْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ لِأَحَدٍ فِي إِقَامَةِ الْجُمُعَةِ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِ الْمَدِينَةِ وَلَا فِي الْقُرَى الَّتِي بِقَرْبِهَا، وَكُتِبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ وَإِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ وَإِلَى عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَهَؤُلَاءِ هُمْ أَمْرَاءُ الْأَمْصَارِ فِي عَهْدِهِ يَأْمُرُهُمْ بِاتِّخَاذِ مَسْجِدٍ جَامِعٍ وَمَسْجِدٍ آخَرَ لِلْقِبَائِلِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ انْضَمُّوا وَشَهِدُوا الْجُمُعَةَ فِي مَسْجِدِهَا. وَقَالَ الْأَثْرَمُ: قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا جَمَعَ جَمْعَتَيْنِ فِي مِصْرٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: أَمْرٌ رَجُلًا أَنْ يَصَلِيَ بِضَعْفَةِ النَّاسِ فِي الْمَسْجِدِ، وَصَلَى فِي الْجَبَانَةِ أَيِ مِصْرٍ الْعِيدِ، وَذَلِكَ فِي الْعِيدِ، فَأَمَّا الْجَمْعَتَيْنِ فِي مِصْرٍ وَاحِدٍ فَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا فَعَلَهُ، وَجُمُعَةٌ بَعْدَ جُمُعَةٍ لَا أَعْرِفُهُ، انْتَهَى.

وَاسْتَمَرَ عَمَلُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى تَوْحِيدِ الْجُمُعَةِ طِيلَةَ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْمَفْضَلَةِ، ثُمَّ إِنَّ أَوَّلَ جُمُعَةٍ أُحْدِثَتْ فِي الْإِسْلَامِ فِي بَلَدٍ مَعَ قِيَامِ الْجُمُعَةِ الْقَدِيمَةِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ فِي تَارِيخِ بَغْدَادٍ فِي أَيَّامِ الْمَعْتَضِدِ عَامِ مَائَتَيْنِ وَثَمَانِينَ هِجْرِيَّةً، وَسَبَبَ ذَلِكَ خَشْيَةُ الْخُلَفَاءِ عَلَى أَنْفُسِهِمْ فِي الْمَسْجِدِ الْعَامِ فَأَقَامُوا جُمُعَةً فِي دَارِ الْخُلَافَةِ مِنْ غَيْرِ بِنَاءِ مَسْجِدٍ لَهَا، وَهَذَا أَوَّلُ وَهْنٍ دَخَلَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَلَمَّا ابْتُلِيَ أَهْلُ مَرْوٍ فِي إِقَامَةِ جَمْعَتَيْنِ أَفْتَى عُلَمَاؤُهَا وَأَثْمَتُهَا بِإِعَادَةِ الْجُمُعَةِ ظَهْرًا حَتْمًا احْتِيَاظًا لِقَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا

(١) سبق الإشارة إليه في هذا الفصل، ص ١٤٧، الحاشية رقم (١).

ما ليس منه فهو رد»<sup>(١)</sup>، وفي لفظ «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد». ولهذا قال العلماء العبادات مبناهما على الاتباع لا على الابتداع، فليس لأحد أن يشرع في الدين ما لم يأذن به الله، فكل عمل بلا اقتداء مردود على عامله، فإن الله تعالى يُعبد بما شرع لا بالبدع، والله جل وعلا أمرنا باتباع الرسول، والاقْتداء به، وأوجب علينا عند التنازع في أمور الدين الرد إلى كتابه وسنة رسوله. وإذا رددنا مسألة توحيد الجمعة إلى الأصل وجدناها ثابتة بالسنة بفعله، وفعل الصحابة، ولم يثبت التعدد، فيتعين حينئذ ما قاله الجمهور من عدم جواز التعدد لغير حاجة، وأما مع الحاجة فيجوز بحسبها فقط. قال شيخ الإسلام في الفتاوى المصرية إقامة الجمعة في المدينة الكبرى في أكثر من موضعين تجوز للحاجة عند أكثر العلماء، وهذا لما بنيت بغداد ولها جانبان أقاموا فيها الجمعة في الجانب الشرقي وجمعة في الجانب الغربي، وجوز ذلك أكثر الفقهاء ثم ذكر الحجة في ذلك، وهو أن علياً استخلف من يصلي بِضَعْفَةِ الناس في المسجد صلاة العيد، وهو يصلي بالناس خارج الصحراء بالكوفة، ولم يكن هذا يفعل قبل ذلك وعلى زمن الخلفاء الراشدين. والحاجة، كما لو ضاق الجامع عن أهله، وهم الذين يغلب فعلهم لها عادة ممن تصح منه، كما ذكره غير واحد من محققي الحنابلة والشافعية والمالكية. وقد تقدم أن أبا يوسف رحمه الله يأمر بقطع الجسر في بغداد يوم الجمعة وهي في ذلك الوقت أعظم مدينة في الشرق الأوسط، بحيث لا تبلغ الكويت اليوم إلاّ جزءاً منها، ليفصل المواصلات بين الطرفين كي تصح الجمعة كل منهما، وقطع الجسر وتوقيف المواصلات ليس بالأمر الهين على الناس عامتهم وخاصتهم، فلو لم يكن مرتكزاً على أصل صحيح لما سكنت عنه

(١) متفق عليه.

المعارضات في زمانه وخرست ألسن العلماء المعاصرين له، وهم الجَمُّ الغفير وكلهم أو غالبهم في بغداد.

فإن قيل قد ذكرتم قولاً بجواز التعدد مطلقاً في مذهب الأحناف فلم لا يجوز تقليدهم في ذلك، فالجواب لا يجوز لأحد أن يأخذ بقول أحد في الدين ما لم يعرف دليله، فقد نقل عن الأئمة الأربعة رضي الله عنهم النهي عن الأخذ بقول أحد في الدين ما لم يعرف دليله والأمر بترك أقوالهم إذا ظهر مخالفته للسنة، فعلى هذا لا يسوغ لنا أن نحمل أهل الكويت وهم ليسوا بأحناف على قول معارض بغيره ومختلف فيه إلا إذا عرف دليله إما من فعل الرسول، أو قوله، أو تقريره ﷺ، أو فعل خلفائه، أو قولهم أو إجماع قولي إذ لا يجوز إثبات الأحكام بالتحكم من غير دليل. ولهذا قال العلماء: لا يجوز لأحد التمسك بقول في مذهب غيره عار عن الدليل، زد على ذلك أن التعدد ليس بقربة وفضيلة فنحملهم عليه بل هو مناف للقربة لما يترتب عليه من فوات شعار الاجتماع واتفاق الكلمة، ومن وجوب الظهر حتى عند القائلين بالجواز بل يجب أن نحملهم على أصح الأقوال وأقواها سنداً وهو ما عليه الجمهور، لأن الصلاة عبادة هامة وركن من أركان الإسلام يجب الاحتياط والإتيان به على أكمل الوجوه، ومن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه. والجمعة إنما سميت جمعة لجمعها الجماعات الكثيرة بأن يكونوا جماعة واحدة، وهي من أعظم اجتماعات فروض الإسلام، فإنه ليس في الإسلام مجمع أكبر منه سوى الاجتماع في عرفات، وفي تعطيل الناس مساجدهم يوم الجمعة واجتماعهم في مسجد واحد واستمرارهم على هذا جيلاً بعد جيل وقرناً بعد قرن أبين بيان وأدل دليل على أن الجمعة خلاف سائر الصلوات، وأنها لا تصلى إلا في مكان واحد، هذا ولو لم يكن وجوب

توحيد الجمعة معلوماً من فعله ﷺ وفعل خلفائه الراشدين ومحكوماً به من قبل الأئمة المجتهدين لكان الواجب الاجتماعي يقضي بذلك ليشعر أهل البلد الواحد أنهم أسرة واحدة، يتزاورون في بيت واحد، أو بقدر ما يسعهم في الأسبوع مرة واحدة، فيتعارفون ويتآلفون، فتجتمع كلمتهم، وتقوى الثقة بأنفسهم، وينظر بعضهم إلى بعض نظر المودة والمواساة، وتزول الضغائن والأحقاد من صدورهم، إلى غير ذلك من حِكَمِ جمّة وفوائد لا تحصى، ونحن بحاجة ماسة إلى الاجتماع وتوحيد الصفوف، ولسنا بحاجة إلى هذا التفرق البغيض الذي دب إلينا حتى في فرض الفرائض. ولا حجة مع من قال بتعدد الجمع بدون حاجة تنفيذاً لهمة الشارع في التسهيل على زعمه فمتى كانت همته ﷺ في تبيد صفوف أمته وتفريق جماعتها وتشتيت شملها، إنما همته في هذه المسألة ما رواه مسلم<sup>(١)</sup> من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: «قال رسول الله ﷺ: «لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس ثم أحرّق على رجال يتخلفون عن الجمع بيوتهم»، هذه هي والله همة الشارع التي همها في هذه المسألة إن بدى لأحد أن ينفذها، ولم يقل هممت أن أجعل على أبواب هؤلاء المتخلفين جوامع يصلون بها، ولما خَلَّت البقاع حول مسجده ﷺ أراد بنو سلمة أن ينتقلوا قرب المسجد فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد» قالوا: نعم يا رسول الله قد أردنا ذلك، فقال: «يا بني سلمة دياركم تكتب آثاركم دياركم تكتب آثاركم» فقالوا: «ما يسرنا أنا تحولنا» رواه مسلم<sup>(٢)</sup>. فتلك همته ﷺ في المتخلفين، وذا أمره لمن أراد الدنو من المسجد، فهل بقي بعد هذا شبهة لمن

(١) مسلم (٤٥٢/١)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

(٢) مسلم (٤٦٢/١) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

يقول بتعدد الجمعة في كل مسجد كسائر الصلوات تنفيذاً لهمة الشارع في التسهيل على هذه الأمة، كلاب هو قول مردود، ولا يؤيده كتاب ولا سنة، ولا إجماع، ولا قول صاحب، وليس له إثارة من علم، فهلاً قال بإقامتها لكل أحد في بيته تسهياً وتيسيراً، بل التسهيل والتيسير والخير والفلاح في اتباع سنته، والتمسك بهديه والافتداء بأفعاله والافتقار لآثاره ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾<sup>(١)</sup>، وقول من قال: إن عدم تعدد إقامتها في زمنه وزمن الخلفاء بعده لما يتولد من إقامتها في موضع آخر من الاختلاف وخشية الخروج على الأئمة غير مُسلم، ولو سلم له ذلك بأنها علة مؤثرة في عدم تعدد إقامة الجمعة لتعددت بانتفاء العلة، ولا قائل به من سلف هذه الأمة، فالأحكام لا يجوز إثباتها بالتحكم بغير دليل. ولئن ضاع الأمل في إصلاح هذه العبادة الجليلة على يد مجلس الأوقاف<sup>(٢)</sup> الغابر، فإني أدعو من التمس بهم هذا المجلس الحاضر في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية أن يجعلوا نصب أعينهم وهدفهم الوحيد مسألة توحيد الجمعة وإقامتها على الوجه

(١) سورة الأحزاب: الآية ٢١.

(٢) قول شيخنا «على يد مجلس الأوقاف الغابر...» إلخ، فيه دليل على أنه كان يتابع هذا الأمر منذ أمد بعيد أي من قبل أن تشكل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية أي منذ كانت مجلساً للأوقاف، وقد حدثني الدكتور يعقوب الغنيم ابن أخت الشيخ أنه قام بتوصيل خطابات الشيخ إلى مجلس الأوقاف كما أنه حضر طرفاً من مجالس الشيخ محمد مع المشايخ الذين تحاور معهم في هذه المسألة آنذاك، وقد أشار عليّ مشكوراً بتقصي أوائل هذه الرسائل لتكتمل صورة الموضوع، وفي الحقيقة أن ما جاء في هذه الرسالة غالباً ما يكون خلاصة ما انتهى إليه الشيخ وما سبقها توطئة لها، ففيها كفاية لمقاصد كتابنا هذا. كما إني اطلعت على رسائل كثيرة وردود بينه وبين مجلس الأوقاف في هذه المسألة وقد أشرت إلى بعضها في الفصل السابع المتعلق بمراسلاته الخاصة المتنوعة.

المشروع تلافياً لهذا الخطأ وابتداء بالأهم فالأهم. فإن أهم أعمال هذا المجلس إقامة الصلاة على وجه الصحة، وأما المساجد والأوقاف والموظفون فهي وسائل لإقامتها، فإذا كانت الصلاة فاسدة فمن العبث الاعتناء بهذه الوسائل، فيجب أن تصرف العناية أولاً إلى تصحيح الصلاة التي هي عماد الدين.

«فالدين للمرء رأس المال لا نشبَّ يحويه شخص ولا قُعبان من لبن»  
والله سبحانه وتعالى أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله  
وصحبه وسلّم.

حررها وكتبها

محمد بن سليمان الجراح الحنبلي

## رد العلامة الشيخ عبد الله بن حميد على الرسالة الرابعة من الشيخ محمد الجراح

وهي في الحقيقة رد من الشيخ عبد الله بن حميد على الشيخ محمد الجراح بشأن الرسالة التي كتبها الشيخ محمد عن تعدد الجمعة إلاّ لحاجة، وقد حازت على إعجاب الشيخ ابن حميد وأثنى عليها ومدحها، ونصها كما يأتي:

من بريدة إلى الكويت، ٥/١٠/٧٣هـ:

من عبد الله بن محمد بن حميد إلى حضرة الأخ المكرم الأحشم محمد بن سليمان بن جراح المحترم، منحه الله الفهم والتوفيق، وأدر عليه سبحانه التحقيق، آمين سلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد، فأسأل الله أن يوفقنا وإياكم، ويديم نعمه الظاهرة والباطنة علينا وعليكم، ويثبتنا جميعاً على الإسلام إلى أن نلقاه، كتابكم الشريف، وتسطيركم الرائق المنيف، وصل، وسرّنا إذ أنبأ بصحتكم واستقامة أموركم، الحمد لله رب العالمين، أحوال أخيكم بحمد الله على أحسن حال وأنعم بال والشكر للمهيمن المتعال، تابع الله على الجميع وافر نعمه، وصرف عنا وعنكم أسباب سخطه ونقمه، وقد تأملنا رسالتكم<sup>(١)</sup> القيمة في النهي عن تعدد الجمعة إلاّ لحاجة، فألفيناها صحيحة المعاني، مستقيمة المباني، موافقة لما درج عليه سلف هذه الأمة وأئمتها، وما قرره محققوا العلماء، جزاك الله خيراً، ووفقنا وإياكم

(١) أي رسالة الشيخ في النهي عن تعدد الجمع لغير حاجة التي مر ذكرها.



للعمل بما يرضيه، وجنبنا أسباب سخطه ومناهيه، وجعلنا هداة مهتدين،  
موفقين لما فيه خيري الدنيا والآخرة، هذا ما لزم، مع إبلاغ السلام الأخ  
الشيخ عبد الوهاب بن فارس وعبد الرحمن<sup>(١)</sup> الدوسري وكافة المحبين  
والأصحاب، كما منا الطلبة والعيال والجماعة بخير وعافية والسلام عليكم  
ورحمة الله وبركاته. وهذا يصلكم عن يد الأخ صالح العلي اليحيا ثلاث  
نسخ من شرح الزاد<sup>(٢)</sup> الطبعة الجديدة واحدة لكم، والأخرى للشيخ  
عبد الوهاب، والثالثة لعبد الرحمن الدوسري، إن شاء الله تفيدونا عن  
وصولها.



---

(١) مرت ترجمتها ص ٢٨ وص ٣١.

(٢) وقد رأيت عبارة الإهداء التي ذكرها الشيخ عبد الله بن حميد على الصفحة الأولى من كتاب  
شرح الزاد، وانظر ملاحق الكتاب ص ٤٣١.

رَفَعُ  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

## الفصل السابع

شذرات من مؤسلاته الخاصة وثمات أوراقه

رَفَعُ  
عبد الرحمن البخاري  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

هذا الفصل عبارة عن صيد لبعض خواطر الشيخ واختيار لبعض من خبايا زواياه ومكاتباته ورسائله الخاصة بما يقرب القارئ منه في فصل جديد عن شخصيته، يقلب صفحاته فيعرف عن الشيخ ما لم يعرفه في الفصول السابقة. وهي مختارات من فرائد الرسائل والخواطر بقلم الشيخ، ومن ضمن أوراقه الخاصة، مما تيسر لي الحصول على بعضها أو بنقل بعضها الآخر، أو مما خصني به مؤخراً الأخ الكريم جراح داود الجراح ابن أخ الشيخ ووصيّه، وذلك بعد وفاة الشيخ رحمه الله بكرمه.

وقد مر بنا آنفاً، أنه قد أعرض عن نشر رسائله إلا ما كان ضرورياً، وذلك لتعم الفائدة، من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

\* \* \*

رسالته إلى أخيه داود يخبره عن زيارته لبريدة وعن حال  
والدهما وهما في طريقهما إلى الحج وهي حجتة الأولى  
وكانت على الجمال عام ١٣٦٥هـ:

بسم الله من بريدة ١٣ ذي القعدة.

جناب الأخ العزيز المكرم داود بن سليمان الجراح المحترم،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. حال التاريخ وصلنا بريدة بكل  
رفاهية وسرور ولا رأينا من فضل الله ما يكدر البأل، أرجو إنكم كذلك...  
أبي استصعب عليه ركوب الشداد<sup>(١)</sup>، وعزمنا نشترى له محمل<sup>(٢)</sup> من بريدة،  
وعزمنا نستقيم ثلاثة أيام ونسافر في اليوم الرابع يوم الجمعة... نسأله  
التسهيل والتيسير، هذا ما لزم ونرجو إبلاغ سلامنا على كافة من يهمننا أمره  
من غير تفصيل وتخصيص.

محمد سليمان الجراح

---

(١) الشداد ما يوضع على ظهر البعير.

(٢) المحمل أشبه الهودج يدخل فيه الراكب على ظهر الجمل.

## رسالته إلى أخوينه داود وإبراهيم من منى ، في حجته الأولى مع والده :

بسم الله من منى في ١١ ذي الحجة سنة ١٣٦٥هـ إلى الكويت .  
حضرة الأخ المكرم داود والأخ العزيز إبراهيم أبناء سليمان الجراح  
حفظهما الله تعالى ،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته على الدوام ، لا زلت بصحة وعافية ،  
أهنتكم بهذا العيد الشريف جعله الله عائداً على الجميع أعواماً عديدة بصحة  
وسرور ، ثم أخبركم أنني ووالدي وكافة الجماعة بآتم صحة وأحسن حال ولا  
رأينا من فضله تعالى وكرمه ما يكدر البال . وصلنا كتابكم المؤرخ في ١٨ ذي  
القعدة وحصل به منه السرور وما لا مزيد عليه ، حيث أفادنا عن صحتكم التي  
هي غاية المنى ، جعلها الله صحة دائمة ، وقد أرسلنا لكم كتاباً قبل هذا من  
بريدة أفدناكم به عن وصولنا إليها ، وقد أخبرناكم فيه أن الوالد استصعب  
عليه ركوب الشداد ، وقد اشترينا له من بريدة محمل بخمسة عشر ريالاً ،  
فركبه والحمد لله خطيباً وحصلت به الراحة .

وفي أشرف الأوقات وصلنا مكة المكرمة بكل سرور . وكان وصولنا  
ليلة الثلاثاء في الساعة الخامسة من الليل في ٥ ذي الحجة ، ثم بعد أن حططنا  
رحالنا في بيت قد استأجرناه طفت أنا ووالدي متماسكين الأيدي ، ثم سعينا  
وقصرنا ، وفرغنا من ذلك في الساعة السابعة ليلاً ، وأصبحنا محلّين وأقمنا  
بمكة ثلاثة أيام وفي اليوم الثامن يوم الجمعة خرجنا إلى منى عند طلوع

الشمس، وكان وقوفنا بعرفات يوم السبت وكانت حجة هنيئة مريئة ببركة دعائكم الصالح، وقد دعونا لكم بما هو الواجب علينا في جميع المشاعر المقدسة، نسأل الله تعالى أن يتقبل نسكنا ويرزقنا من الخير أكثر مما نطلب ولا يخيبنا إنه هو الجواد الكريم. هذا وعزمنا إذا وصلنا إن شاء الله المدينة نركب بالسيارات إلى طرفكم إن تيسر ذلك، ونرجو إبلاغ سلامنا كافة الأهل من صغير وكبير وجميع الأصحاب لاسيما الشيخ أحمد الخميس وعبد العزيز حماده ومحمد العبد المحسن الدعيج وعلي الجسار وعبد الرزاق العسكر وعبد الرحمن العبيدان ومحمد العثمان، كما منا يوسف الكندي يسلم عليكم وعلى ابنه خالد وعلى أهل بيته وهو وزوجته طيبين وبخير وجميع الجماعة طيبين ويسلمون عليكم.

ومحمد الحمد طيب ويسلم عليكم وعلى أهله وبلغوا سلامنا عبد الله الجريوي مع ولده محمد وعلي العمران وعبد اللطيف العثمان والمؤذن والجماعة، وعلى مرزوق البدر، وعزمنا نتوجه إلى المدينة يوم السبت ١٦ ذي الحجة.

صحيح

سليمان ومحمد الجراح



## رسالته إلى أخويه داود وإبراهيم من المدينة المنورة بعد فراغه من أعمال الحج مع والده :

بسم الله من المدينة المنورة في ٢٩<sup>(١)</sup> الحجة إلى الكويت،

حضرة الأكرم الأخ داود بن سليمان الجراح والأخ المكرم إبراهيم الجراح حفظهما الله تعالى،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ولا زلتم بخير وعافية، وبعد فإني والوالد بآتم صحة وأحسن حال نرجو لكم كذلك، وصلنا المدينة المنورة يوم الأربعاء ضحى الموافق ٢٧<sup>(٢)</sup> الحجة وحصل لنا من السرور بدخولها ما لا مزيد عليه، نسأل الله أن لا يجعله آخر العهد بحرم رسوله ﷺ ويرزقنا العود إلى الحرمين ويردنا سالمين غانمين. هذا وعزمنا نساfer بعد الجمعة بيوم أو يومين من المدينة إلى بريدة، ثم نتوجه من بريدة إلى الكويت في سيارة مع يوسف الكندي وعبد الرحمن العثمان وأهلهم إن شاء الله تعالى لأن لنا بها حوائج، ونرجو إبلاغ سلامنا كافة الأهل وجميع الأصحاب خصوصاً يوسف الغنيم، وعبد الرزاق الدين، وعبد اللطيف وعبد الكريم المنيس، والجريوي والشيخ أحمد الخميس، وعبد الرحمن العبيدان، وعلي الجسار وعبد الرزاق

(١) هكذا بدون ذي، أي ذي الحجة.

(٢) هكذا بدون ذي، أي ذي الحجة.

العسكر، ومحمد العسكر، ومحمد العبد الرحمن العثمان، وعبد اللطيف  
العثمان الدريعي، وعلي العمران، كما منا يوسف الكندي وعبد الرحمن  
العثمان يسلمون عليكم وعلى أهلهم، وحسين الحداد والجماعة كلهم  
يسلمون.

صحيح

سليمان ومحمد الجراح

## رسالته إلى والده بعد فراغه من أداء المناسك في حجته عام ١٣٧١هـ:

وهي رسالة قيمة يبث فيها الشيخ أشواقه لوالده وأهله ويصف له مجمل الأعمال والأحوال كما أنه اتجه للمدينة أولاً وأقام بها ثم اتجه إلى مكة بعد إحرامه من الميقات متمتعاً ونصها:

بسم الله من مكة إلى الكويت في ١٤ ذي الحجة سنة ١٣٧١هـ،  
حضرة الأكرم المكرم الوالد العزيز سليمان العبد الله الجراح المحترم  
حفظه الله،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وأرجو أنكم بخير وعافية أجمعين،  
نحن بحمد الله جميعاً بأتم الصحة والسرور ونرجو أنكم كذلك، ومكة هذه  
السنة باردة جداً مثل أيام الربيع ولم يحدث من فضل الله ما يكدر البال غير أن  
الحجاج كثير فيحصل بكثرتهم زحام شديد على الطائفين وفي الطرق. هذا  
وقد خرجنا من المدينة إلى مكة يوم السبت ٣ الجاري، وأحرمنا من ذي  
الحليفة، وسلكنا الطريق السلطاني بعد أن أقمنا في المدينة ثمانية أيام وصلينا  
بها جمعتين، ووصلنا مكة ليلة الاثنين ٥ الجاري، وطفنا طواف العمرة  
وسعينا سعيها في ليلتنا ثم حللنا بالعمرة بالتقصير، وأقمنا بمكة إلى اليوم  
الثامن يوم الخميس، وفيه أحرمنا بالحج من الأبطح، وخرجنا إلى منى  
فصلينا بها الظهر وأقمنا بها إلى الصبح، ثم ارتحلنا إلى عرفات في يوم عرفة  
يوم الحجّة، وقد منّ الله علينا بإكمال حجنا على الوجه الأكمل والحمد لله

رب العالمين، نسأله أن يتقبل عملنا وأن يستجيب ما دعوناكم في تلك المشاعر العظام، هذا وقد وصلني كتابكم الذي مع الجريوي، كما وصلني أيضاً كتابكم الذي مع أحمد العبد المحسن الدعيج، وكان معلوماً وصول كتابنا لكم من مرات، وقد أرسلنا لكم كتاباً أيضاً من المدينة الأمل أنه قد وصلكم، وسلامنا على الإخوان والخوات<sup>(١)</sup> وجميع القرابات والأصحاب.

محمد الحمد و أهله بأتم صحة وسرور ويسلمون عليكم أجمعين.

عزماً نتوجه إلى طرفكم بعد صلاة الجمعة، نسأل الله أن يسهل علينا سفرنا.

ابنكم محمد السليمان الجراح

---

(١) أي الأخوات، كما تنطق في لهجة أهل الكويت.

## من فوائد هذه الرسالة :

- لو استعرضنا بعضاً من فوائد هذه الرسالة لأمكن لنا الخروج بما يأتي منها:
- ١ - تأدبه في مخاطبة والده بقوله «حضرة الأكرم المكرم الوالد العزيز» ونحو ذلك، مع الدعاء له ولأهله.
  - ٢ - وصفه لأحوال مكة والطريق بما يفي بحاجة الرسالة وهي بث الطمأنينة في قلب والده وأهله.
  - ٣ - أداؤه للحج متمتعاً مع إحرامه من ميقات المدينة اتباعاً مع أن ميقات أهل الكويت وما جاورها ذات عرق، والتمتع أفضل الأنساك عند الحنابلة.
  - ٤ - إتباعه للسنة في الانتقال والمبيت بين المشاعر وتقصيره للتحلل من العمرة ليكون الحلق من نصيب التحلل في الحج عملاً بما هو مبسوط في أبواب الحج وفصوله في كتب الفقه.
  - ٥ - مراسلته لوالده أكثر من مرة لإحاطته بمجريات الأمور مع السلام والدعاء وإعلامه بزمن توجهه للعودة.
  - ٦ - تاريخ الرسالة يجعل عمرها حوالي ٤٦ عاماً (١٣٧١ - ١٤١٧هـ).
  - ٧ - هذه الحجّة ربما تكون الثالثة أو الرابعة من حجاته الخمس.

\* \* \*

رسالته للعلامة الشيخ ابن سعدي بشأن حدود عرفة ووادي  
عُرنة وموقع نَمرة ومسجدها وما يتصل بذلك، مع مسائل  
أخرى.

وهي رسالة مهمة تدل على علم الشيخ وبراعة عرضه للمسائل وأقوال  
العلماء فيها، ولم أحصل على رد العلامة ابن سعدي عليها، غير أن السؤال  
المتعلق بالأسنان التركيب سبق الإجابة عليه في الرسالة التاسعة.

بسم الله الرحمن الرحيم من الكويت.

أهدي سلاماً وافياً، وثناء ضافياً، وتحيات طيبات، ودعوات  
صالحات، إلى فضيلة العلامة الهمام، سيدي الشيخ عبد الرحمن بن ناصر  
السعدي حفظه الله تعالى، ونفع بعلمه الإسلام والمسلمين،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد، فإني أحمد إليك الله الذي  
لا إله إلا هو، وأنهي إليك أدام الله إنعامه عليك تشرفي بوصول كتابك الكريم  
رقم ٢٢ رمضان، ولقد سرني كثيراً وروده وأنسني شهوده لإفادته سلامتكم  
المقصودة واستقامتكم المحمودة، وإني أشكرك على ما أبديت من اللطف  
والعطف تمام الشكر، مع ما تفضلت به على محبك من فوائد حسان  
وتحقيقات في غاية البيان ونهاية الإتقان، فالله يشكر سعيك ويحسن رعيك  
ويديم فوائده ويجزيك عني أتم الجزاء الجميل، ثم سيدي، حُدِّدت عرفة  
بأنها مكان شرقي مكة على اثني عشر ميلاً، وحدها غرباً إلى وادي عُرنة،  
وجنوباً إلى البساتين التي عن يسار مستقبل الكعبة، وشرقاً إلى جادة طريق

المشرق، وشمالاً إلى حافات الجبال المتصلة بأرضها، وكلها موقف إلا بطن عُرنَة، وهو ما بين العلمين الأولين الذي هما حد عرفة، والميلين بعد ذلك الذين هما حد مزدلفة فيما بينهما بطن عرنة، وهذا لا إشكال فيه إنما الإشكال في نمرة ومسجدها، هل هما داخلان في حدود عرفة أم خارجان عنها، فقال في الإقناع نمرة موضع بعرفة، وقال شارحه وقيل بقربها وهو خارج عنها، وقال اللبدي في منسكه نمرة موضع بعرفة جبل عليه أنصاب، الحرم على يمينك وأنت داخل جهة الموقف، فقول بعضهم أقام بنمرة، وقيل بعرفة ليس بجيد لأن نمرة من عرفة . . . انتهى، ولا أعلم أحداً من أصحابنا ذكر شيئاً عن مسجد نمرة.

أما الشافعية فقال الشيخ زكريا الأنصاري في «شرح الإيضاح» مسجد نمرة صدره من عرفة وآخره من عرفة ويميز بينهما صخرات كبار فرشت هناك. قال مُحشّية: الشيخ سليمان الجمل (قوله وصدره من عرفة) قال البغوي وصدره محل الخطبة والصلاة وهو المحل الذي سُقّف الآن بالعقد وهو أربع بوائك، وبقية المسجد فضاء يدور به حائط مرتفع نحو ثلاث قامات، وكذا وضع مسجد الخيف بمنى وليست نمرة ولا عرفة من عرفات ولا من الحرم، وبين الحرم وعرفة نحو ألف ذراع (وقوله ويميز بينهما صخرات) أي بين صدره وآخره لكنها ليست ظاهرة الآن بل أخفاها التراب لما حدث في المسجد من العمارات المتكررة. وعبارة الإيضاح: واعلم أنه ليس من عرفات وادي عرنة ولا نمرة ولا المسجد الذي يصلي فيه الإمام المسمى مسجد إبراهيم عليه السلام ويقال له أيضاً مسجد عُرنَة بل هذه المواضع خارج عرفات على طرفها الغربي مما يلي مزدلفة ومنى ومكة، وهذا الذي ذكرنا من كون المسجد ليس من عرفات هو نص الشافعي رحمه الله. وقال الشيخ أبو محمد الجويني، مقدم هذا المسجد من طرف وادي عرفة لا في

عرفات وآخره في عرفات فمن وقف في مقدم المسجد لم يصح وقوفه ومن وقف في آخره صح . وبهذا جزم الإمام أبو القاسم الرافعي مع شدة تحقيقه وإطلاعه، فلعله زيد فيه بعد الشافعي من أرض عرفات هذا المقدار المذكور في آخره . اهـ .

فالمرجو زيادة في الفضل ورغبة في إفادة الكل بيان ما ترونه في ذلك فإن كثيراً من الواقفين بعرفة يذهبون قبيل الغروب إلى مسجد نمرة فيقفون حذاءه، وبعضهم يجعل المسجد بينه وبين عرفات ليكون أسهل لانصرافهم إذا غربت الشمس .

وما قولكم دام فضلكم في ساعة اليد والخاتم والنظارة أي العينات وحزام الفتق، هل يجوز للمحرم لبس ذلك أم لا، وهل تصح المضمضة مع وجود لهاة الأسنان المركبة أم لا، وما حكم صلاة المريض بالثوب النجس مع عدم تمكنه من نزعه فهل تجب عليه الإعادة أم لا .

أفتنا مأجوراً، هذا ما لزم والمرجو أن لا تنسانا من دعواتك الصالحة، والتشريف بما يلزم، والسلام على من لديك ومن هنا الوالد والإخوان وكافة المحبين والأصحاب يسلمون، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

إبراهيم الخالد يسلم عليكم ويقول بلغ الشيخ أن الحاجة التي أرسلتها له وصلت .

محبكم محمد بن سليمان الجراح



## من فوائد هذه الرسالة :

يمكن إجمال بعض من فوائد هذه الرسالة على ما يأتي :

١ - التأدب في مخاطبة العلماء وتبجيلهم والدعاء لهم من نحو قوله :  
«أهدي سلاماً وافياً وثناءً ضافياً وتحيات طيبات ودعوات صالحات إلى  
فضيلة العلامة الهمام سيدي الشيخ عبد الرحمن بن ناصر  
السعدي . . . » إلخ . وقد ذكرنا ذلك آنفاً وهو من تأدب الشيخ .

٢ - دقة الشيخ في عرض المسألة بتسلسل شيق وتفصيل واف بعيد عن  
الحشو الذي لا طائل تحته، مع عرض لأقوال الفقهاء، وإحالة ما قالوه  
إلى كتبهم بأسمائها للتعريف بمواضع ومكامن السؤال، مما يحتاج إلى  
تحرير وبيان .

٣ - إلحاق الموضوع بأسئلة تتصل بموضوع الرسالة، رغم أنها مما يعلمه  
الشيخ قطعاً ولكن طلباً لمزيد من العلم من العلامة المحقق ابن سعدي  
الذي امتازت تحريراته للمسألة بالتفريعات والإفادات التي لا يستغني  
عنها طالب العلم والعالم على حد سواء .



إجابة العلامة الشيخ ابن سعدي على رسالة من الشيخ عن أحسن ما قيل في معنى «الأمانة» التي جاءت في سورة الأحزاب<sup>(١)</sup> :

وهي من الرسائل التي ربما نسي الشيخ أن يلحقها ببقية الرسائل التي مرت في الفصل السادس، لاحتمال وجودها في غير موضعها المعتاد، أو ربما لم تقع عين الشيخ عليها وحشرت بين الأوراق، لأنني لم أقف عليها عند عرض رسائله الخاصة عندما استدعاني لأكتب ملخصاً لكل رسالة في أسفلها قبل أن يرسلها إلى آل سعدي كما أشرت آنفاً. وتتعلق الرسالة بسؤال من شيخنا كما يظهر من إجابة العلامة ابن سعدي عن معنى الأمانة التي جاءت في الآية ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾<sup>(٢)</sup>.

ومحتوى الرسالة على ما يأتي :

١٧ شوال ١٣٧٠هـ،

جناب الأخ الفاضل محمد السليمان الجراح حفظه الله بما حفظ عباده الصالحين أمين،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، مع السؤال عن صحتكم.

كتابكم المكرم وصل، المفيد وصول كتابنا لكم، وتسالون حفظكم الله

عن أحسن ما قيل في تفسير الأمانة المذكورة في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا

(١) وقد أخبرني عنها أخي جراح داود الجراح وأعطاني نسخة منها، جزاه الله خيراً.

(٢) سورة الأحزاب: الآية ٧٢.

الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ... ﴿ الآية، فالمفسرون قالوا فيها أقوالاً كلها صحيحة وكلها داخلة فيها، ولهذا كان التحقيق أن الأمانة التي حملها الإنسان هي القيام بالشرية كلها، عقائدها الصحيحة بالعلم والتصديق والاعتراف، وأعمالها الظاهرة والباطنة بالامتثال حسب الاستطاعة، وتوفية الحقوق التي لله تعالى والتي لعباده على اختلاف مراتبهم ودرجاتهم وحقوقهم، وكذلك يدخل في الأمانات اجتناب ما نهى الله عنه ورسوله من الأقوال والأعمال وغيرها. فالأمانة في الحقيقة هي التزام طاعة الله وطاعة رسوله تصديقاً للخبر وامتثالاً للأمر واجتناباً للنهي. وكل قول قيل فيها فإنه داخل في ضمن هذا الكلام العام الجامع، واللفظ بعمومه يدل عليه، نسأل الذي حَمَلْنَا الأمانة أن يعيننا وإياكم على القيام بها، وأن يعفو عن تقصيرنا، وتفريطنا، وإسرافنا في أمرنا، إنه جواد كريم.

هذا ما لزم، وبلغ سلامي الوالد والإخوان والأخ محمد العبد المحسن  
وجميع المحبين والسلام.

محجكم عبد الرحمن الناصر السعدي

نَقْلُهُ بِخَطِّهِ فَتَوَى لِلشَّيْخِ العَلَامَةِ عبدِ اللهِ بنِ حميدٍ  
فِي مَن نَفَى بَعْضَ أولادِهِ قَبْلَ وفاتِهِ :

وهي بخط الشيخ أيضاً بعد أن نقلها من الأصل الذي قَدَّ منه كما بين،  
والرسالة عبارة عن جواب لمسألة في الفرائض أو المواريث مقدمة من محمد  
عبد المحسن الدعيج إلى سماحة الشيخ عبد الله بن حميد الذي أجاب عنها  
بما يلي :

الحمد لله، فقد سألتني الأخ محمد بن عبد المحسن الدعيج، عن رجل  
له عدة أولاد ذكور وإناث ولم ينف واحداً منهم البتة فقبل وفاته بنحو يوم  
أو يومين عَيَّن عدداً من أولاده قائلاً: إن فلاناً وفلاناً وفلاناً ليسوا لي بأولاد  
ولم أكن لهم أب، ثم توفي فهل ينتفون بمجرد هذا أم لا :

### الجواب :

ما دام أن الحال على ما ذكر، فلا يقبل نفي الرجل المذكور لأولاده بل  
هم أولاده حقيقة ما داموا ولدوا على فراشه، لما روى البيهقي وغيره عن  
عمر رضي الله عنه قال: من أقرَّ بولده طرفة عين فليس له أن ينفيه، والرجل  
المذكور طيلة هذه السنين الكثيرة لم ينف واحداً منهم ولم يقع بينه وبين  
زوجته لعان للانتفاء من أولادها بشروطه المعروفة في كتب الأحكام، مع أن  
أولادهم معترف بهم ولم يقع منه ما يدل على النفي فيكونون أولاده بإجماع  
أهل العلم ولا يلتفت إلى نفيه لهم والله أعلم وأمله الفقير إلى الله عز شأنه :

عبد الله بن محمد بن حميد، وكتبه من إملائه ابنه صالح، وصلى الله على محمد،

وكتبه في الكويت محمد بن سليمان بن عبد الله الجراح من خط الشيخ بحروفه طبق الأصل، والأصل أخذه مني محمد عبد المحسن الدعيج بعدما كتبه هنا.

محمد سليمان آل جراح

وكتب شيخنا تحت هذه الرسالة: «هذا المكتوب نقلته بخطي من الأصل الذي جاءني به محمد عبد المحسن الدعيج وعندما كتبه أخذ الأصل مني وقد توفي رحمه الله ولم ندر أين ذهب الأصل».

\* \* \*

رسالة تعزية منه لابن أخته في وفاة والدته ، وفيها تظهر براعة  
الشيخ في التسلسل مع ابن أخته في الكلام مع الحث على  
الصبر قبل أن يخبره بوفاتها :

كويت ، الخميس ٢٩ شعبان ٧٧ :

بسم الله حضرة الفاضل المكرم العزيز يعقوب اليوسف الغنيم المحترم  
حفظه تعالى ولطف به في كل حال آمين .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، مع السؤال عن صحتكم ، أرجو الله  
أن تكونوا بآتم الصحة وأكمل السرور ، صحتنا تسركم أرجو الله أن يتم على  
الجميع نعمه . . وبعد فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو وأسأله أن  
يجعل هذا الشهر مباركاً عليكم ويبلغكم أداء فريضة صيامه وفضيلة قيامه ،  
ويمنحكم القبول ، ويهب لكم الصبر الجميل ، بيدي محرراتكم الكريمة  
٥٨/٣/٥ و ٥٨/٣/١٢ تلوتهما مسروراً بصحتكم فليله الحمد ، أما ما ذكرتم  
عن فتح الباري وشرح الشفاء فهما قد جاء على ما يرام من جميع الوجوه ،  
فجزاكم الله خيراً وأحسن إليكم ، هذا ما لزم والمرجو التشریف بما يلزم ،  
وبلغ سلامنا من عندكم من الإخوان ومنا الوالد سليمان ، وأبوك يوسف  
وإخوتك ، مرزوق وعبد الله ، والعمات والخوال ، والخالات ، والعائلة كلهم  
بخير ويسلمون ، ودمتم برعاية الله وحفظه .

هذا وغير خاف عليكم أن الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد وهو ماهية مركبة من صبر وشكر، وهو ثلاثة أنواع: صبر على فرائض الله فلا يضيعها، وصبر عن محارم الله فلا يرتكبها، وصبر على أقضيته وأقداره فلا يتسخطها، ومن استكمل هذه المراتب الثلاث استكمل الصبر ولذة الدنيا والآخرة ونعيمهما والفوز والظفر فيهما، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: خير عيش أدركناه بالصبر، وإذا تأملت مراتب الكمال المكتسب في العالم رأيتها كلها منوطة بالصبر، وإذا تأملت النقصان الذي يذم صاحبه عليه ويدخل تحت قدرته رأيت كنهه من عدم الصبر، فالشجاعة والعفة والإيثار كله صبر ساعة، وأكثر أسقام البدن والقلب إنما تنشأ من عدم الصبر، فما حفظت صحة القلوب والأبدان والأرواح بمثل الصبر فهو الفاروق الأكبر والترياق الأعظم:

فالصبر طَلَسْمٌ عَلَى كَنْزِ الْعَلَى      مَنْ حَلَّ ذَا الطَّلَسْمِ فَازَ بِكَنْزِهِ

ولو لم يكن فيه إلا معية الله مع أهله فإن الله مع الصابرين ومحبه لهم فإن الله يحب الصابرين ونصره لأهله فإن النصر مع الصبر وإنه خير لأهله ﴿وَلَيْنَ صَبْرَتُمْ لَهَوْ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ﴾ ﴿١٣٧﴾ وإنه سبب الفلاح ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ﴿١٣٨﴾ .

إذا عَلِمْتَ ذَلِكَ فَإِنَّا نَرْفَعُ إِلَيْكَ التَّعْزِيَةَ بِوَالِدَتِكَ الْمَرْحُومَةِ بِكَرَمِ اللَّهِ تَعَالَى، فقد توفيت فجر الأربعاء ٢١ هذا الشهر، أعظم الله أجرك وأحسن عزاك، وغفر لها، وأكرم نزلها، وعليك بالصبر فإنها لم تمت حتى استكملت رزقها وأجلها، وقد استراحت من عناء الحياة ونصبها، وأوصاب الدنيا وتعبها، وفي قول الله تعالى: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ ﴿١٥٧﴾ ما يرجع بالمؤمن

إلى الصبر والتسليم والرضى بأقدار العزيز الحكيم، وقد بشر قائلها الذين صبروا بالصلاة والرحمة والاهتداء.

وَمِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ توفيقكم لبرّها وكونها توفيت راضية عنكم تمام الرضى، ولولا أن التعزية سُنّة مندوب إليها ما كتبت إليك بهذا، علماً بأنك والله الحمد ممن يتلقى المصائب بالصبر والاحتساب، تغمدها الله برحمته وأسكنها فسيح جنّته وجمعنا بها وبسائر أحبّابنا في دار المقامة بمنه وكرمه.

خالك محمد سليمان الجراح



## نبذة عن نسب آل جراح بقلم أحد أقاربهم إلى الشيخ محمد الجراح:

وقد كتب أحد قرابتهم في نجد وهو أحمد الجراح نبذة عن نسبهم، وذلك في خطاب أرسله إلى شيخنا محمد الجراح، وقد أعطاني الشيخ نسخة مصورة عنه كما طلب مني أن أنسخه لصعوبة قراءته ولوجود طمس وسقط في عباراته.

يقول أحمد الجراح رحمه الله في خطابه<sup>(١)</sup>:

«بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين فأقول قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ لتكونوا إخواناً وتتراحموا، لقد سألتني بعض الإخوان عن لفضول (الفضول) ونسبهم، ذكر الأديب حمد بن لعبون في مختصره نقل (نقلًا) عن مسالك الأبصار، جدهم الأعلى فضل بن غظيه بن حديثه بن علي وقد سُموا بأل (بأل) علي بن فضل الله آل عيسى بن مهنا، قال المقرئ هم ملوك لبر (البر) ما بُعد وقرب (واقترب) وسادات لناس (الناس)، ولم تصلح على

(١) وقد نقلته كما هو إلا ما اضطررت إلى تصويبه ليتيسر فهم النص ووضعت ذلك بين قوسين، وذلك لكثرة الأخطاء الإملائية، وبعضها في الحقيقة ليست أخطاءً لأنه كتبها بلهجة نجد أي كما ينطقها دون اعتبار للرسم، كما إنني صرفت النظر عن آخر سطر ونحوه لكثرة الطمس والسقط ولعدم صلته بالموضوع، انظر صورته آخر الكتاب، ص ٤٢١.

غيرهم العرب، وذكر في لثناء (الثناء) عليهم كلاماً طويلاً، وديارهم مرج ودمشق، وغوطتها، إلى لجوف (الجوف)<sup>(١)</sup>، ولحيانيه (الحيانيه)<sup>(٢)</sup> إلى لشبكه (الشبكة)<sup>(٣)</sup>، إلى تيما.

فلنرجع إلى ذكر أصل عيسى بن مهنا بن فضل بن محمود بن ربيعة قال الحمداني كان ربيعة هذا قد نشأ في أيام الأتابك زنكي وابنه...<sup>(٤)</sup> نور الدين محمود صاحب الشام، ونبغ بين لعرب (العرب) وولد له أربعة فضل، ومر، ونابت، ودغفل، وكلهم توارثوا أرض غسان وملكهم على لعرب (العرب)، ثم صارت لرياسه (الرياسة) لآل عيسى بن مهنا بن فضل — فنرجع إلى ذكر فضل بن محمود بن ربيعة بن حازم بن علي بن لمعزجه بن دغفل بن جراح بن شبيب بن مسعود بن سعيد بن حرب بن الربيع بن علفى بن حومان بن

---

(١) الجوف: بفتح الجيم وإسكان الواو بعدها فاء، إقليم ذو قرى ومناهل للبادية قاعدته الأولى دومة الجندل ثم سكاكه الآن، المعجم الجغرافي المختصر — لحمد الجاسر ص ٣٩٠.

(٢) الحيانية: من مياه الدواسر، في محافظة الرياض «المعجم المختصر» — لحمد الجاسر — القسم الأول ص ٤٩٨.

(٣) الشبكة: تعني عند العرب القدماء الحفائر الكثيرة في الأرض، قال الأصمعي: إذا كثر في الأرض الحفائر من آبار وغيرها سميت شبكة، وهي ماء محوطة لبني أسد قرب سميراء وجاء ذكرها مرة الشبكة وتارة الشباكية وتارة الشبيكية قال في المعجم الجغرافي — بلاد القصيم، لم أجد الشبيكية مذكورة بما يفيد القطع في تعيينها فإما أن يكون اسمها محدثاً وإما أن يكون قد تغير. (القسم الثالث ص ١١٩٥ وص ١١٩٨، وص ١١٩٩) لمحمد بن ناصر العبودي.

(٤) هو نور الدين محمود بن زنكي (٥١١ — ٥٦٩هـ) ملك الشام وديار الجزيرة ومصر وكان أعدل ملوك زمانه، من المماليك (الاعلام ٧/ ١٧٠).

عمرو بن خالد بن معبد بن عدي بن أفلت بن سلسله بن عمرو بن سلسله بن غنم بن ثوب بن معن بن عثود بن عيسى بن سلامان بن ثعلبه البطن لمعروف (المعروف) من طيء بن أدد بن زيد بن يشجب بن يعرب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ، فكهلان أبو القبائل الكثيرة، وأما سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان فهم ملوك اليمن (اليمن) ويسمون لعرب (العرب) العاربة . . . الخ.

يظهر من هذا الخطاب أن ذكر «جراح»<sup>(١)</sup> قد جاء في معرض الكلام عن ولد فضل بن محمود بن ربيعة بن حازم بن لمعزجة بن دغفل بن جراح بن شبيب بن مسعود بن سعيد بن حرب بن الربيع، ويرجعون إلى ثعلبة البطن المعروف من طيء، ثم إلى قحطان ولد النبي هود عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام، وأنها قبيلة قحطانية الأصل، ترجع إلى العرب العاربة.



---

(١) وجاء ذكرهم ضمن قبيلة الفضول في «كنز الأنساب» لحمد الحقييل قال: «وآل جراح في حرمه» يعني من الفضول، ص ١٤٥.

## رسالة عزاء من آل جراح في الكويت بقلم الشيخ إلى أقربائهم في الرياض في وفاة أحمد الجراح :

كتب شيخنا محمد هذه الرسالة نيابة عن آل جراح في الكويت يعزي  
أقرباءهم في الرياض في المملكة العربية السعودية ونصها:

بسم الله الرحمن الرحيم

من محمد سليمان الجراح وإخوانه إلى محمد أحمد الجراح وإخوانه  
المحترمين وفقكم الله لما يحبه ويرضاه .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

وبعد، أثنابكم الله ثواب الصابرين المحتسبين ولطف بنا وبكم أجمعين ،  
فقد بلغنا نبأ وفاة والدكم الذي قد استراح من عناء الحياة ونصبها وأوصاب  
الدنيا وتعبها بعد أن استكمل رزقه وأجله . تغمده الله بواسع رحمته ، وأحلّه  
دار كرامته وفسح له في قبره ونور له فيه ، وألهمكم الصبر ، وأعظم لنا ولكم  
الأجر ، وجَمَعنا به وبسائر أحبائنا في دار المقامة بمنّه وفضله وكرمه .

ومن نعم الله عليكم توفيقكم لبره وكونه توفي راضياً عنكم ، وهذا  
حكم الله في هذه الدار ، صَفْوُها ممزوج بالأكدار ، فهي كما قيل : «طُبعت  
على كدر وأنت تريدها صفواً من الأقدار والأكدار» .

جعلنا الله وإياكم ممن إذا ابتلي صبر ، وإذا أنعم عليه شكر ، وإذا أذنب  
استغفر . والسلام عليكم وعلى كل عزيز لديكم . . ورحمة الله وبركاته .

الأربعاء ١٩/١٢/١٤١٣هـ

الموافق ٩/٦/١٩٩٣م

محمد سليمان الجراح

## خطابه إلى الشيخ عبد العزيز بن قاسم حمادة بشأن مسألة النهي عن تعدد الجمع بغير حاجة:

يظهر فيه أدب الشيخ في عرض المسألة، والترجيح بين الأقوال، مع استيعابه للقول الراجح عند المذاهب، دون تعدد للحدود المتعارف عليها بين العلماء ليقى الود ولتظهر الأجوبة والترجيحات برضى الطرفين، وهو ما فقدناه اليوم إلا ما شاء الله.

بسم الله الرحمن الرحيم في ١٧ ربيع ١ سنة ٧٢.

حضرة الأخ الفاضل المكرم الشيخ عبد العزيز بن قاسم حمادة<sup>(١)</sup>

المحترم،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، بعده أخي قد اطلعت على العبارة التي أشرت إليها فظهر لي منها أن مسألة تعدد الجمعة عند الأحناف ذات وجهين، راجح ومرجوح، فالمرجوح هو ما ذكره المحشي عن جمع من الأئمة من عدم جواز التعدد على الإطلاق، والراجح أنها تؤدى في مصر واحد بمواضع كثيرة مطلقاً أي سواء كان المصر كبيراً أو لا، وسواء كان فصل بين جانبيه نهر كبير كبغداد أو لا، وسواء قطع الجسر أو بقي متصلاً، لكن بشرط أن يكون التعدد للحاجة، لقول الشارع دفعاً للحرص ودفع الحرج هو الحاجة، ولقول المحشي لأن في إلزام إتحاد الموضع حرصاً بيننا لاستدعائه تطويل المسافة على أكثر الحاضرين، وكما يفهم من قول المحشي أيضاً وكون الصحيح الجواز للضرورة للفتوى لا يمنع شرعية الاحتياط للتعوى

(١) مرت ترجمته في الفصل الثاني، ص ٣٠.

يعني إعادة الجمعة ظهراً، فصريح عباراتهم أن التعدد لا يجوز إلاً للحاجة، ولو فرضنا أن التعدد جائز ولو لغير حاجة وهو مُعَارَضٌ بما ذكره المُحَشِّي من أن جواز التعدد فيه شبهة قوية لأن خلافه مروى عن أبي حنيفة واختاره الطحاوي والتمرتاشي وصاحب المختار، وجعله العتابي الأظهر، وهو مذهب الشافعي، والمشهور عن مالك، وإحدى الروایتين عن أحمد. وقال السبكي من الشافعية: إنه قول أكثر العلماء ولا يحفظ عن صحابي ولا تابعي تجويز تعددها، والمراد بذلك عدم جواز التعدد مطلقاً، ثم قال وقد عَلِمْتُ قولَ البدائع أنه أي عدم جواز التعدد إلاً في موضعين ظاهر الرواية لا في أكثر، وعليه المعتمد. وفي شرح المنية عن جوامع الفقه، أنه أظهر الروایتين عن الإمام، قال في النهر وفي الحاوي القدسي وعليه الفتوى. وفي التكملة للرازي وبه نأخذ، ثم قال المُحَشِّي: فهو يعني أن عدم جواز التعدد مطلقاً حينئذٍ قول معتمد في المذهب لا قول ضعيف. فظهر من هذا أن نصوص المذاهب الأربعة<sup>(١)</sup> متواطئة من حيث العموم متفقة على فساد الجمعة مع التعدد لغير حاجة مرتكزة في ذلك على فعل النبي ﷺ وفعل خلفائه من بعده إذ لم يكن له ولا لخلفائه إلاً جامع واحد. وكان في المدينة على عهده ﷺ تسعة مساجد سوى مسجده ﷺ ولم يأذن لإقامة الجمعة في واحدة منها. قال البيهقي رحمه الله لم ينقل أن النبي ﷺ أَذِنَ لأحد في إقامة الجمعة في شيء من مساجد المدينة، ولا في القرى التي بِقُرْبِهَا. ولم يحفظ عن صحابي ولا تابعي تجويز تعددها، بل المحفوظ خلافه. فقد كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري وإلى سعد بن أبي وقاص وإلى عمرو بن العاص،

(١) وقد مر تفصيل ذلك مع ذكر معظم المؤلفات وأصحابها وأقوالهم في منع التعدد لغير حاجة في رسالته إلى العلامة ابن حميد في الفصل السادس، ص ١٥١ إلى ص ١٦٣.

وهؤلاء هم أمراء الأمصار في عهده، يأمرهم باتخاذ مسجد جامع ومساجد  
أخر للقبائل فإذا كان يوم الجمعة انضموا. وشهدوا الجمعة في مسجدها.  
وقال ابن عمر رضي الله عنهما: لا تصح الجمعة إلا في المسجد الأكبر. قال  
الأثرم: قيل لأبي عبد الله هل تعلم أحداً جمع جمعيتين في مصر واحد،  
فقال: علي بن أبي طالب أمر رجلاً أن يصلي بِضَعْفَةِ الناس في المسجد  
وصلى في الجبانة وذلك في العيد، فأما جمعيتين في مصر واحد فلا أعلم  
أحداً فعله، وجمعة بعد جمعة لا أعرفه. ثم إن أهل الكويت ليسوا بأحناف  
وإنما هم حنابلة وموالك وشافعية، وليس هناك ضرورة حتى نحملهم على  
قول في مذهب الأحناف على فرض صحته. ثم يا أخي لو لم يكن وجوب  
توحيد الجمعة معلوماً من فعله وفعل خلفائه الراشدين ومحكوماً به من قبل  
الأئمة المجتهدين لكان الواجب الاجتماعي يقضي بذلك، ليشعر أهل البلد  
الواحد أنهم أسرة واحدة، يتزاورون في بيت واحد، أو بقدر ما يسعهم في  
الأسبوع مرة، فيتعارفون ويتآلفون، وتجتمع كلمتهم وتقوى الثقة بأنفسهم،  
وينظر بعضهم إلى بعض نظرة المودة والمواساة، وتزول الضغائن والأحقاد  
من صدورهم. فيا أخي نحن بحاجة ماسة للاجتماع وتوحيد الصفوف ولسنا  
بحاجة إلى هذا التفرق البغيض الذي دب إلينا في أفرض الفرائض.

هذا وإنني لا أزال مستظهِراً عَدَمَ جواز التعدد إلاً بقدر الحاجة، ومن  
أتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، فكيف والأمر لا خفاء فيه، وإننا  
لنسأله تعالى أن يوفقنا جميعاً لما فيه الخير والسعادة والسداد، والسلام  
عليكم ورحمة الله وبركاته.

أخيك المحب

محمد بن سليمان الجراح

رسالة منه إلى العلامة الشيخ محمد<sup>(١)</sup> بن إبراهيم آل الشيخ  
مفتي السعودية في حينه، في موضوع حكم تعدد الجمعة  
لغير حاجة:

يظهر فيها قدرة الشيخ في عرض المسألة وصياغة السؤال المسبوق  
بالأدلة والملابسات، وهذه المسألة قد شغلت الشيخ كثيراً كما أشرنا آنفاً،  
وقد مضى على هذه الرسالة أربعون عاماً تقريباً، ولم أقف على رد العلامة  
محمد بن إبراهيم آل الشيخ عليها، ونصها:

بسم الله الرحمن الرحيم

من الكويت ٢٩ ربيع الثاني ١٣٧٨ إلى الرياض،

حضرة صاحب الفضيلة العلامة الشيخ محمد بن الشيخ إبراهيم آل  
الشيخ المحترم حفظه الله تعالى وأدام علاه.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، مع السؤال عن صحتكم وصحة  
العائلة والإخوان، أرجو الله لكم الخير والعافية وأن يتم عليكم نعمه ويزيدكم  
من فضله وكرمه، بعده سيدي تجد طيئة سؤالاً عن حكم تعدد الجمع لغير  
حاجة ألجأتنا الضرورة إليه، نرجوكم الجواب الشافي عليه المعتضد بالدليل  
والتعليل، أثابكم الله وأحسن إليكم، فإن هيئة أوقاف مساجد الكويت قد

---

(١) هو العلامة الكبير الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ رئيس قضاة المملكة  
العربية السعودية ومفتيها في حينه توفي عام ١٣٨٩هـ، ومن أشهر تلامذته العلامة الشيخ  
عبد الله بن حميد، والعلامة الشيخ عبد العزيز بن باز وغيرهم، ابن بسام (١/٨٨).



فتحت باب تعدد الجمع لغير حاجة حتى صار في الكويت الآن ثلاثون جامعاً لا يحضر في كثير منها إلا صفان أو ثلاثة ويوشك عن قريب أن تصبح مساجد الكويت كلها جوامع ولو اختصرت إقامتها في ثلاثة جوامع فقط بعد تنظيمها والزيادة في سعتها وتجهيزها بمكبرات الصوت لكانت كافية ولما طولب بتوحيد الجمعة والوقوف بها على قدر الحاجة، واحتج عليه بعدم الجواز أحد وزعم أن التعدد جائز ولو لغير حاجة وأنه يفعل ذلك تنفيذاً لهمة الشارع في التسهيل، يعني أن الشارع بزعمهم همته أبداً التسهيل على الناس حتى في تبديد صفوفهم وتفريق جماعتهم. وقالوا أيضاً إن التعدد لم يأت فيه نص تحريم عن الله أو عن رسوله أو الصحابة أو التابعين حتى يكون من تركه مخالفاً للهدى ومرتبكاً للإثم، بل الذي نص عليه العلماء من فائدة اتحاد الجمعة هو أن إمامة الجمعة من منصب الإمام الأعظم، فكان كل من جمع يقوم في مسجد غير مسجد الإمام الأعظم يلوذ الناس به ويقولون إن فلاناً ينازع في الإمامة فيتولد من ذلك فتن كثيرة، فما سد الأئمة هذا الباب إلا لعذر يرضى به الإمام الأعظم، ولما ذهب هذا المعنى الذي هو خوف الفتنة من تعدد الجمع جاز التعدد على الأصل، وبهذا أخذ داود الظاهري، وقال إن الجمعة كسائر الصلوات الخمس. ويؤيد ذلك عمل الناس بالتعدد في سائر الأمصار من غير تكبر، وقالوا أيضاً: إن التعدد جائز في مذهب الأحناف، وقد اطلعنا على بعض مراجعهم فلم نجد به ما تطمئن له النفس من هذا التعدد الذي بلغ حدّ التلاعب، وقالوا أيضاً: إذا وحدنا الجمعة وأمرنا بسد ما زاد على الحاجة من مساجدها نخشى أن ندخل تحت عموم قوله تعالى:

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ ﴾<sup>(١)</sup> الآية.

(١) سورة البقرة: الآية ١١٤.

فإن رأى حضرة الأستاذ نفع الله به سدَّ باب التعدد بما وهب الله له من نور العلم وحكمة التشريع ليندفع ما يدخل منه على هذه العبادة الهامة من الإفساد فعَل، إذ ليست هذه من المرافق الدنيوية التي يُراعى بها بعض العامة، وإنما هي عبادة دينية محضة، وركن هام من أركان الإسلام يجب له الاحتياط والوقوف به عند حكم الشريعة، وللأشياء نظائر وأشباه، والشريعة واسعة وهي آمرة بالمحافظة على حدودها وآدابها وهو خير مَطَّلَع على أسرارها ومقاصدها، أيد الله بكم الملة، وكثر بكم المذهب بعد القلة، ولطف بك وتولاك، هذا ما لزم وشرَّفوا بما يلزم.

ونرجوكم إن تفضلتم على محبكم بالجواب تدفعونه بيد أخينا خلف بن عبد العزيز المخيزيم وهو يرسله لنا بالكويت، وبلغوا سلامنا مَنْ عندكم من الإخوان والمحبين، كما منا الوالد والإخوان وجميع المحبين يسلمون، ودمتم في أمان الله وحفظه، (وهذا هو السؤال):

ما قول العلماء الأعلام، وحملة شريعة سيد الأنام في حكم إقامة الجمعة في البلد الواحد في مواضع كثيرة لغير حاجة، فهل هذا التعدد جائز موافق لهدى الرسول ﷺ وهدى خلفائه رضي الله عنهم أم لا، وهل فعَله أو قال به أحد من سلف هذه الأمة مِمَّن يُعتد بقوله أم لا، وهل يجوز أن نحمل أهل الكويت، وهم ليسوا بأحناف على قول مذهب الأحناف مُعَارَضٌ بغيره ومُخْتَلَفٌ فيه أم لا، أفتونا ماجورين.

المحب المخلص

محمد بن سليمان الجراح

خطاب شكر منه إلى العلامة الشيخ عبد الله بن محمد بن حميد، على إهدائه إياه كتاباً لشيخ الإسلام ابن تيمية، ويشني فيه على مؤلفات ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهما الله :

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إلى حضرة صاحب الفضيلة الشيخ عبد الله بن محمد بن حميد المحترم حفظه الله تعالى،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مع السؤال عن صحتكم، أرجو الله لكم الخير والعافية وأن يتم عليكم نعمه، وأحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، وأخبركم أنني والله الحمد في خير وعافية جعلكم الله كذلك.

وبعد، فقد وصلتني هديتكم السنية (نقض تأسيس الجهمية) الجزء الأول والثاني، وصلك الله برضاه.

ولا تسأل عن سروري بها لأنني مشغوف بحب قراءة مؤلفات هذا الإمام الجليل، وكذلك مؤلفات تلميذه الإمام المحقق ابن القيم رحمهما الله تعالى ورضي عنهما.

وأعتقد أن مَنْ لم يقرأ في هذا الزمان شيئاً من مؤلفات الشيخين مهما بلغ من العلم لا يخلو من بدع وخرافات يعتقدونها ديناً والدين بريء منها إلا مَنْ شاء الله.

وختاماً أرجو الله أن يُمتّع بكم وبملاحظاتكم النافعة ويحسن للجميع  
الخاتمة بمنه وكرمه .

والسلام على كل عزيز لديكم، ومنا الإخوان المحبون يسلمون .

١٢ رجب ١٣٩٥

محبكم

محمد بن سليمان الجراح

## خطاب تعزية منه إلى العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز بوفاة العلامة المحقق الشيخ عبد الله بن حميد، نصه:

لمعالي صاحب الفضيلة سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز حفظه الله تعالى، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وأثابكم الله ثواب الصابرين المحتسين، ولطف بنا وبكم أجمعين، وبعد فقد بلغنا نبأ المصاب الفادح الذي منى به الإسلام وهو في غربته الثانية، ومحنته الراهنة، إذ أصيب بعلم من أعلامه اللامعة، ونجم من نجومه الساطعة، ممن يُهتدى بهم في الظلمات، ويُقتدى بهم في المُلِمَّات، فقيد العلم النافع، والفضل الجامع ألا وهو الشيخ عبد الله بن محمد بن حميد.

وهكذا فإن الله تعالى لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء<sup>(١)</sup>، تغمد الله الفقيد بواسع رحمته وأحله دار كرامته وألهم آله وذويه الصبر، وأعظم لهم الأجر وجمعنا به وبسائر أحبائنا في دار المقامة من فضله.

وأعظم الله أجركم فيه، وأحسن عزاءكم على فقده وغفر له، وأمتع بحياتكم العلم والعلماء، والفضل والفضلاء، وسد بوجودكم هذه الثلمة، وزحزح يمينكم هذه الغمة، والسلام عليكم وعلى كل عزيز لديكم، لاسيما أهل العلم والفضل ورحمة الله وبركاته.

(١) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، وهو متفق عليه.

## رد العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز على خطاب التعزية بوفاة العلامة الشيخ عبد الله بن حميد:

أرسل شيخنا خطاب تعزية بوفاة الشيخ عبد الله بن حميد إلى الشيخ  
عبد العزيز بن باز وقد أجابه بما يلي:

رقم: ١/٣٣٧٧

تاريخ: ١٤٠٢/١٢/٢٢ هـ

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى حضرة الأخ المكرم محمد بن  
سليمان بن عبد الله الجراح وفقه الله.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعده،

أشكركم على تعزيتكم لي في فقيد الجميع سماحة الشيخ عبد الله بن  
محمد بن حميد، وأسأل الله أن يستجيب دعاءكم، وأن يتغمد الفقيد بواسع  
رحمته، ويسكنه فسيح جنته.

الرئيس العام

لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد

## مختارات من براعة استهلاله وحسن أسلوبه الكتابي في مراسلاته الحسان :

كان الشيخ رحمه الله يعتني عناية كبيرة في اختيار كلمات وعبارات رسائله حتى تؤتى مقاصدها ويصل نفعها، وقد شاهدت ذلك بنفسي مراراً، وربما كرر الصياغة وأعاد كتابتها حتى تطمئن نفسه للخطاب، وقد أشرت إلى ذلك آنفاً، وهئئذا أعرض عليك أيها القارئ مختارات من روائع رسائله غير التي مر ذكرها فمن ذلك :

(١) مقتطفات من إحدى رسائله إلى العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي، قوله :

«... أهدي أفضل السلام وألطفه، وخير الدعاء وأشرفه، لفضيلة العلامة الهمام، المحقق المدقق الشيخ عبد الرحمن الناصر السعدي حفظه الله من كل مكروه، وحقق له من خيري الدارين فوق ما يرجوه، ووقاه كلّ الأسواء وكيد الأعداء، وجعله من الهداة المهتدين، ونفع بعلمه الإسلام والمسلمين.

وبعد فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو وأسأله أن يجعل هذا الشهر مباركاً عليكم ويبلغكم أداء فريضة صيامه وفضيلة قيامه، ويمنحكم القبول. وأخبركم أنني والله الحمد في خير وعافية. أرجو أنكم كذلك، ولنا مدة مديدة، ومسافة بعيدة ما كتبنا لكم، والسبب في ذلك كثرة الأشغال،

واشغال البال، وعلى كل حال أنا بالتقصير معترف، ومقر بما أنا مقترف، ولعل اعترافي بالتقصير من موجبات التكفير، ومعاذ الله أن يكون عن نسيان لذكركم، أو تهاون بأمركم، فإنكم لا تزالون على بال محبكم الذي ما فتىء يحفظ لكم ودّاً ويرعى لكم عهداً وإن نأت الدار وتباعدت الأقطار، جعلنا الله من المتحابين بجلاله .

ثم إني أرفع إلى حضرتك العليّة، وفضيلتك العلمية . . . إلخ» .

(٢) مقتطفات من إحدى رسائله بحث فيها أحد طلابه ويحذره من التخلف عن درس الفقه :

« . . . تحية طيبة مباركة وأرجو الله لكم التوفيق لما يحبه ويرضاه .

أخي سنبتدىء غداً إن شاء الله بقراءة «شرح الدليل»، فإن كان لك رغبة بالقراءة معنا فلا تفوتك الفرصة، فإنه يوشك أن يذهب شبابك سُدى ويأتيك الشيب فالهرم وأنت غارق في سكر الشباب، وحينئذ لا ينفعك الندم، حين تقول كما قال النادم على شبابه المتحسر عليه :

ذهب الشبابُ فما له من عودةٍ      وأتى المشيبُ فأين منه المهربُ

أو تقول كما قال المتمني رجوعَ شبابه ليصلح ما فاته في غفلاته :

ألا عُمَرَ وَلى مُستطاعٌ رجوعُهُ      فيرأبُ ما أتات يدُ الغفلات

هذا والله الموفق، فإنه والله لا ينفع تأديب الوالد للولد إذا لم يسبق اختيار الخالق لذلك الولد، فإنه تعالى إذا اختار عبداً وفقهه، وألهمه رشده، وأخذ بيده كلما عثر . . .



(٣) مقتطفات من إحدى رسائله يحث فيها أحد أصحابه على النظر في علوم الشريعة والاستزادة من طلب العلم وقد كتبها الشيخ في شبابه :

... السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أفضل سلام ما تهادهاه أهل الوداد، وأكمل ثناء ما تعاطاه ذوو المحبة صادقين من صميم الفؤاد، لجناب ذي النفس الزكية، والأخلاق المرضية وبعد، فالباعث لتحريره هو السؤال عن صحتكم لأن القلب مشغول بكم ولن تزالوا على البال، وإن تفضلتم علينا بالسؤال فنحن كما تحبون أحوالنا بحمده جميلة نسأله تعالى أن يمنّ علينا وعليكم بالعافية في الدنيا والآخرة، وأن يجعلنا وإياكم من المتحابين في جلاله بمَنّه وكرمه، ثم اعلم يا أخي أنه يلزم على المسلم النظر في علوم الشريعة كالفقه والحديث والتفسير فإن ذلك يوصل إلى رضى العليم الخبير (وفي الحديث) من تفقه في دين الله عز وجل كفاه الله تعالى ما أهمه ورزقه من حيث لا يحتسب، وقال ﷺ: «فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي»<sup>(١)</sup>، وقال ﷺ: «ما عبُد الله بشيء أفضل من فقه في الدين، ولفقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد»<sup>(٢)</sup>، ولكل شيء عماد، وعماد هذا الدين الفقه، وقال ﷺ: «من يرد الله به خيراً يفقه في الدين»<sup>(٣)</sup>، والآيات والأحاديث التي في فضل العلم كثيرة شهيرة.

وما أُلطف ما قيل في فضل العلم:

- 
- (١) رواه ابن ماجه من حديث أبي الدرداء (٨١/١)، وغيره.  
(٢) رواه ابن ماجه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما (٨١/١)، وغيره.  
(٣) أخرجه البخاري من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، (١٦٤/١).

العلمُ مغرسٌ كلُّ فضلٍ فاجتهد  
واعلم بأن العلم ليس ينالُه  
واحرصُ لتبلغ فيه حظاً وافراً  
لتُعزَّ حتى إن حضرت بمجلس  
إنَّ الخَلِيَّ من العلوم مقامه

أن لا يفوتك فضلُ ذاك المغرسِ  
مَنْ هَمَّهُ في مطعمٍ أو ملبسِ  
واهجر له طيب المنامِ وغلَسِ  
كُرمَت فيه وصرتَ صدرَ المجلسِ  
عند النعال له صُموت الأخرسِ

فاحرص يا أخي على ما فيه السعادة الأبدية وآثر ما يبقى على ما يفنى،  
واغتنم شبابك قبل هرمك، فإن الشباب هو الزمن الذي يمكن فيه تحصيل  
الفضائل، واقتناص العلوم ونيل مراتب السيادة والرياسة، حتى قال القائل  
مشيراً إلى ذلك شعراً:

إذا لم تُسدِّ في ليالي الشباب  
وهل جُلِّ عمرك إلاَّ الشباب  
فلا سُدتَ ما عشت من بعده  
خُذ الحظَّ فيه ولا تهملته

وقفنا الله وإياكم لمرضيه، وجعل مستقبل حالنا وحالكم خيراً من  
ماضيه . . . . .

(٤) سعيه لرفع الإصر عن أحد المحتاجين لدى مسؤول في البلدية  
بإسلوب مؤثر :

بسم الله ٨ ذي القعدة ١٣٧٨هـ الموافق ١٦ من ١٩٥٩

لحضرة الأخ الفاضل المكرم عبد الله بن علي السمعان المحترم،

بعد التحية ومزيد الاحترام، إن حامل هذه الأحرف ناصر م. عاش  
عندنا يتيماً، وقد كان أبوه سالم من أهل صور، وقرأ القرآن عند مرشد ثم  
درس في المعهد الديني وقد ترخص من المعهد هذه السنة لعله يجد وظيفة

في إحدى الدوائر يستعين بها على تكاليف هذه الحياة، ولكن المسكين لم يوفق لذلك، لأنه لم تكن له واسطة تقرّبه، فبقي صفر الكفين حائراً في أمره.

فترجو من كريم حضرتكم التكرم بالإغضاء عنه إذا أراد أن يبيع شيئاً قليلاً من الخضرة ليصون بذلك حر وجهه عن الحاجة إلى الناس حتى يأتي الله بالفرج والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه...

(٥) براعة استهلاله في مقدمة كتاب لأحد تلاميذه:

الحمد لله سامع ذكر الذاكر وحمد الحامد، والصلاة والسلام على نبينا محمد عدد ما سبّح راعع وساجد.

وبعد، فإن كتاب «التنقيح شرح حديث التسييح» قد طلعت شمس إقباله مشرقة والعيون لرؤيته متشوقة.

وقد قام بتحقيقه والتعليق عليه الجهيد<sup>(١)</sup> الأديب، واليقظ اللبيب، محمد بن ناصر العجمي... فحلّاه بحلل التحقيق... وشّحه بجواهر التعليق، وفتق بتحقيقه الأكمّام عن الزهر، وفلق بتعليقه الأصداف عن الدرر. فجزاه الله عن أعماله السامية.. ببلوغ ما يتمناه في الدنيا والنشأة الثانية.

كتبه الفقير إلى رحمة الله ومغفرته

محمد بن سليمان الجراح

الكويت ٢٨/٤/١٤١٢هـ الموافق ٥/١١/١٩٩١م

(١) الجهيد: النقاد الخبير بغوامض الأمور.

خطاب من دائرة الأوقاف العامة بدعوة الشيخ  
ليتولى الإمامة والخطابة في مسجد العثمان :

دائرة الأوقاف العامة  
الكويت

رقم ١٦٢

تاريخ ١٣٧١/٤/٩هـ

١٩٥٢/١/٦م

حضرة المكرم الشيخ محمد سليمان الجراح المحترم.

بعد التحية، لقد تلي على مجلس الأوقاف المنعقد في ١٣٧١/٤/٩هـ

١٩٥٢/١/٦ عريضة من جماعة مسجد العثمان يطلبون فيها أن يكون المسجد  
المذكور جامعاً وعليه أقر المجلس ذلك.

ورأى المجلس من الأفضل أن تكون حضرتكم خطيباً وإماماً به لهذا

نرجوكم الإفادة ودمتم.

توقيع مدير دائرة الأوقاف

# خطاب رسمي من معالي وزير الأوقاف بدعوة الشيخ للنظر في بحوث الموسوعة الفقهية وإبداء ملاحظاته :

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

٢ من صفر ١٣٩٨هـ ( ١١ يناير ١٩٧٨ )

السيد الفاضل محمد سليمان الجراح المحترم،  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد،

نودّ الإفادة منكم في مراجعة البحوث التي تم إنجاز كتابتها في الفترة السابقة من مشروع الموسوعة الفقهية، حيث يتجه العزم الآن إلى إعدادها للنشر كل بحث على حدة، بعد إجراء مراجعة دقيقة لها واستكمال ما فيها من مواطن تحتاج إلى تعديل أو إضافة بعد أن نقحت خطة الكتابة (المرفق صورة من بنودها الأساسية التي اعتمدها اللجنة العامة للموسوعة الفقهية) نظراً إلى أن بعض البحوث لم تتفق مع هذه الخطة المنقحة لصدورها وفقاً لخطة سابقة، على أن المراجعة المبدئية للبحوث كشفت عن بعض الثغرات أرجأنا تصحيحها إلى أن تردنا ملاحظاتكم مقرونة بما تقتضيه من مستندات وبيانات.

لهذا رأينا وضع البحوث تحت نظر المختصين لإبداء الملاحظات حولها والدلالة على ما يحتاج فيها إلى حذف أو زيادة أو تعديل، وستكون تلك الملاحظات مأخوذة بالاعتبار والتقدير عند الإخراج النهائي.

ونرسل إليكم بحث الآنية، الأشربة، المستأمنون، الغسل، صلاة  
الجمعة وصلاة العيدين، آملاً بمراجعته وموافاتنا بملاحظاتكم في موعد  
لا يزيد عن ثلاثة أشهر... إلخ.

ولكم أطيب التمنيات والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية

يوسف جاسم الحجري

خطابه إلى رئيس الموسوعة الفقهية المتضمن رأيه في المشروع واختصاره للراجع الصحيح في «الفوات والإحصار» بما يدل على رسوخ قدمه في الفقه مع عرضه على طريق المتقدمين من العلماء:

حضرة معالي الوزير رئيس اللجنة للموسوعة الفقهية المحترم.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد، أرفع لمعاليتكم أني قد استلمت كتابكم المؤرخ ٨ صفر ١٣٩٩ مرفقاً بما تم إنجازه في بحث الفوات والإحصار من مشروع الموسوعة، وبعد الاطلاع عليه وجدت مسائله شاقّة على القارئ مُتعبّة لفكره، لكثرة ما في البحث من الأقوال المختلفة، وتوليد المسائل وتفريعاتها، بما لم يحدث ولا هو بحادث ولا بالناس حاجة إليه.

وقد ذكر العلامة ابن القيم في «فوائده»، أن مثل هذا داخل في التكاثر الذي ذمه الله تعالى، وقال رحمه الله يكفي في مضرتة شغله عن الفكر فيما هو أولى وأعوذ عليه بالنعف عاجلاً وأجلاً<sup>(١)</sup>.

وقد كنت ذكرت لكم سابقاً أن مثل هذا التوسع المفرط والتطويل الممل يربك المُراجع ويشتت ذهنه ويجعله في حيرة، فما يدري ماذا يأخذ وماذا يدع، وذكرت أن الذي ينبغي عمله أن يعتمد على الصحيح الراجع من أقوال كل مذهب على حدة ويميز ويُفصل عن غيره، وقد بلغ عندكم بحث الفوات والإحصار فقط (١٥٠) صحيفة يكفي عنها مثلاً على مذهب الحنابلة أن يقال:

(١) انظر الفوائد ص ٣٠ - ٣١، ص ٦١، ١٩٩.

## الفوات والإحصار

الفوات سَبَقُ لا يُدْرِكُ، والإحصار الحبس، مَنْ طلع عليه فجرٌ يوم النحر ولم يقف بعرفة ولو لعذر فاته الحجُّ وتحلَّل بعمره إن لم يختر البقاء على إحرامه، ولا تجزيه عن عمرة الإسلام وعليه القضاء ولو نفلاً، ويلزمه هدي يذبحه في القضاء شاة أو سُبع بدنة أو سُبع بقرة، ومن مُنع ظلماً ولو بعد الوقوف ولم يرم ويحلق أو في عمرة، ذَبَحَ هدياً بنية التحلل في مكان إحصاره في الحِل أو الحرم وحلق أو قَصَرَ وجوباً فإن لم يجد صام عشرة أيام، وحل ولا قضاء إن صُدَّ عن حج نفلٍ فتحلل قبل فواته. ومن حُصر عن طواف الإفاضة فقط بأن رمى وحلق بعد وقوفه لم يتحلل لنحو جماع حتى يطوف ويسعى إن لم يكن سعى، وكذا لو حُصر عن السعي فقط. وإن صُدَّ المحرم بحج عن عرفة دون البيت تحلل بأفعال عمرة مجاناً ولم يلزمه به دم لأن قَلْبَ الحج إلى العمرة مباح بلا حصر فمعه أَوْلَى. وإن كان قد طاف للقدوم وسعى بعده ثم أَحْصَرَ أو مرض أو فاته الحج تحلل بطواف وسعى آخرين لأن الأولين لم يقصد بهما طواف العمرة وسعيها. ومن حُصر عن فعل واجب كرمي جمار أو طواف وداع أو المبيت بمزدلفة أو بمنى في لياليها فعليه بتركه ذلك الواجب دمٌ وحجّه صحيح لتمام أركانه، ومن حصر بمرض أو ذهاب نفقة أو ضل الطريق بقي محرماً حتى يقدر على البيت فإن فاته الحج تحلل بعمره كغير المريض ولا يذبح هدياً معه إلا في الحرم. وإن عقد القِنُّ والمرأة الإحرام بنفل بلا إذن سيد وزوج فللزوج والسيد تحليلهما ويكونان كمحصر، وإن مات مَحْرَمٌ سافرت معه بالطريق غير زوج وقد أحرمت مضت في سفرها ولم تصر محصورة. فإن لم تكن أحرمت مضت إن بَعُدَتْ وإن كانت قريبة فعليها أن ترجع حيث لا ضرر. وهذه المسألة والتي قبلها مَحَلٌّ ذكرهما في باب الإحرام



لا هنا، وفيما إذا كان المَحْرَمُ المَيْثُ زوجاً تفصيل مَحَلُّ ذكرها في باب العِدَّة<sup>(١)</sup>. وإن أخطأ الناس فوقفوا في الثامن أو العاشر ظناً منهم أنه يوم عرفة أجزاءهم، وإن أخطأ بعضهم فأنه الحجُّ، وَمَنْ شَرَطَ في ابتدائه إحرامه بأن قال فإن حبسني حابسٌ فَمَحَلِّي حيثُ حبستني، فله التحلل بجمع ذلك ولا شيء عليه، إلا أن يكون معه هدي فيلزمه ذبحه.

وهكذا يُكتفى من كل مذهب بأرجح الأقوال وأصحها، وينبغي أن يُذكر مع كلِّ قولٍ دليله مَعْرُوضاً إلى مصدره، ويترك ما عدا ذلك مما لا تدعو الحاجة إليه. ولئن كان في الماضي قد اختلف قول علماء كل مذهب في مذهبهم وتشعبت كما ترون، فقد حان اليوم الذي ينبغي فيه أن لا يذكر في هذه الموسوعة إلا ما صح ورجح.

وأود أن أذكركم دام فضلکم أنني ذكرت في كتابي السابق استعفائي في النظر في الموسوعة، لأنني أولاً أشك في الفائدة منها على هذه الطريقة، وثانياً يوجد ما يكتفي به من كتب المذاهب، وذكرت أن المكافأة لا داعي لها ولا أريدها.

وختاماً لا يسعني إلا أن أشكر اللجنة الموقرة على تقديرها إياي وعلى ما تبذله وتعانيه في تحرير الموسوعة من جهد وعمل شاق، راجياً لها التوفيق والسداد.

## توقيع

محمد سليمان الجراح

٢٩ ربيع أول ١٣٩٩ / ٢٦ / ٢ / ١٩٧٩

(١) انظر الإنصاف، ج ٩ ص ٣١٠، والإقناع ج ٣ ص ٢٧٥ وغيرهما.

رسالة منه إلى فضيلة الشيخ أبو بكر الجزائري بشأن تصحيح  
بعض الأخطاء المطبعية الواردة في تفسيره<sup>(١)</sup> :

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إلى صاحب الفضيلة الشيخ أبي بكر جابر الجزائري المحترم .  
منحه الله الفهم والتوفيق وأدّرّ عليه سحائب التحقيق آمين .  
سلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وأسأل الله تعالى أن يوفقنا وإياكم لما  
يحبّه ويرضاه ويديم نعمه الظاهرة والباطنة علينا وعليكم ويثبتنا على الإسلام  
إلى أن نلقاه .

وبعد ، فقد قرأت تفسيركم القيم المسمى بأيسر التفاسير ، الطبعة  
الثانية ، ولنفاسة هذا التفسير بأسلوبه الشيق البديع وعظيم نفعه لاسيما لطلبة  
العلم الذين لا يزالون يهرعون إلى اغتنامه .

أحبت أن أرفع إلى معالي فضيلتكم ما أمكنني استداركه من الخطأ  
المطبعي ليظهر إن شاء الله في الطبعة الثالثة سليماً مُبرّءاً من وصمة التصحيف  
والتحريف ، وما أكثره في الكتب المطبوعة حتى صار ذلك عقبة شاقة تُحير  
القراء وتضنيهم .

---

(١) وقد ألحق الشيخ جملة الملاحظات والتصويبات بخطابه ، وقد تشرفت بكتابتها مع الخطاب  
بإملاء الشيخ وأرسلت إلى الشيخ أبي بكر الجزائري ، وقد رد عليه الشيخ الجزائري  
بخطاب شكر كما بينا آنفاً في الفصل الخامس وقد أحصيت الأخطاء المطبعية التي أرسلها  
الشيخ إليه فوجدتها حوالي ٢٧٥ خطأ .

هذا وأرجو الله أن يكون في عونكم لنصر دينه وإعلاء كلمته وأن يمتّع  
بكم بمنّه وكرمه .

وفي الختام أرجو من سماحتكم التكرم بتحرير ما لم يتضح لنا معناه  
لنكمل به تصحيح نسختنا، ونحن لكم شاكرون، والسلام عليكم وعلى كل  
عزيز لديكم ورحمة الله وبركاته .

محبكم في الله

محمد بن سليمان بن عبد الله الجراح

الكويت ٢٠ ذو القعدة ١٤٠٨هـ

الموافق ١٩٨٨/٧/٤

خطابه إلى أحد الوجهاء لَمَّا عَلِمَ أَنَّهُ قام بطبع كتيب يحتوي على أدعية منكورة مخالفة للسنة من غير قصد منه ، كما بيّن به الدعاء المشروع وآدابه ، ونصه<sup>(١)</sup> :

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إلى سعادة ع. ص. المحترم حفظه الله .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

وبعد ، فإنه ويا للأسف وكل للأسف ، لقد خدعكم بتدليسه من زين لكم طبع هذه الأدعية المنكرة التي ليس لها زمام ولا خطام ، لا عن الله ولا عن رسوله ولا عن سلف الأمة ، فهو كراكب عمياء ، وخابط خبط عشواء ، في ليلة ظلماء .

وما كفاه ذلك ، حتى إنه قد لعب بآيات الله واستخف بها فيما مزج بين السورتين من شعوذة بأدعية مبتدعة واستغاثة بأسماء مجهولة .

والدعاء والاستغاثة بمثل ذلك شرك أكبر مخرج عن الملة والعياذ بالله ، فهذا الكتاب كله ظلمات بعضها فوق بعض ، ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور ، ويا ليتك لم تكتب اسمك عليه ، وقد تنبه لذلك صاحب المطبعة ، فلم يكتب اسمه لما فيه من خطر المحاكمة على طبعه من غير إذن ، وكذلك

---

(١) وقد شرفني الشيخ بكتابه بإملائه رحمه الله ؛ وتجدر الإشارة إلى أنني قد أزلت اسم الشخص من الخطاب لخصوصيته وأبقيت فحواه .

الذي لفق هذه الأدعية لم يذكر اسمه خشيةً من مغبة إجرامه ولعل هذا من الصوفية المنحرفين الذين قيل في التحذير منهم:

ولا يَغْرُنْكَ مِنَ الصَّوْفِيَةِ طَائِفَةٌ عَنِ الْهَدْيِ أَيُّهُ  
مَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْهَادِي يَتَّبِعْ بِهِ الشَّيْطَانَ فِي الْبُؤَادِي

فعليك يا أخي أن تستدرك الأمر بجمع ما طبع، وتحفر له حفرة في الصحراء وتحرقه فيها، قبل أن ينتشر شرره فيعظم خطره، ويكثر ضرره.

ولو أنك عرضته قبل الطبع على لجنة الفتوى في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، أو على الأقل عرضته عليّ لسلمنا من شره.

وبعد فإن الله تعالى لا يحب المعتدين في الدعاء قال الله تعالى:  
﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾<sup>(١)</sup> أي المتجاوزين للحد في كل الأمور، ومن الاعتداء كون العبد يسأل الله مسائل لا تصلح له، أو ينتطح في السؤال، أو يبالي في رفع صوته في الدعاء، أو يدعو الإنسان أن تكون له منزلة نبي، أو يدعو في مُحال، ونحو هذا من الشطط أو يدعو طالباً معصية، أو يدعو بما ليس في الكتاب والسنة، فيتخير ألفاظاً مُقَفَّاةً وكلمات مُسَجَّعة قد وجدها في كراريس لا أصل لها ولا مُعول عليها، فيجعلها شعاره ويترك ما دعا به رسوله عليه السلام، فكل هذا داخل في الاعتداء المنهي عنه، ويمنع من الاستجابة، ولذا لما سمع عبد الله بن مغفل ابنه يقول: «اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها، فقال: أي بني سل الله الجنة وعُدْ به من النار فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: سيكون قوم يعتدون بالدعاء». وقال العلماء وللدعاء آداب منها أن يدعو الله بأسمائه الحسنى

(١) سورة الأعراف: الآية ٥٥.

قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾<sup>(١)</sup> قيل في تفسيره الله والرحمن. وكان النبي ﷺ إذا اجتهد في الدعاء قال: «يا حي يا قيوم»، وكان عليه الصلاة والسلام يقول: «الْظُّوُّ بِيَاذَا الْجَلالِ وَالْإِكْرَامِ»، ومعنى الظُّوُّ «الْحُوُّ».

وقال ابن القيم في تفسيره القيم، الداعي مندوبٌ أن يسأل الله تعالى بأسمائه وصفاته، كما في الاسم الأعظم «اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت الحنان المنان بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام يا حي يا قيوم»، وهذه الكلمات تتضمن الأسماء الحسنى كما ذكر في غير هذا الموضع.

ثم قال والدعاء ثلاثة أقسام: أحدها أن تسأل الله تعالى بأسمائه وصفاته، وهذا أحد التأويلين في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾، والثاني أن تسأله بحاجتك وفقرك، وذلك، فتقول أنا العبد الفقير، المسكين، البائس الذليل، المستجير، ونحو ذلك، والثالث إن تسأل حاجتك ولا تذكر واحداً من الأمرين، فالأول أكمل من الثاني، والثاني أكمل من الثالث، فإذا جمع الدعاء الأمور الثلاثة كان أكمل وهذه عامة أدعية النبي ﷺ.

وفي الدعاء الذي علّمه صديق الأمة رضي الله عنه ذكر الأسماء الثلاثة فإنه قال في أوله: «اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً» وهذا حال السائل، ثم قال: «وإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت» وهذا حال المسؤول، ثم قال: «فاغفر لي» فذكر حاجته، وختم الدعاء باسمين من الأسماء الحسنى تناسب المطلوب وتقتضيه فقال «إنك أنت الغفور الرحيم».

(١) سورة الأعراف: الآية ١٨٠.

وفي الختام، أرجو الله لكم الخير والعافية وأن يجنبنا وإياكم الفتن  
ما ظهر منها وما بطن، وأن يحفظنا من البلايا والمحن، ونسألك اللهم  
باسمك العظيم ونور وجهك الكريم أن تميتنا على ملة نبينا غير مُبدلين ولا  
مُحرّفين ولا فاتنين ولا مفتونين آمين، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد  
وعلى آله وصحبه أجمعين.

أخوكم

محمد بن سليمان بن عبد الله آل جراح

الكويت ١٣/١/١٤١٣هـ

١٣/٧/١٩٩٢م

إجابته على سؤال من وزارة الأوقاف بشأن مراد الواقف في وثيقة الوقف بقوله العِشِيَات والإِطْعَام والنوافل في عرف الكويت آنذاك، مع بيان أقوال العلماء في الوقف على الذرِيَّة وحكم الوصية الواجبة بما يلي :

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه،

وبعد، فإن الموجب لتحرير هذه الأحرف هو أنني قد سئلت عن نص الواقف في وثيقة الوقف التي كتبها قاضي الكويت في وقته: الشيخ محمد بن عبد الله العدساني: في ٢٨ رجب سنة ١٣٢٢هـ جاء فيها أن م. ح. : أوقفت بيتها على أولاد إبراهيم وأولاد أيوب: ويطعمون ويضحون لها ولوالديها فما حكم هذا الوقف وما المراد بالإطعام.

الجواب أن العِشِيَات والإِطْعَام والنوافل: التي يشترطها الواقف في وقفه ويكتبها قضاة العداسنة في وثائق الوقف.

هذه الكلمات كلها مترادفة في عرف أهل الكويت القديم الذي مر بنا وحضرناه.

ومراد الواقف بإحدى هذه الكلمات أن الموقوف عليه يجب عليه أن يصنع طعاماً طيباً، ويتصدق به على الفقراء والجيران في ليالي مخصوصة



يسمونها نوافل: وهي ليلة عاشوراء: وليلة ١٢ من ربيع الأول: وليلة الإسراء في ٢٧ رجب: وليلة النصف من شعبان: وكل ليلة جمعة من شهر رمضان، ويسمون آخر جمعة من شهر رمضان اليتمة لأن الإطعام عندها ينقطع حتى تدخل السنة الثانية<sup>(١)</sup>.

وكان السوق في تلك الأيام يضيق من كثرة الناس الذين يشترون اللحم، والعيش، والكشمش، والنخى، وحب الرمان الجاف، إداماً لذلك الطعام.

هذا ما كان يقصده الواقف، ويعرفه القاضي جيداً في عرف زمانه حين يكتبه، والفاضل بعد الإطعام المذكور والأضحية من غلة الوقف فهو حق للموقوف عليهم، ولا يفسر الإطعام بأنه عام لجميع وجوه الخيرات، لأن في ذلك محظورين أحدهما تغيير نص شرط الواقف، والثاني حرمان الموقوف عليهم من حقهم ولا يخفى إثم ذلك.

ثم إن مثل هذا الوقف لا يجوز لأحد كائناً من كان أن يأخذه من يد الموقوف عليهم، لأنه ملكهم وغلته لهم وهم محصورون، فالنظارة تكون لهم على قدر ملكهم من الوقف، فهم أحق بها وأهلها.

فإذا انقطعت الجهة الموقوف عليها على الترتيب المذكور في محله فحينئذ يكون وقفاً على المساكين وتكون النظارة للحاكم الأمين أو نائبه.

السبت ١٥ جمادى الآخرة ١٤١٢هـ: الموافق ٢١/١٢/٩١م، محمد سليمان بن عبد الله الجراح.

---

(١) هذا مجرد توضيح من الشيخ لمراد الواقف في الليالي المخصصة في العرف آنذاك وليس لبيان مزية أو نحوها لهذه الليالي فليعلم، ذلك أني كتبتة بإملاء الشيخ.

— بيان أقوال العلماء في الوقف على الذرية<sup>(١)</sup>

(ملحق إجابته على سؤال وزارة الأوقاف)

(قال في متن دليل الطالب للعلامة مرعي)<sup>(٢)</sup>:

فصل: ومن وقف على ولده وولد غيره: دخل الموجودون فقط حال الوقف من ذكور وإناث بالسوية من غير تفضيل: ودخل أولاد الذكور خاصة. قال محشيه الشيخ محمد بن سوان وجدوا حالة الوقف أو لا: ويستحقونه مرتباً بعد آبائهم فيحجب أعلامهم أسفلهم كقوله: وقفته على أولادي بطناً بعد بطن.

(وقال في الزاد وشرحه)<sup>(٣)</sup>:

وإن وقف على ولده أو أولاده أو ولد غيره: ثم على المساكين فهو لولده الموجودين حين الوقف الذكور والإناث بالسوية لأنه شَرَكَ بينهم: ثم بعد أولاده لولد بنيه وإن سفلوا لأنه ولده ويستحقونه مرتباً وجدوا حين الوقف أو لا دون ولد البنات. انتهى باختصار.

(وقال الشيخ عثمان في شرح العمدة)<sup>(٤)</sup>:

ومن وقف على ولده أو أولاده أو ولد ولده ثم المساكين شمل أولاده الموجودين حين الوقف الذكور والإناث يشملهم بالسوية لأنه شَرَكَ بينهم

---

(١) هذا الجزء أحقه الشيخ بالخطاب السابق، ويتضمن بيان أقوال العلماء في الوقف على الذرية كما أشرنا آنفاً.

(٢) دليل الطالب، ص ١٧٢.

(٣) شرح الزاد، (٥/٥٥٢).

(٤) شرح العمدة، ص ٤٠٩.

وإطلاقها يقتضي التسوية كما لو أقرّ لهم بشيء ثم بعد أولاده يشمل أولاد بنيه وإن نزلوا لأنهم أولاده ويستحقونه مرتباً طبقة بعد طبقة فيحجب أعلاهم أسفلهم دون أولاد بناته.

(وقال في الإقناع)<sup>(١)</sup>:

وإن وقف على عقبه أو نسله أو ولد ولده أو ذريته دخل فيه ولد البنين وإن نزلوا ولا يدخل ولد البنات بغير قرينة.

(وقال في الغاية وشرحها)<sup>(٢)</sup>:

فصل: وإذا لم يشترط واقف ناظراً على الموقوف أو شرطه أي النظر لمعين فمات المشروط له فليس للواقف ولاية النصب: لانتفاء ملكه فلم يملك النصب ولا العزل: ويكون نظره لموقوف عليه إن حُصرَ موقوف عليه: كأولاده وأولاد زيد فينظر كل منهم على حصته كالملك المطلق المشترك: سواء كان عدلاً أو فاسقاً: لأنه ملكه: وغلته له: وإلا بأن كان الموقوف عليه غير محصور كالوقف على الفقراء والمساكين والعلماء والقراء: فنظره للحاكم.

فهذه النصوص ومثلها كثير تدل بوضوح على أن ما بعد كلمة (على) إذا لم يعين الواقف ناظراً خاصاً: يكون ما بعدها موقوفاً عليه وناظراً للوقف الذي وقف عليه وتدل أيضاً: على أن الوقف يشمل أولاد إبراهيم وأولاد أيوب وذريتهم مهما نزلوا: خلافاً لمن زعم غير ذلك واتخذ سلاحاً لدفع صاحب الحق عن حقه.

(١) الإقناع، (٢٠/٣).

(٢) شرح الغاية، (٤/٣٢٤).

وبعد فإنه ليس من مسوغات حل الوقف وإبطاله إذا كان موقوفاً على الذرية فالوقف سواء كان ذرياً أو خيرياً عقد لازم: لا يفسخ بإقالة ولا غيرها ولا يوهب ولا يرهن ولا يورث ولا يباع: إلا أن تتعطل منافعه بخراب أو غيره ولم يوجد ما يعتمر به: فيباع ويصرف ثمنه في مثله أو بعض مثله وبمجرد شراء البديل يصير وقفاً.

وأما الكتيب الذي ألف بعد قضاة العداسنة ووفاة شيخنا العلامة عبد الله بن خلف الدحيان لإبطال الوقف الذري فهو مصادم للحكمة التي شرع الوقف لها.

وكذلك ما يسمونها: الوصية الواجبة التي ابتدعوها في قسمة الموارث فإنه لم يذكرها أحد ممن ألف بالفرائض ولما سمع بها علماء نجد سخروا منها وإني أخشى أن يكون مثل ذلك داخلاً في وعيد من قال الله فيهم: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾<sup>(١)</sup>.

أملاه

محمد بن سليمان بن عبد الله آل جراح

الكويت في ٢٠ جمادى الآخرة ١٤١٢ هـ

الموافق ١٢/٢٦/١٩٩١ م

(١) سورة التوبة: الآية ٣١.

إجابته على أحد الأسئلة المتعلقة بصور الاستنابة في نفل الحج ومعناها عند الأصحاب، كما ألقى إجابته بأقوال العلامة ابن سعدي والعلامة ابن بدران في هذه المسألة :

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

س - أرجو أن توضحوا قول الأصحاب «ويصح أن يستناب قادر وغيره في نفل حج أو بعضه» فهل هذا القول على إطلاقه، وهل له الاستنابة في الإحرام، أو الوقوف بعرفة، ثم يتم هو الباقي؟ ثم إن استناب في الإحرام، فهل يحتاج هو إلى إحرام، فإن احتاج فما فائدة الاستنابة؟ وهل لهذه المسألة نظائر فقهية؟

ج - استنابة القادر في حج التطوع فيه روايتان عن الإمام أحمد ذكرهما ابن قدامة في المغني (أحدهما) يجوز وهو قول أبي حنيفة (والثانية) لا يجوز وهو مذهب الشافعي .

فإذا كان في صحة استنابة القادر في نفل الحج الكامل خلاف ولم يرد نص إلا في جواز استنابة العاجز في الحج الواجب وفي الرمي عن الصبيان ونحوهم من المعذورين، فكيف يجوز للقادر القوي أن يستناب في بعض حج التطوع ثم هو يكمل الباقي بنفسه، أليس هذا من التلاعب في هذه العبادة العظيمة التي هي من شعائر الله تعالى الواجب تعظيمها، وفي الأثر: إستفت قلبك وإن أفتاك الناس وأفتوك .

وعليه فالذي يظهر لي أن ما أطلقه الأصحاب في جواز الاستنابة في بعض حج التطوع، وقاسوا صحته على صحة الاستنابة في بعض الصدقة مقيد جوازه بما مثلوا به وهو أن يموت إنسان قبل أن يتم الحج فيستنيب عنه في بقية المناسك إنساناً حلالاً يحرم إحراماً مبنياً على إحرام الأول فتكون نيابته نيابة تكميل لا نيابة استقلال، فهذا الذي تتضح منه صورة الاستنابة في البعض وينشرح له الصدر.

ونذكر هنا شاهداً لما قلنا، ما جادت به قريحة الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي، وقد سئل عن (إذا عوفي المستنيب قبل إحرام النائب فما الحكم في النسك والنفقة؟) فقال رحمه الله في أثناء جوابه ويمكن الاستدلال عليها بكلام الأصحاب وأخذها من كلامهم، وذلك أنهم كما ذكروا الاستنابة وذكروا أنه إذا عوفي قبل إحرام النائب أنه لا يجزىء عن فرض المستنيب.

فدل ذلك على أنها يكون ثوابها وأجرها للمستنيب لا للنائب، ولم يذكرها النفقة فدل على أنها تكون كلها للنائب وأنه لا يرُدّ منها شيئاً.

ومن تدبر كلام الأصحاب في جميع المسائل عرف ما يدخل في ظاهر كلامهم ومفهومه ومنطوقه وما لا يدخل، ويحسن به تطبيق المسائل على كلامهم، كما كان يفعله كثيراً صاحب الفروع وبعده صاحب الإنصاف في شرحه للمقنع وتتبع كلامه.

ثم قال رحمه الله: وانظر إلى الإخلال بهذا كيف أحوجنا وأحوج قبلنا ابن نصر الله والشيخ عثمان إلى أن نستدل على هذه المسألة بأصول وكلام خارج عن عبارتهم الخاصة بهذا الموضوع.

ولو رجعنا إلى كلامهم في نفس المسألة التي وقع فيها الإشكال لوجدناه يؤخذ من قريب، فجزاهم الله عنا وعن جميع المسلمين أفضل الجزاء، وفتح علينا من أبواب فضله وكرمه ما فتح عليهم إنه جواد كريم، انتهى كلامه باختصار من فتاويه .

وأخيراً تجدون في طَيِّهِ جوابين لحل هذه المسألة أحدهما، للشيخ العلامة ابن بدران، والثاني للشيخ العلامة عبدالرحمن السعدي ففيهما الشفاء، والله أعلم .

محمد سليمان آل جراح

١٤ جمادى الآخرة ١٤١٤

يوافق ١٩٩٣/١١/٢٧ م

جواب الشيخ العلامة عبد الرحمن السعدي على سؤال  
يتعلق في مسألة الاستنابة لمن مات في أثناء الحج<sup>(١)</sup> :

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبعد فإني محمد بن سليمان آل جراح قد سألت الشيخ العلامة  
عبد الرحمن الناصر السعدي رحمه الله تعالى عما إذا مات المحرم بالحج  
وهو بعرفات أو في انصرافه منها، فهل يجوز لمن هو متلبس بالحج من رُفقته  
أن ينوب عنه أيضاً في بقية المناسك أم يشترط أن يكون النائب حلالاً ثم  
يحرم من حيث مات المنوب عنه، فأجابني في ٢٠ شعبان سنة ١٣٧٠ بما يلي  
فقال:

الأصحاب رحمهم الله لم يفصلوا في هذا الموضوع تفصيلاً يحصل به  
توضيح البيان وإنما يؤخذ الحكم من ظاهر كلامهم، فقالوا لا يصح أن يؤدي  
الإنسان في عام حجتين، فيؤخذ من هذه العبارة أن المتلبس بالحج من رُفقته  
أو غيرهم سواء كان حاجاً عن نفسه أو غيره لا ينوب عنه وإنما ذكروا النيابة  
في الرمي في النفل مطلقاً وفي الفرض لعذر، واشتروا أن يكون محرماً  
لا حلالاً وذلك لورود الآثار عن الصحابة في الرمي عن الصبيان ومن في  
حكمهم من المعدورين، فأصل السؤال أن يستناب عنه في بقية المناسك  
إنسان حلال يحرم إحراماً جديداً إلا أنه إحرام مبني على إحرام الأول، يبني

---

(١) هذه الرسالة تشبه الرسالة الخامسة، ص ١١٩ والفرق بينهما أن هذه الرسالة قد كتبها الشيخ  
رداً على سؤال ورد إليه من الكويت وقد استفاد الشيخ من إجابة ابن سعدي عليه سابقاً.



فيه لا يتندي فيه، فيكون نيابة تكميل لا نيابة استقلال، وهذا هو ظاهر كلامهم من غير تصريح، ومع هذا فلي رأي خاص وهو أنني أرى إن من مات في أثناء الحج لا يستتاب عنه في بقيته، لأنه لم يرد في ذلك شيء عن النبي ﷺ، بل ظاهر قصة الرجل الذي وقصته راحلته في عرفة وإن النبي ﷺ لم يأمرهم أن يستنوبوا له، يدل على أن هذا غير سايع ولو كان سايعاً مع كثرة الحاجة إليه لورد فيه أدلة بينة، وأيضاً قول النبي ﷺ: «جنبوه الطيب ولا تخمروا رأسه ولا وجهه فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً»<sup>(١)</sup> دليل على أن إحرامه باق ولو كان ينوب عنه غيره لكان النائب يقضي عنه بقية المناسك ويزول عن الميت ما منع منه، وهذا القول هو الصحيح عند الشافعية، وأظن فيه قولاً في مذهب الإمام أحمد لكنني غير متيقن، ومن قواعد الشريعة الكلية أن من شرع في عمل عازماً على تكميله فتعذر عليه بموت أو غيره فقد وقع أجره على ربه وتم له ذلك العمل والله أعلم - انتهى كلامه بحروفه ومن خطه الدقيق الموجود عندي نقلته.

محمد سليمان آل جراح

(١) في الصحيحين من حديث ابن عباس.

وفيما يلي جواب الشيخ العلامة ابن بدران على هذه المسألة منقولاً من «العقود الياقوتية في جيد الأسئلة الكويتية»<sup>(١)</sup> :

وأما قول الفاضل في السؤال وما صورة الاستنابة في بعض حج النفل وبعض عمرته بلا عذر .

فأقول قسم الشيخ موفق الدين المقدسي في المغني النيابة في حج التطوع أقساماً فقال أما حج التطوع فيقسم أقساماً ثلاثة أحدها أن يكون ممن لم يؤد حجة الإسلام فلا يصح أن يستناب في حجة التطوع لأنه لا يصح أن يفعله بنفسه فبأمينه أولى، الثاني أن يكون ممن قد أدى حجة الإسلام وهو عاجز عن الحج بنفسه فيصح أن يستناب في التطوع، فإن ما جازت الاستنابة في فرضه جازت في نفله كالصدقة، الثالث أن يكون قد أدى حجة الإسلام وهو قادر على الحج بنفسه، فهل له أن يستناب في حج التطوع، فيه روايتان، أحدهما يجوز وهو قول أبي حنيفة لأنها حجة لا تلزمه بنفسه فجاز أن يستناب فيها كالمعضوب، والثانية لا يجوز وهو مذهب الشافعي، لأنه قادر على الحج بنفسه، فلم يجز أن يستناب منه كالفرض، هذا كلامه، وأنت تراه أطلق الروایتين هنا لكنه صرح في الكافي باختيار الرواية الأولى، وعليها سلك المتأخرون، وعُلم من كلامه أن شرط الاستنابة في حج التطوع لمن لا عذر له أن يكون المستناب قد أدى حجة الإسلام، وهذا الشرط شامل

---

(١) تأليف العلامة ابن بدران بتحقيق د. عبد الستار أبو غدة، كل ما ذكر أعلاه متصل بسؤال الاستنابة .

للاستئابة في جميع أفعال الحج والعمرة وفي بعضها، وبجواز الاستئابة في البعض، صرح في المنتهى والإقناع وأشار شارحهما البهوتي أن مبنى ذلك القياس على الاستئابة في الصدقة وتبع في ذلك صاحب المغني، فعلى هذا فإن صورة الاستئابة في بعض حج النفل وعمرته كصورة الاستئابة في بعض الصدقة، فيعتبر كون النائب ثقة مسلماً، وهذا لا بد من نية المستئيب عند الاستئابة، ونية النائب حين الشروع في الفعل، كما لو استئابه في ذبح أضحيته، ويجوز له أن يستئيب في إحرام حجه وعمرته بأن يقول لآخر أنتك عني في الإحرام عن حجتي أو عمرتي أو عنهما معاً، ثم إن النائب يحرم عن المستئيب وينوي عنه فيكون النائب كالمنوب عنه في ذلك لأنه فرعه وتترتب عليه أحكام المحرم، ومثل ذلك الطواف والسعي والوقوف بعرفة، لأن كل واحد منها كأنه مستقل بنفسه عن الباقي وإن كان الحج أو العمرة مركبين منها، والذي يظهر لي أنه لو استئاب رجلاً أو امرأة في إحرام لم يجز للمستئيب أن يُجَزَّئُهُ لأن الإحرام اسم شامل لما به يكون التحلل فلا تصح الاستئابة في طوافه الذي هو من لوازم التحلل منه لأننا ادعينا أن الإحرام مثلاً مستقل بنفسه وهو بعض من أبعاض الحج والعمرة، وقد نصوا على البعض ولم ينصوا على بعض البعض، وهذا لا ينافي قواعد أصحابنا في هذه المسألة، ولأنه لو فعل لأدى إلى التلاعب، كما أنه يظهر لي أنه ليس للنائب أن يستئيب لأنه يؤدي إلى التسلسل وهو باطل في العقلية فكيف لا يكون باطلاً في الشرعيات. هذا ما يفيد إطلاقتهم، ويشمل كلامهم فرعاً آخر، والذي يظهر لي أنه أصل المسألة وهذا الفرع هو أن يستئيب إنساناً إنساناً في الحج ثم يموت الغائب قبل أن يتم الحج أو العمرة أو قبل أن يتمها، فإن للمستئيب أن يستئيب الباقي فيكون الباقي بعض الحج أو العمرة أو بعضهما،

نص الإمام على صحة ذلك، فقد نقل القاضي أبو يعلى في كتابه التعليق الكبير، وهو المسمى بالخلاف الكبير، أن الإمام أحمد سئل عن رجل أعطي دراهم يحج بها عن إنسان فمات في بعض الطريق، فقال ليس عليه شيء مما أنفق ويحج بالباقي من حيث بلغ هذا الميت، هذا كلامه ومنه تتضح صورة الاستنابة في البعض والله تعالى الموفق. اهـ.

\* \* \*

## إجابته على سؤال من الإدارة العامة للإفتاء والبحوث الشرعية في بيان الحكم في حجة وقف:

تَرَدُّ على الشيخ أسئلة من وزارة الأوقاف، من الإدارة العامة للإفتاء وأحياناً من الموسوعة التي تشرف عليها الوزارة فيجيب عليها الشيخ، وهنا سؤال من الإدارة العامة للإفتاء لبيان الحكم في حجة وقف، ونظراً لخصوصيتها وتعلقها بأسماء أسر وأفراد فنحن نذكرها مجردة عنها إلا من حروفها، وقد شرفني الشيخ بكتابة رده بإملاء منه، ونص السؤال:

١٣ ذو القعدة ١٤١٤هـ

١٩٩٤/٤/٢٤م

فضيلة الشيخ محمد بن الجراح المحترم.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

فقد تقدم إلى لجنة الفتوى بإدارة الإفتاء والبحوث الشرعية

(ع. م. ع.) طالباً بيان الحكم في حجة وقف.

والحجة عبارة عن أن المرحوم (م. ق.) وقف عقاراً على أخته (هـ)

و (م) بنات (ق) وعلى بنته (ل)، وأما ذريتهم فلا يدخلون في الوقفية، وأجرة

البيت يعمر فيها ما دام ما احتجن إلى النزول فيه أو إحداهن، ومن بعد

رؤوسهن فهو وقف على إمام مسجد محمد بن حمود الشايح.

وقد توفيت الأختان، والموجودة الآن (ل) ابنة الواقف، والمستفتي

يطلب بيان نصيب الأختين هل يذهب إلى ابنة الواقف أو إلى إمام المسجد.

ولما كانت نصوص الفقهاء مختلفة في ذلك، وكانت ألفاظ الواقف تحمل على العرف.

وبما أن فضيلتكم خير بأعراف الكويت فترجوا التكرم ببيان مراد الواقف من قوله (مِنْ بَعْدِ رُؤُوسِهِن) هل المقصود أن الوقف لا يعود إلى المسجد إلا بعد انقراض جميع الموقوف عليهن، أم أن المراد بكلمة رؤوسهن إخراج الذرية، وأن الوقف على الرؤوس دون الذرية ويكون نصيب من مات يعود إلى المسجد؟ ومرفق صورة من حجة الوقف.

جعلكم الله عوناً على إظهار الحق.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

المدير العام

لإدارة الإفتاء والبحوث الشرعية

مشعل مبارك الصباح

وقد أجاب شيخنا بما يأتي :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إلى المدير العام لإدارة الإفتاء والبحوث الشرعية في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الشيخ مشعل مبارك الصباح المحترم.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

بيدي كتابكم الكريم المؤرخ ١٣ ذو القعدة سنة ١٤١٤هـ، الموافق

٩٤/٤/٢٤.

فالجواب عما ذكر فيه أن (م. ق) أوقف بيته على أخته (هـ) و (م) بنات (ق) وعلى بنته (ل)، وأما ذريتهم فلا يدخلون في الوقفية ومن بعد رؤوسهن فهو وقف على إمام مسجد محمد بن حمود الشايع.

فهذا النص واضح شرعاً و عرفاً بأن الذرية لا يدخلون في الوقف وأن إمام المسجد ليس له حق في الوقفية إلا من بعد انقراض جميع الموقوف عليهم، لأن الواقف استعمل صيغة الجمع وليس في نص الواقف ما يحمل على العرف، وقوله: بعد رؤوسهن تأكيد لما سبق بأن الذرية لا يدخلون، وأن ليس لأحد في الوقف نصيب إلا من بعد انقراضهن، وأن من مات منهن يصير نصيبه من الوقف إلى الباقي.

وفي «شرح الغاية» وغيرها من كتب الحنابلة: «لو وقف على ثلاثة كزيد

وعمرو وبكر ثم على المساكين، فمن مات منهم رجع نصيبه لمن بقي منهم لأنه الموقوف عليه أولاً، وعوده إلى المساكين مشروط بانقراضهم إذ استحقاقهم مرتب بِثُمَّ. فإن ماتوا أي الثلاثة فللمساكين عملاً بشرطه»<sup>(١)</sup>.

محمد بن سليمان بن عبد الله آل جراح

٤ ذو الحجة ١٤١٤هـ

١٤/٥/١٩٩٤م

---

(١) شرح الغاية، (٤/٣٠٣).



الفصل الثامن  
مُخَنَّرَاتٌ مِنْ رَسَائِلِهِ الْعَامِيَّةِ

رَفَعُ  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

## مُخْتَارَاتٌ مِنْ رَسَائِلِهِ الْعِلْمِيَّةِ

عندما تخطى شيخنا محمد الجراح مرحلة الطلب شرع في كتابة بعض الرسائل العلمية المدعّمة بقوة الحجّة والدليل، وهي في الحقيقة نابعة من مشاهداته واطلاعه على بعض الأخطاء التي يرتكبها أحياناً كثير من الناس في أمور العادات والعبادات، وكل ذلك من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ، ومن حقوق الله تعالى على العلماء أن يبينوا للناس ويرشدوهم إلى الطريق الصواب التي ترضي الله تعالى.

وأحياناً يكون القصد من كتابتها إعلام الغُمر من الناس مسائل مهمة لا ينبغي للمسلم أن يجهلها، وأحياناً تكون كنصائح وإرشادات لا يستغني عنها المسلم صغيراً كان أو كبيراً.

وقد علّق شيخنا معظم هذه الرسائل على جدران مسجده، وجعلها في مستوى الناظر والقارئ، وسهّل عباراتها واختصرها، بحيث يستطيع المطلع عليها أن يفهم ما فيها بسهولة ويسر. كما أنه احتفظ ببعض الآخر من هذه الرسائل لخصوصيتها أو لسعتها، وخص بعضها طلاب العلم.

وفي الحقيقة أننا سنفرد فصلاً آخر للرسائل المطولة، ونعني بذلك «المنسك» الذي أعدّه عند ذهابه إلى الحج لأهميته ولأنه يعد الرسالة الوحيدة التي صنفها الشيخ بشيء من التفصيل، وكذلك بعض الرسائل، كما سيأتي في الفصل الحادي عشر.

## رسالة في الانتفاع بالوقت :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بسم الله والحمد لله نحمده ونستهديه

هذه وصية الإمام الموفق<sup>(١)</sup> ابن قدامة، طيَّب الله روحه، ما لفظه :

اغتنم رحمك الله حياتك النفيسة، واحتفظ بأوقاتك العزيزة، واعلم أن مدة حياتك محدودة، وأنفاسك معدودة، فكل نفس ينقص به جزء منك، والعمر كله قصير، والباقي منه هو اليسير، وكل جزء منك جوهرة نفيسة لا عدل لها، ولا خلف منها، فإنَّ بهذه الحياة اليسيرة خلود الأبد في النعيم، أو العذاب الأليم. وإذا عادلت هذه الحياة بخلود الأبد علمت أن كل نفس يعدل أكثر من ألف ألف عام في نعيم لا خطر له أو خلاف ذلك، وما كان هكذا فلا قيمة له.

فلا تضيع جواهر عمرك النفيسة بغير عمل، ولا تذهبها بغير عوض، واجتهد ألا يخلو نفسٌ من أنفاسك إلا في عمل طاعة أو قربة تتقرب بها، فإنك لو كانت معك جوهرة من جواهر الدنيا لساءك ذهابها فكيف تُفترط في ساعاتك وأوقاتك، وكيف لا تحزن على عمرك الذاهب بغير عوض.

---

(١) هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن نصر بن عبد الله المقدسي، ثم الدمشقي الصالحي، الفقيه، الإمام موفق الدين أبو محمد، ولد في شعبان سنة ٥٤١هـ بجماعيل، فقيه المذهب، وكتابه «المغني» أشهر من أن يُعرف، قال في مقدمة «شرح الإقناع»: إذا أطلق المتأخرون كصاحب الفروع والفاائق والاختيارات وغيرهم «الشيخ» أرادوا به الشيخ موفق الدين بن قدامة، انظر الذيل لابن رجب (٤/١٣٣)، البداية والنهاية (١٣/٩٩)، الأعلام (٤/٦٧).

وما أحسن قول الإمام عبد القوي<sup>(١)</sup> في «منظومة الآداب»:

فكابذُ إلى أن تبلغَ النفسُ عُذْرَهَا  
ولا تُذهبنِ العُمَرَ منكَ سَبْهَلًا  
فمن هجر اللذات نال المنى ومن  
وفي قمع أهواءِ النفوسِ اعتزازُها  
فلا تشتغلِ إلَّا بما يُكسبُ العُلا  
وفي خلوةِ الإنسانِ بالعلمِ أنسُهُ  
ويسلم من قالٍ وقيلٍ ومن أذى  
فكنِ جِلْسَ بيتٍ فهو سَترٌ لعورةِ  
وخير جليسِ المرءِ كُتُبٌ تفيده  
وخالطِ إذا خالطتِ كلَّ موفقٍ  
وإياكِ والهَمَّازَ إن قمتَ عنه وال  
وكُفِّ عن العورىِ لسانكِ وليكنِ  
وحصِّنِ عن الفحشا الجوارحِ كُلِّها  
وحافظِ على فعلِ الفروضِ بوقتِها  
ونادِ إذا ما قُمتَ في الليلِ سامعاً  
ومُدِّ إليه كَفَّ ففَرِّكَ ضارِعاً

وكن في اقتباس العلم طلاع أنجد  
ولا تُغبِنن في نعمتين بل إجهد  
أكب على اللذات عَضَّ على اليد  
وفي نيلها ما تشتهي ذُل سَرْمَدي  
ولا تَرَضَّ للنفسِ النفيسة بالردِّي  
ويسلم دين المرء عند التوحد  
جليس ومن واشٍ بغيضٍ وحُسدِ  
وحرز الفتى عن كل غاوٍ ومُفسدِ  
علوماً وآداباً كعقلٍ مُؤَيِّدِ  
من العلماء أهل التقى والتعبد  
بِذِي فإن المرءَ بالمرءِ يقتدي  
دواماً بذكر الله يا صاحبي ندي  
تَكُنْ لك في يوم الجزأ خيرَ شُهدِ  
وخذ بنصيبٍ في الدُّجَى من تَهَجِّدِ  
قريباً مجيباً بالفواضِلِ يَتَّدي  
بقلبٍ منيبٍ وادعُ تُعْطَ وتَسْعُدِ

(١) هو محمد بن عبد القوي بن بدران بن عبد الله المندي المرداوي، الفقيه، المحدث، النحوي، شمس الدين أبو عبد الله، ولد سنة ٦٣٠هـ، قال الذهبي: كان حسن الديانة، دمث الأخلاق، كثير الإفادة، وقال الذهبي أيضاً: وجلست عنده وسمعت كلامه ولي منه إجازة، وقال ابن رجب في «الطبقات»: وممن قرأ عليه العربية الشيخ الإمام ابن تيمية، ومنظومته مشهورة، شرحها السفاريني في «غذاء الألباب»، انظر مقدمتها (١/١٤).

ولا تطلبين العلمَ للمالِ والرياءِ      فإن مِلاكَ الأمرِ في حسنِ مقصدِ  
وكن عاملاً بالعلمِ فيما استطعتَه      ليُهدى بكَ المرءُ الذي بكَ يُقتدي  
وكن حريصاً على نفعِ الوَرَى وهداهُموا

تَنَلْ كُلَّ خَيْرٍ فِي نَعِيمٍ مَوْبِدِ  
وَكُنْ صَابِراً بِالْفَقْرِ وادِّرِ الرِّضَا      بما قَلَبَ الرَّحْمَنُ وَأَشْكُرْهُ تَحْمِدِ  
فَمَا الْعِزُّ إِلَّا فِي الْقِنَاعَةِ وَالرِّضَا      بأَدْنَى كِفَافٍ حَاصِلِ وَالتَّزْهَدِ  
فَمَنْ لَمْ يَقْنَعَهُ كِفَافٌ فَمَا إِلَى      رِضَاهُ سَبِيلِ فَاقْتَنِعْ وَتَقْصِدِ  
فَمَنْ يَتَغَنَّى يُغْنِيهِ اللَّهُ وَالغِنَى      غِنَى النَّفْسِ لَا عَن كَثْرَةِ الْمُتَعَدِّدِ  
وَإِيَّاكَ وَالْإِعْجَابَ وَالْكَبْرَ تَحْضُ بِالسَّعَدِ

سادة في الدارين فازشذ وارشد  
فخذها بدرسٍ ليس بالنوم تُدرِكنَ      لأهلِ النَّهْيِ وَالْفَضْلِ فِي كُلِّ مَشْهَدِ  
وعَظَ الإِمَامُ أَبُو الْوَفَاءِ بِنِ (١) عَقِيلٌ يَوْمًا فَقَالَ: يَا مَنْ يَجِدُ فِي قَلْبِهِ  
قِسْوَةً، إِحْذَرِ أَنْ تَكُونَ نَقَضْتَ عَهْدًا، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ  
مِيثَاقَهُمْ لَعْنَتُهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَلْسِيَةً﴾ (٢).

وسُئِلَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَقِيلَ لَهُ: مَا تَقُولُ فِي عِزَّةِ الْجَاهِلِ؟ فَقَالَ:  
خِبَالٌ وَوِبَالٌ، تَضُرُّهُ وَلَا تَنْفَعُهُ. فَقِيلَ: فَعِزَّةُ الْعَالَمِ؟ فَقَالَ: مَا لَكَ وَمَا لَهَا،  
مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا، تَرِدُ الْمَاءَ وَتَرَعَى الشَّجَرَ إِلَى أَنْ تَلْقَى رَبَّهَا.

\* \* \*

(١) هو علي بن عقييل بن أحمد البغدادي، الفقيه الأصولي، ولد سنة ٤٣١هـ، له كتاب  
«الفصول» و«التذكرة»، وله «الفنون» أكبر مصنف في الإسلام، انظر «المنهج الأحمد»  
(٢/٢٢٠)، و«المدخل» ص ٤١٦.

(٢) سورة المائدة: الآية ١٣.

## رسالة في مضارّ النوم بعد صلاة الفجر وبعد العصر وبعد صلاة المغرب:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بيان مضار النوم بعد صلاة الفجر وبعد العصر وبعد صلاة المغرب:

قال العلامة ابن القيم: في الهدى النبوي: نوم النهار رديء؛ يورث الأمراض الرطوبية والنوازل ويفسد اللون ويورث الطحال ويرخي العصب ويكسل، ويضعف الشهوة إلا في وقت الصيف وقت الهاجرة، وأردؤه نوم أول النهار، وأردأ منه النوم آخره بعد العصر.

ورأى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ابناً له نائماً نومة الصبحة فقال

له: قم، أتانم في الساعة التي تقسم فيها الأرزاق؟

وقيل: نوم النهار ثلاثة: خُلِقَ، وخُرِقَ، وحُمِقَ. فالخلق: نومة

الهاجرة؛ وهي خلق رسول الله ﷺ، والخرق نومة الضحى؛ تشغل عن أمر الدنيا والآخرة، والحُمق نومة العصر، قال بعض السلف من نام بعد العصر فاختلس عقله فلا يلومَنَّ إلا نفسه.

وقال الشاعر:

ألا إن نومات الضحى تُورثُ الفتى خبالاً ونومات العُصير جنونُ

ونوم الصبحة يمنع الرزق؛ لأن ذلك وقت تطلب فيه الخليقة أرزاقها،

وهو وقت قسمة الأرزاق، فنومه حرمان إلا لعارض أو ضرورة. وهو مضر

جداً بالبدن؛ لإرخائه البدن، وإفساده للفضلات التي ينبغي تحليلها بالرياضة

فيحدث تكسراً وعياً وضعفاً، وإن كان قبل التبرُّز والحركة والرياضة وإشغال

المعدة بشيء فذلك الداء العضال المولّد لأنواع من الأدوية.

وقال في «شرح مدارج السالكين»: المفسد الخامس من مفسدات القلب: كثرة النوم؛ فإنه يميم القلب، ويثقل البدن، ويضيع الوقت، ويورث كثرة الغفلة والكسل. ومنه المكروه جداً، ومنه الضَّارُّ غير النافع للبدن. وأنفع النوم ما كان عند شدة الحاجة إليه، ونوم أول الليل أحمد وأنفع من آخره، ونوم وسط النهار أنفع من طرفيه، وكلما قرب النوم من الطرفين قل نفعه وكثر ضرره، ولا سيما نوم العصر والنوم أول النهار إلا لسهران: ومن المكروه عندهم النوم بين صلاة الصبح وطلوع الشمس؛ فإنه وقت غنيمة، وللسير ذلك الوقت عند السالكين مزية عظيمة، حتى لو ساروا طول ليلهم لم يسمحوا بالعودة عن السير ذلك الوقت حتى تطلع الشمس، فإنه أول النهار ومفتاحه، ووقت نزول الأرزاق، وحصول القسم، وحلول البركة، ومنه ينشأ النهار. وينسحب حكم جميعه على حكم تلك الحصة، فينبغي أن يكون نومها كنوم المضطر.

وبالجملة، فأعدل النوم وأنفعه نوم نصف الليل الأول وسدسه الأخير وهو مقدار ثمان ساعات، وهذا أعدل النوم عند الأطباء، وما زاد عليه أو نقص منه أثر عندهم في الطبيعة انحرافاً بحسبه. ومن النوم الذي لا ينفع أيضاً: النوم أول الليل عقب غروب الشمس حتى فحمة العشاء، وكان النبي ﷺ يكرهه، فهو مكروه شرعاً وطبعاً. وفي شرح السفاريني<sup>(١)</sup> حديث عمر رضي الله عنه: «إياكم ونومة الغداة فإنها مبخرة، ومجفرة، ومجعرة»، قال أبو عبيد: مبخرة: تزيد في البخار وتغلظه، ومجفرة: قاطعة للنكاح، ومجعرة: مبيسة للطبيعة.

\* \* \*

(١) السفاريني، «غذاء الألباب لشرح منظومة الآداب» (٢/٣٥٥).



## رسالة في الترغيب في طلب العلم والترهيب من الجهل :

قال تعالى : ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾<sup>(١)</sup> ؛ وقال تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾<sup>(٢)</sup> ، وقال تعالى : ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾<sup>(٣)</sup> ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾<sup>(٤)</sup> .

وقال رسول الله ﷺ : « لا حسد إلا في اثنتين ، رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها » متفق عليه . وقال عليه الصلاة والسلام : « من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً في الجنة » رواه مسلم . وقال عليه الصلاة والسلام : « الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله تعالى وما والاه وعالماً ومتعلماً » رواه الترمذي وقال : حديث حسن . قوله : وما والاه أي طاعة الله .

وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه : « تعلم العلم حسنة ، وطلبه عبادة ، ومدارسته تسبيح ، والبحث عنه جهاد ، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة ، وبذله لأهله قربة ، وهو الأنس في الوحدة والصاحب في الخلوة » .

وقال ابن الجوزي : لا يخفى فضل العلم ببديهة العقل ؛ لأنه الوسيلة إلى معرفة الخالق وسبب الخلود في النعيم الدائم ، ولا يُعرف المتقرب إلى

(١) سورة طه : الآية ١١٤ .

(٢) سورة الزمر : الآية ٩ .

(٣) سورة المجادلة : الآية ١١ .

(٤) سورة فاطر : الآية ٢٨ .

المعبود إلاّ به؛ فهو سَبَبٌ لمصالح الدارين. وقال بعض الحكماء: ليت شعري، أيّ شيء أدرك من فاته العلم؟ وأي شيء فات من أدرك العلم؟ وقال عيسى عليه السلام: من تعلّم وعَلِمَ وَعَمِلَ فذاك يدعى عظيماً في ملكوت السماء.

وقال الإمام أحمد رحمه الله: لا يثبط<sup>(١)</sup> عن العلم إلاّ جاهل. وقال الحسن رحمه الله: إذا استرذَلَ اللهُ عبداً زهّده في العلم. وقيل للإمام أبي الوفاء بن عقيل: ما تقول في عُزلة الجاهل؟ فقال خبال ووبال، تضره ولا تنفعه، فقيل فعزلة العالم؟ فقال: ما لك وما لها معها حِذاؤُها وسِقَاؤُها، تَرِدُ الماءَ وترعى الشجر إلى أن تلقى ربها.

فيا أيها الشاب، عليك بالاجتهاد في طلب العلم؛ فإنه سُلّم الخيرات، ومفتاح السعادات؛ فلا يفتح باب خير ويرتقى إلى أوج مَكْرُمة إلاّ بالعلم، لأنه الطريق المستقيم والسراج المنير، فمن اقتبسه نجا ومن ضله هوى في مهاوي الهوى.

ولا تسأم من طلبه تعلماً وتعليماً وحفظاً ومطالعة وكتابة لأجل أن تناله وتُعطاه؛ فإنه لا يدرك بالراحة والأشْر، بل بالطلب والسهر<sup>(٢)</sup>، فمن أَلِفَ السُّهاد وترك الوساد والمهاد وجاب البلاد نال المراد، ومن طلب وجَدَّ وجَدَّ، ومن قرع الباب ولجَّ ولجَّ، ومن أَلِفَ السَّامة والنوم لم ينل ما نال القوم. فإذا رأيت نفسك لا تنهض لنيل العلوم، ولا تدأب في إدراك المنطوق

(١) ثَبُطَ أي ضعف وثقل وحمق في عمله، وثَبُطَه عن الأمر شغله، صحاح.

(٢) وكان كثيراً ما يتمثل بهذا البيت في ذلك:

تمنيت أن تُسمي فقيهاً مناظراً  
بغير عناء والجنون فنونُ

منها والمفهوم، فاعلم أنك ممن استردَّكَ اللهُ وأبعده، واستحوذ عليه الشيطانُ وأفَعده.

واعلم أن الناس في هذا الباب على أربعة أقسام، القسم الأول: من رُزِقَ علماً وأُعِينَ بقوة العزيمة على العمل به، وهم خلاصة الخلق، ومراد الحق جل شأنه في قوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾<sup>(١)</sup>، الثاني: من حُرِمَهُمَا مَعاً، وهم شر الدواب عند الله الصم والبكم الذين لا يعقلون، الثالث: من فُتِحَ عليه باب العلم وأُغلق عنه باب العمل والعزم فهو في رتبة الجاهل بل شَرَّ منه، الرابع من رُزِقَ حظاً من العمل والإرادة ولكن قل نصيبه من العلم والمعرفة، فهذا إذا وفق له الاقتداء بداع من دعاة الله ورسوله كان من الذين قال فيهم الله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ...﴾<sup>(٢)</sup> الآية.



---

(١) سورة العنكبوت: الآية ٩.

(٢) سورة النساء: الآية ٦٩.

## رسالة فيمن يُكرهُ السلام عليهم ولا يجب عليهم رد السلام على من سلّم عليهم:

وقد كتب الشيخ هذه الرسالة لما رأى الناس يسلمون في المواضع التي يكره فيها السلام أو لا يستحب، فكتبها وعلقها على جدار المسجد من الداخل أسوة ببقية الرسائل الأخرى ليعم النفع، ونصها:

قال العلامة السفاريني<sup>(١)</sup> في «شرح منظومة الآداب»: يكره السلام على جماعة، منهم: المتوضىء، ومن في الحمام، ومن يأكل، أو يقاتل، وعلى تال<sup>(٢)</sup>، وذاكر، ومُلبّ، ومُحدّث، وخطيب، وواعظ، وعلى مستمع لهم، ومكرّر فقه، ومدرس، وباحث في علم، ومؤذن، ومقيم، ومن على حاجته، ومتمتع بأهله، أو مشتغل بالقضاء، ونحوهم.

فمن سلّم في حالة لا يستحب فيها السلام لم يستحق جواباً وقد نظمهم الخلوتي وزاد عليهم جماعة فقال:

رَدُّ السَّلَامِ وَاجِبٌ إِلَّا عَلَى مَنْ فِي الصَّلَاةِ أَوْ بِأَكْلِ شُغْلَا  
أَوْ شُرْبٍ أَوْ قِرَاءَةٍ أَوْ أَدْعِيَةٍ أَوْ ذِكْرِ أَوْ فِي خُطْبَةٍ أَوْ تَلْبِيَةٍ

(١) هو أبو العون شمس الدين محمد بن أحمد بن سالم السفاريني من أعلام القرن الثاني عشر في الفقه والحديث، ولد في سنة ١١١٤هـ وتوفي سنة ١١٨٨هـ في نابلس له مؤلفات كثيرة منها «شرح ثلاثيات مسند الإمام الأحمد»، و«شرح منظومة الآداب» لابن عبد القوي وغير ذلك، انظر السحب الوابلة ص ٣٤٠، والأعلام (١٤/٦).

(٢) أي من يتلو القرآن.

أو في قضاء حاجة الإنسان      أو في إقامة أو الأذان  
أو سلم الطفل أو السكران      أو شابة يخشى بها الافتتان  
أو فاسق أو ناعس أو نائم      أو حالة الجماع أو تحاكم  
أو كان في الحمام أو مجنوناً      فهي اثنتان قبلها عشرون

ورد النص في بعض هذه، والبقية بالقياس على المنصوص.

(فائدة): في السنن، عن أبي بكر رضي الله عنه قال: يا رسول الله علمني دعاءً أدعو به إذا أصبحت وإذا أمسيت، فقال: قل: اللهم فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، رب كل شيء ومليكه، أشهد ألا إله إلا أنت، أعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان وشركه، وأن أعترف على نفسي سوءاً أو أجره إلى مسلم، قل إذا أصبحت وإذا أمسيت وإذا أخذت مضجعتك<sup>(١)</sup>.




---

(١) أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي والحاكم وقال صحيح الإسناد، وصححه ابن حبان، قال الخطابي: «قوله وشركه» روى على وجهين: أحدهما كسر الشين وسكون الراء، ومعناه ما يدعو إليه الشيطان ويوسوس من الإشراك بالله سبحانه، والثاني بفتح الشين والراء، يريد حبات الشيطان ومصائده، انظر تخريجه في «تحفة الذاكرين للشوكاني» ص ٦٣.

## رسالة في حكم تصوير ذوات الأرواح هل هو محرم أو مباح<sup>(١)</sup> :

وسبب كتابة هذه الرسالة، أن أحد الأشخاص قام بتصوير الشيخ محمد الجراح وهو خارج من صلاة الجمعة من دون علم الشيخ، وقام هذا الرجل بعد ذلك بتكبير الصورة إلى حوالي ذراع في ذراعين يريد أن يهديها الشيخ .

ثم بعد ذلك، جاء وأحضرها بنفسه إلى الشيخ وهو جالس في المسجد قبل أن يباشر درسه الفقهي اليومي، فلما رآها الشيخ غضب غضباً شديداً، وعاتب الرجل عتاباً شديداً، ووقف على قدميه، وحذّره من شناعة هذا الفعل، وساق إليه الأدلة بالنهي عن تصوير ذوات الأرواح، ثم عزم عليه إلّا أن يُحرّق الصورة، فقام الرجل في الحال وامتلل لذلك وحرّقها بعد الصلاة خارج المسجد . ورأيت النار تشتعل بالصورة خارج المسجد .

وبعدها بأيام قام الشيخ بكتابة هذه الرسالة ونصها :

تصوير ذوات الأرواح حرام، ومن الذنوب الكبائر، سواء كانت الصورة مُجسّمة، أم رسوماً على ورق، أو قماش، أو معلقة على جدران ونحوها؛ لِمَا ورد من نصوص السنّة من الوعيد الأكيد بالعذاب الشديد يوم القيامة . فمن ذلك حديث ابن عمر في الصحيحين مرفوعاً: «إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم أحيوا ما خلقتم» .

(١) كتبها الشيخ في غرة شعبان ١٤١٤هـ .

وفي الصحيحين أيضاً: «قال: إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصوّرون».

وفي الصحيحين أيضاً: قال الله تعالى: «ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا ذرة أو ليخلقوا حبة أو ليخلقوا شعيرة».

وفي الصحيحين من حديث عائشة «قالت: قدم رسول الله ﷺ من سفر وقد سترت سَهْوَةَ<sup>(١)</sup> لي بِقِرَامٍ<sup>(٢)</sup> فيه تماثيل، فلما رآه رسول الله ﷺ تلون وجهه، وقال: يا عائشة، أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة الذين يضاھون بخلق الله، فقطعناه فجعلنا منه وسادة أو وسادتين». وفي رواية لها: «أنها اشترت نَمْرَقَةً<sup>(٣)</sup> يعني مخدة فيها تصاویر، فلما رآها قام على الباب فلم يدخل، فعرفت في وجهه الكراهية، قالت: فقلت: يا رسول الله، أتوب إلى الله وإلى رسوله ماذا أذُنْتُ؟ فقال: ما هذه النَمْرَقَةُ؟ فقلت: إشتريتها لك لتقعد عليها وتوسّدها، فقال: «إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة فيقال لهم: أحيوا ما خلقتم. وقال: إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة»، أي ملائكة الرحمة والبركة.

وفي صحيح البخاري من حديث أبي جحيفة عن النبي ﷺ أنه: «لعن آكل الربا وموكله، ولعن المصور». وأخرج مسلم عن حسان بن حصين قال، قال لي علي رضي الله عنه: «ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله؟ أن لا تدع صورة إلا طمستها ولا قبراً مشرفاً إلا سويته». وأخرج الترمذي،

(١) السَهْوَةُ: بيت صغير جانب الحجرة يجعل فيه المتاع.

(٢) القِرَام: خرقة تفرش في الهودج أو يغطي بها.

(٣) النَمْرَقَةُ: الوسادة العريضة تصلح للاتكاء والجلوس.

وقال: حسن صحيح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج عنق من النار يوم القيامة له عينان يبصر بهما وأذنان يسمعان ولسان ينطق يقول: إني وُكِّلت بثلاثة من جعل مع الله إله آخر وبكل جبار عنيد. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا﴾<sup>(١)</sup>»، قال عكرمة: هم الذين يصنعون الصور.

قلت: لما في ذلك من مضاهاة خلق الله ولأنه قد يكون ذريعة إلى الشرك؛ فإن الطواغيت والأصنام التي عُبِّدت من زمن نوح كان سببها من تصوير قوم صالحين ذكر الله أسماءهم في سورة نوح، أو باباً من أبواب الفتنة كصُور الجميلات الكاسيات العاريات المائلات المتميلات، فدل عموم هذه الأحاديث الصحيحة على تحريم تصوير كل ما فيه روح مطلقاً إلا ما ألجأت إليه الضرورة كصورة توضع في جواز سفر، أو في حفيظة نفوس، أو صور المجرمين الذين فيهم خطر على الأمن للتعريف بهم، وما عدا ذلك فلا يجوز.

وما أحسن قول العلامة البيتوشي<sup>(٢)</sup> في نظم الكبائر رحمه الله:

تصويرُ ذي الأرواح بأي وصفٍ      كبغلة قرناء ذات خفٍ  
ولو مُهاناً في طريق الناسِ      يدوسه من مَرِّ المداسِ

(١) سورة الأحزاب: الآية ٥٧.

(٢) عبد الله بن محمد الكردي البيتوشي ولد عام ١١٦١هـ، وتوفي عام ١٢٢١هـ، نشأ في بيتوش في الكردستان الإيراني وهاجر إلى بغداد ومات في الإحساء، له كتب منها: «حاشية على شرح الفاكهي» لقطر ابن هشام، و«منظومة كفاية المعاني»، انظر: الأعلام (٤/١٣١)، وانظر الفصل التاسع في ذكر مخطوطته ضمن مجموعة شيخنا ص ٢٩٩ من كتابنا هذا.



إن كل من صَوَّرَهُ<sup>(١)</sup> في النار  
ملائكُ الرحمةِ ليست تجتمع  
يا وَيَلَّهْ من غضب الجبار  
في البيتِ مع تمثال ذي روح صُنع

\* \* \*

---

(١) قال الشيخ: إن الذي قام بتصوير الصورة يحرم عليه حتى لو وضعها على الأرض ليدوس عليها الداخل والخارج، أما من لم يصورها ووضعها في موضع يداس عليها فيه فهو مكروه في حقه.

## رسالة في حكم تزيين القبور ورشها ورفعها<sup>(١)</sup> :

وقد كتبها الشيخ إجابة على رسالة من أحد الوجهاء وفيها عدة أسئلة:

١ - أرجو تبيان رأي الإسلام في زيارة النساء للقبور؟ كما أرجو تبيان رأي الإسلام في من يُحْضِرُونَ الورود يضعونها على القبور ويرشونها بماء الورد، وإحضار القراء للقرآن على الموتى في قبورهم.

٢ - أرجو تبيان رأي الإسلام في البناء على القبور وكيفيته، كما أرجو تبيان رأي الإسلام في كتابة الأسماء على القبور وكذلك الآيات القرآنية. ونصها:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبيَّ بعده وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه، وبعد، فهذا سؤال وجَّهه إليَّ بعض الوجهاء يسأل عن كتابة أسماء أهل القبور عليها أو كتابة شيء من القرآن، هل تجوز أم لا؟ وهل يجوز صف الزهور على القبور أم لا؟ وهل تجوز قراءة القرآن على القبور بأجرة أم لا؟ وهل تجوز زيارة القبور للنساء أم لا؟ وهل يجوز بناء القباب على القبور أم لا، كما نرجو بيان كيفية القبر المشروع.

---

(١) كتبها الشيخ في ٢١ شوال ١٣٩٦هـ، وكانت الأسئلة قد أرسلت إليه في ١٧ شوال ١٣٩٦هـ فتأمل سرعة استجابته.

## الجواب :

— كتابة أسماء الموتى على قبورهم مكروهة، لما روى الترمذي وصححه من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً: «نُهي أن تجصص القبور وأن يكتب عليها وأن توطأ»<sup>(١)</sup>.

— وأما كتابة القرآن فتحرم؛ لأنه بذلك يُبتذل ويُمتهن ويكون عرضة لملاقات النجاسات، وربما بالت الكلاب عليه. والذي يعرض القرآن الكريم لمثل هذا يكون مرتداً عياداً بالله كما يعلم من باب الردة في كتب الفقه.

والمشروع أن يُعلّم القبر بحَجَرٍ ونحوه، لما روى أبو داود<sup>(٢)</sup> بإسناده عن المطّلب قال: لما مات عثمان بن مظعون أخرج بجنائزه فدفن، أمر النبي ﷺ أن نأتيه بحجر فلم نستطع حمله، فقام رسول الله ﷺ فحسر عن ذراعيه فحملها فوضعها عند رأسه وقال: «أُعَلِّمُ بها قبر أخي أَدْفِنُ إليه من مات من أهلي» ورواه ابن ماجه من رواية أنس<sup>(٣)</sup>.

— وأما صف الزهور على القبر ورشّه بماء الورد وتبخيره وتزييقه وتجصيصه فمكروه لأن ذلك كله من البدع.

— وأما استئجار القراء لقراءة القرآن على القبور فبدعة لم يفعلها

---

(١) باب «ما جاء في كراهية تجصيص القبور والكتابة عليها» الترمذي (٣/٣٦٨)، وأخرجه مسلم والنسائي أيضاً.

(٢) باب «في جمع الموتى في قبر والقبر يعلم» أبو داود (٣/٢٠٩) ولفظه «وقال أَعَلِّمُ بها قبر أخي»، وانظر تخريج الحديث الذي يليه لابن ماجه من رواية أنس في التعليق الثاني.

(٣) باب «ما جاء في العلامة على القبر»، ابن ماجه (١/٤٩٨) مختصراً، قال في الزوائد: هذا إسناد حسن، وله شاهد من حديث المطّلب بن أبي وداعة، رواه أبو داود، الذي مر آنفاً.

رسول الله ﷺ ولم يفعلها أحد أصحابه، والأجرة عليها لا تصح، ولا يخفى  
إثم لوازم ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: نقل جماعة عن الإمام أحمد كراهية قراءة  
القرآن على القبور. وهو قول جمهور السلف، وعليه قدماء أصحابه كما في  
«الإنصاف»<sup>(١)</sup>. وقال في «الاختيارات»<sup>(٢)</sup>: بعد موته بدعة، بخلاف القراءة  
على المحتضر فإنها تستحب بئس.

وقال: فلا ينبغي العدول عن طريق السلف فإنه الأفضل والأكمل.

وقال الإمام مالك: لا يصلح أمر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها.

فالذي ينتفع به الميت، بلا خلاف، الدعاء له والتصدق عنه أو قضاء  
دين واجب عليه، لأن الله تعالى قال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا  
أَعْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾<sup>(٣)</sup> ولقول سعد بن عبادة  
للنبي ﷺ: «أينفع أمي إذا تصدقت عنها؟ قال: نعم» متفق عليه.

— وأما زيارة النساء للقبور فليست مشروعة، بل هي: إما مكروهة لما  
روت أم عطية، قالت: «نهينا عن زيارة القبور ولم يعزم علينا» متفق عليه.

---

(١) وتام عنوانه «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف»، ومؤلفه علاء الدين علي بن  
محمد بن سليمان السعدي المرداوي ثم الصالحي المجتهد في التصحيح وقد عمله  
تصحيحاً وتكميلاً «للمقنع» حيث أطلق الموفق الخلاف في بعض مسائله من غير ترجيح  
فبين العلاء الصحيح المشهور والمعمول عليه والمنصور، ثم اختصره في كتاب آخر هو  
«التنقيح المشبع في تخريج أحكام المقنع» وهو خلاصة الإنصاف ولبابه (التنقيح ص ٢٤).

(٢) وتام عنوانه «الاختيارات الفقهية في فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» لمؤلفه علاء الدين  
أبو الحسن علي بن محمد البعلبي الدمشقي، وحققه محمد حامد الفقي، انظر ص ٩١.

(٣) سورة الحشر: الآية ١٠.

أو محرمة إن علمن أنه يقع منهن محرّم. وعليه يحمل قوله عليه الصلاة والسلام: «لعن الله زوارات القبور»، رواه الخمسة إلا النسائي وصححه الترمذي.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: الصحيح أن النساء لم يدخلن في الإذن في زيارة القبور لعدة أوجه، فذكرها، إلى أن قال: وما علمنا أحداً من الأئمة استحَبَ لهن زيارة القبور، ولا كان النساء على عهد النبي ﷺ وخلفائه الراشدين يخرجن إلى زيارة القبور.

وقال جامع الاختيارات: ظاهر كلام الشيخ تقي الدين ترجيح التحريم لاحتجازه بحديث اللعنة وتصحيحه إياه.

— وأما كيفية القبر المشروع فالسنة أن يُرفع القبر عن الأرض قدر شبر حتى يُعرف أنه قبر فيتوقّ ويترحّم على صاحبه؛ لأنه عليه الصلاة والسلام رُفِعَ قبره عن الأرض قدر شبر. ويكرهه فوق شبر، لقوله ﷺ لعلي: «لا تدع تمثالاً إلا طمسته ولا قبراً مشرفاً إلا سويته» رواه مسلم وغيره. ولا يُزاد عليه من غير ترابة؛ لحديث جابر مرفوعاً: «نهى أن يبني على القبر أو يزداد عليه» رواه النسائي<sup>(١)</sup>، وقال عقبه بن عامر: (لا تجعلوا على القبر أكثر مما أخرج منه). رواه أحمد.

---

(١) في سننه سليمان بن موسى، قال المزي في الأطراف: سليمان لم يسمع من جابر فعل ابن جريج رواه عن سليمان عن النبي ﷺ مرسلأ أو عن أبي الزبير عن جابر مسنداً، ورواه ابن ماجه عن ابن جريج عن سليمان عن موسى عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يكتب على القبر. قال العراقي: يحتمل أن المراد مطلق الكتابة، كتابة اسم صاحب القبر عليه أو تاريخ وفاته أو المراد كتابة شيء من القرآن وأسماء الله تعالى للتبرك؛ لاحتمال أن يوطأ أو يسقط على الأرض فيصير تحت الأرجل. وقال الحاكم بعد تخريجه هذا الحديث: هذه الأسانيد صحيحة؛ النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي (٣ - ٤/٨٦).

ويكون القبر مُسْتَمّاً، ويرش بماء بعد وضع حصى صغار يجلله به ليحفظ ترابه؛ لما روى جعفر بن محمد عن أبيه: (أن النبي ﷺ رش على قبر ابنه إبراهيم ماء ووضع عليه حصباء)، رواه الشافعي<sup>(١)</sup>؛ ولأن ذلك أثبت له وأبعد له من دروسه، وأمنع لترابه من أن تُذهبه الرياح. والحصباء: صغار الحصى.

ولا بأس بتطيينه؛ لقول القاسم بن محمد في وصف قبره: (وقبري صاحبيه مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء) رواه أبو داود<sup>(٢)</sup>.

— وأما بناء القباب على القبور فقد نهى النبي ﷺ، عنه والنهي يقتضى التحريم. وأمر بهدمه، والأمر يقتضى الوجوب؛ لأنه من الغلو في القبور الذي يصيرها أوثاناً تعبد كما هو الواقع. وقد لعن النبي ﷺ المتخذين عليها المساجد والسرج، وأخبر أنّ من بنى على قبور الصالحين فهو من شرار الخلق عند الله.

وأخرج مسلم عن أبي الهياج قال: «قال لي عليٌّ: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ ألا تدع صورة إلا طمستها ولا قبراً مشرفاً إلا

---

(١) وتامه أخبرنا إبراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ﷺ رش على قبر ابنه ووضع عليه حصباء، والحصباء لا تثبت إلا على قبر مسطح، مسند الشافعي ص ٣٦٠. وإبراهيم هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، واسمه سمعان الأسلمي مولاهم، انظر قول صاحب التقريب (٤٢/١)، وانظر الجرح للرازي (١٢٥/٢).

(٢) أبو داود (٢١٢/٣)، باب تسوية القبر، وفي سنه ابن أبي فديك، قال في التقريب: هو محمد بن إسماعيل بن مسلم، صدوق (١٤٥/٢) وقال النسائي: ليس به بأس وذكره ابن حبان في الثقات كما في التهذيب (٥٠/٩)، وفي سنه أيضاً عمرو بن عثمان بن هانئ المدني، قال في التقريب: مستور (٧٥/٢).

سَوِيَّتِهِ»<sup>(١)</sup>. ومن أطلق الكراهة في البناء عليه فالمراد كراهة التحريم، ومن ظن أن الأصحاب رحمهم الله أرادوا بالكراهة هنا كراهة التنزيه فقد أبعاد النجعة؛ لِظَنِّهِ أَنَّهُمْ جَوَّزُوا فَعَلَ مَا تَوَاتَرَ عَنِ الرَّسُولِ لَعْنُ فَاعِلِهِ. والبناء بمقبرة مُسَبَّلَةٌ أَشَدُّ تَحْرِيماً لِأَنَّهُ تَضْيِيقٌ بِلَا فَائِدَةٍ وَاسْتِعْمَالٌ لِلْمَسَبَّلَةِ فِيمَا لَمْ تَوْضَعْ لَهُ.

قال الشيخ تقي الدين: من بنى ما لا يختص به فهو غاصب، وهذا مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم. وقال أبو المعالي: فيه تضيق على المسلمين، وفي مَلِكِهِ إِسْرَافٌ وَإِضَاعَةٌ مَالٍ، وَكُلُّ مَنْهِيٍّ عَنْهُ. وقال أبو حفص: تحرم الحجرة، بل تهدم. وقال الشيخ مرعي: القول بتحريم البناء هو الصواب. ومنع الإمام أحمد البناء وفاقاً للشافعي وغيره، وقال: رأيت الأئمة بمكة يأمرّون بهدم ما يُبْنَى.

وقال الإمام ابن القيم: يجب هدم القباب التي على القبور لأنها أسست على معصية الرسول. وصرح ابن حجر الهيتمي في كتابه الكبائر أن بناء القباب على القبور من الكبائر المحرّمة بالنص الصريح، وأن الواجب على ملوك المسلمين وأمرائهم وولاتهم أن يهدموا هذه القباب ويبدأوا بقبة الشافعي، وأفتى جمع من أهل العلم بمثل ذلك، لا يسعنا ذكرهم هنا.

﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾<sup>(٢)</sup> فأكثروا البناء على القبور وزخرفتها وجعلوها أوثاناً وزعموه ديناً وهو أعظم المنكرات وأكبر السيئات تعظيماً للأموات، وغُلِّبُوا وَعِبَادَةٌ لِغَيْرِ اللَّهِ بِأَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ الَّتِي هِيَ مِنْ حَقِّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ.

(١) رواه مسلم (٦٦٦/٢)، باب الأمر بتسوية القبر.

(٢) سورة البقرة: الآية ٥٩.

## فتواه في مسألة الخضر وأثره الموجود في جزيرة «فيلكا»<sup>(١)</sup> :

الحمد لله الأحد الصمد والصلاة والسلام على رسوله محمد أفضل من  
وحد الله وعبد، وعلى آله وأصحابه، ومن اهتدى بهديه واسترشد.

وبعد:

فقد سئلت عما يزعمه المزورون في «فيلكا» - وهي جزيرة شرقي  
الكويت تبعد عنها (١٥) ميلاً - من أن الخضر عليه السلام له أثرٌ وطأة قدم  
في تلك الجزيرة بني عليه قبة، واتخذ مزاراً، قد فُتِنَ به بعضُ السفهاء  
السذج، فكانوا يذبحون له وينذرون، ويبتهلون إليه في قضاء الحاجات،  
وإبراء العاهات، ويستغيثون به في رد الغائب، ومنح الأولاد، ويطيّبونه  
ويهدون له الهدايا الثمينة.

وفي تلك الجزيرة مزارات أخرى تقصد وتعظم بأفعال واعتقادات  
لا يقرها عقل ولا نقل، يعرف منها أربعة: سعد، وسعيد، والبدوي، وابن  
غريب. فهل لهذا الأثر المنسوب إلى الخضر أصل، وهل يجوز الذبح والنذر  
لتلك المزارات أو الاستغاثة بها؟

---

(١) وقد نشرت في كتاب «جزيرة فيلكا وخرافة أثر الخضر فيها» ل: أحمد الحصين، طبع الدار  
السلفية، هذا وقد وقفت على أصل الفتوى التي بخط الشيخ، فوجدت أنه رحمه الله قد  
فرغ من كتابتها في ١٤ رمضان ١٣٩٣هـ، وذلك في إحدى كراسات التي أطلعني عليها  
مشكوراً ابن أخيه جراح داود الجراح.



## الجواب :

من المعلوم أنه لم ينقل ولم يؤثر أن الخضر عليه السلام جاء تلك الجزيرة ولا أنه مر بها. ولو فرض أنه جاءها، فمن يستطيع أن يثبت أو يحدد أثر قدمه في ذلك المكان؟! . . . هذا مستحيل.

ومما لا ريب فيه لأدلة شرعية وعقلية أن الخضر عليه السلام قد توفي منذ زمن طويل، وحمى الله تربته من أن تكون وثناً يعبد، فلم يعرف له قبر ولا أثر، بل كان ذلك في علم الله وغيبه.

وأما هذا الأثر المزعوم أنه أثر الخضر، فباطل لا أصل له، وكذا كل ما نسب إليه من الآثار المنتشرة في بلاد المسلمين هنا وهناك، فكلها إفك وبهتان من خرافات أهل الدجل والشعوذة، اختلقوها بوحى من وليهم الشيطان، ليضل الناس بها عن عبادة ربهم الخالصة.

وطرق الشيطان كثيرة في إضلال بني آدم، وأعز شيء عليه صرفهم عن التوحيد الخالص، وجعلهم يتعلقون بغير الله، ليقطع عنهم عون الله ومدده، فيكونوا من الخاسرين.

وعلى كل حال، فإنه ولو قدر وجود الخضر، وتحدد مكان أثره في هذه الجزيرة أو غيرها، فليس لشيء من آثاره ولا آثار غيره من قبور الأنبياء والصالحين خواص مؤثرة، فهي لا تنفع ولا تضر، ولا تغني من الله شيئاً، قال الله تعالى: ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ ﴿٥٦﴾ (١).

(١) سورة الإسراء: الآية ٥٦.

وقد بين الله كذب من افتروا على رسله، وزعموا أن عيسى عليه السلام أمرهم أن يتخذوه رباً، فرد سبحانه عليهم بقوله: ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (١).

أي لا يمكن، ولا يتصور عقلاً صدور دعوى الألوهية من نبي قط بأن يتخذ الناس عباداً يتألّهون له، لأن هذا هو الكفر، فكيف وقد بعث بالإسلام، هذا من المحال الممتنع على من آتاه الله النبوة، ومنّ عليه بالفضائل والخصائص.

وإذا كان ما ذكر في الآية لا يصلح لنبي أو لمرسل، فلأن لا يصلح لأحد من الناس غيرهم بطريق الأولى والأخرى.

فتعظيم تلك المزارات بما ذكر في السؤال، والاستغاثة بها والابتهاال محض العبث والسفه مع كونه عين ما نهى الله عنه بالآيات البينات، وقبحته جميع الرسالات.

فالله وحده هو الخالق الرازق، المعطي المانع، فلا مانع لما أعطى، ولا معطي لما منع، وهو الذي يجيب المضطر إذا دعاه، ويكشف السوء، قال تعالى: ﴿ وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنَّ يُرِيدُ بِكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ ﴾ (٢).

وهو المعبود المسؤول الذي يُخاف ويرجى، ويُسأل ويُستغاث به

(١) سورة آل عمران: الآية ٧٩ - ٨٠.

(٢) سورة يونس: الآية ١٠٧.

ويُعبَد، قال تعالى: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴿٢﴾ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الخَالِصُ﴾<sup>(١)</sup>.

والعبادة لا تكون عبادة إلا إذا كانت مأخوذة عن رسول الله ﷺ مقصوداً بها وجه الله تعالى، وهي أنواع وأصناف، ولا يتم الإيمان إلا بتوحيدها كلها لله سبحانه:

بأن لا يشرك شيئاً ما معه لا في محبته، ولا في خوفه ولا في رجائه، ولا في التوكل عليه، ولا في العمل له، ولا في النذر له، ولا في الخضوع له، ولا في التذلل والتعظيم والسجود والتقرب، فإن كل ذلك إنما يستحقه فاطر الأرض والسموات وحده، فهو الإله المستحق للعبادة الذي لا يستحقها إلا هو، وهي كمال الحب والذل والإجلال والتوكل والدعاء بما لا يقدر عليه إلا هو تعالى كشفاء مريض، ورد غائب، ومنح أولاد، ونحو ذلك.

وقد بينت السنة أن الدعاء هو العبادة، أي: ركنها المهم الأعظم، وفي التنزيل قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٢١﴾﴾<sup>(٢)</sup> فسماه عبادة، وفي «المسند» من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعاً «الشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل».

قال شمس الدين ابن القيم رحمه الله: ولهذا كان العبد مأموراً في كل صلاة أن يقول: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾<sup>(٣)</sup>.

والشيطان يأمر بالشرك، والنفس تطيعه في ذلك، فلا تزال النفس تلتفت إلى غير الله، إما خوفاً منه، أو رجاء له، فلا يزال العبد مفتقراً إلى

(١) سورة الزمر: الآية ٢ - ٣.

(٢) سورة غافر: الآية ٦٠.

(٣) سورة الفاتحة: الآية ٤.

تخليص توحيده من شوائب الشرك .

ولهذا أخبر سبحانه عن المشركين أنهم ما قدروه حق قدره في ثلاث مواضع من كتابه .

وكيف يقدر من جعل له عدلاً ونداءً، يحبه ويخافه، ويرجوه، ويذل ويخضع له، ويهرب من سخطه، ويؤثر مرضاته، والمؤثر لا يرضى بإيثاره . انتهى .

وبذلك يتضح أن من قصد بقعة منسوبة لمخلوق لأجل الطلب منه، كالأثر المنسوب للخضر، وكالقبر والمقام، أو لأجل الاستغاثة به، أو الذبح، أو النذر له لجلب نفع أو دفع ضرر ونحو ذلك من العبادات التي لا يجوز صرفها لغير الله تعالى، فهو من الحمقى الذين لا يعقلون، وفعله محرم، وشرك إثم كبير، مناف لما صدع به الإسلام من تحرير الأنفس لله تعالى، وتخليصها لعبادته وحده، وإفراده بالتوحيد الذي من أجله أرسلت الرسل وأنزلت الكتب من عند الله تعالى .

وكذا من اعتقد بزيارته للقبور أن الدعاء عند قبر أحدهم أفضل من الدعاء في المساجد أو البيوت، أو أن الإقسام بهم على الله وسؤاله بهم أمر مشروع يقتضي إجابة الدعاء، فزيارته بدعة وشرك منهي عنها، ليست من سنة النبي ﷺ، ولا أجازها أحد من سلف الأمة وأئمتها، وإنما هي من أعمال المشركين .

فيجب منع السفهاء من هذه الزيارة الشركية، وإرشادهم إلى أن الزيارة الشرعية المأمور بها لقبور الأنبياء وسائر المؤمنين هي التي يقصد بها الزائر، من غير شد الرحال - الإحسان إلى من يزورهم بالسلام عليهم، والدعاء لهم، كما يقصد الصلاة على أحدهم إذا مات، وكذلك يقصد بها الاعتبار، وتذكر الآخرة بمن مات من أهله وجيرانه وخلانه .

فزيارته بعد موته من جنس الصلاة عليه، فالسنة أن يسلم على الميت، ويدعو له، سواء كان نبياً أو غير نبي، . كما كان النبي ﷺ يأمر أصحابه إذا زاروا القبور أن يقول أحدهم: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم للاحقون، ويرحم الله المستقدمين منكم والمستأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية، اللهم لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنا بعدهم، واغفر لنا ولهم».

وأما هذه القباب التي أسست على معصية الرسول ﷺ، والمزارات والأضرحة التي افتتن بها السفهاء فيجب هدمها وإزالة أثرها طاعة لله ورسوله وإرغاماً للشيطان.

فإن أول ما كاد به الشيطان عبّاد الأصنام أنه أتاهم من وجهة تعظيم القبور والعكوف عليها وتساوير أهلها ليتذكروهم بها كما قص الله سبحانه قصصهم في سورة نوح، فإن الأصنام التي كانت تعبدها العرب من بعد قوم نوح: ودأ، وسواعاً، ويغوث، ويعوق، ونسراً، هم أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن يصوروا تلك الأصنام على صورهم، ويسمونهم بأسمائهم، وينصبونها إلى مجالسهم ومعابدهم ففعلوا، فلم تعبد حتى تناول الزمن عليهم وهلك أولئك، ونسخ العلم واندرس<sup>(١)</sup> فعبدت.

ولهذا لعن رسول الله ﷺ المتخذين على القبور المساجد والسرج، ونهى عن الصلاة إلى القبور وعندها، وسأل ربه أن لا يجعل قبره وثناً يعبد. ونهى أمته أن يتخذوا قبره عيداً، وقال: «اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

ونهى عن تعلية القبور، وعن البناء عليها وتجسيصها والكتابة عليها، وأمر بتسويتها، وطمس التماثيل.

(١) أي زال وانمحي.

وقال لما ذكر له بعض أزواجه كنيسة في أرض الحبشة، وذكر له من حسنها وما فيها من التصاوير: «أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة» كل ذلك سداً لذريعة اتخاذها أوثاناً.

ولهذا لم يكن أحد من أصحاب رسول الله ﷺ يعظم بالذبح والنذر، أو بالعبادة شيئاً من آثار النبي ﷺ المعروفة المشهورة، كغار حراء الذي كان يتعبد فيه، وغار ثور الذي اختفى فيه هو وصاحبه أبو بكر عن المشركين مع علمهم أنه عليه الصلاة والسلام أفضل من الخضر، ومن جميع الرسل، ولا كانوا عند الحاجة يقصدون القبور يدعون عندها، ويتمسحون بها فضلاً أن يسألوا أصحابها قضاء الحاجات وإبراء العاهات.

فما منهم من استغاث عند قبر أو دعاه، أو استشفى به، أو استنصر به، ولا أحد من الصحابة استغاث بالنبي ﷺ بعد موته ولا بغيره من الأنبياء، ولا كانوا يقصدون الدعاء عند قبور الأنبياء، ولا الصلاة عليها.

وكذلك لم يفعل ذلك أحد من سلف هذه الأمة وأئمتها الذين هم خير القرون التي نص عليها النبي ﷺ بقوله: «خيركم قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» بل كانوا ينهون حتى عن الوقوف عند القبر للدعاء لأنهم رضي الله عنهم كانوا أعلم وأجل قدراً من أن يكيدهم الشيطان.

ولكن الشيطان كاد خلواً كثيرة من بعدهم، فأوقعهم في أنواع من الشرك لسكوت كثير من العلماء عن كلمة الحق، وتوانيتهم عن واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وقد ذم الله من كانوا كذلك، ووبخهم أشد توبيخ، ونعى عليهم

توانيهم<sup>(١)</sup> فقال تعالى: ﴿لَوْلَا يَتَّبِعُهُمُ الْرَبِّانِيُّونَ وَالْأَحْبَابُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ  
السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾<sup>(٢)</sup> فوبخ تعالى في هذه الآية علماء النصارى  
واليهود في تركهم نهيهم فقال: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾<sup>(٣)</sup> كما وبنخ في  
الآية التي قبلها من يسارع في الإثم بقوله تعالى: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾<sup>(٤)</sup>  
ودلت الآية على أن تارك النهي عن المنكر كمرتكب المنكر، بل أشد كما  
يشير إليه سر الفرق بين يعملون ويصنعون في ختام الآيتين.

قال القاسمي<sup>(٣)</sup> في «محاسن التأويل»: وهذا الذم المقول فيهم أبلغ  
مما قيل في حق عامتهم أولاً، لأنه لما عبر عن الواقع المذموم من مرتكبي  
المناكير بالعمل في قوله: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾<sup>(٥)</sup> وعبر عن ترك الإنكار  
عليهم حيث ذمه بالصناعة في قوله: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾<sup>(٦)</sup> كان هذا  
الذم أشد، لأنه جعل المذموم عليه صناعة لهم وللرؤساء، وحرفة لازمة هم  
فيها أمكن من أصحاب المناكير في أعمالهم... انتهى.

فهذه الآية أشد توبيخاً للعلماء في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن  
المنكر، قال الزمخشري: لعمرى أن هذه الآية مما يقذف<sup>(٤)</sup> السامع، وينعى  
على العلماء توانيهم، وقال ابن عباس: ما في القرآن أشد توبيخاً من هذه  
الآية، وقال الضحاك: ما في القرآن آية أخوف عندي منها.

(١) نعى على القوم شهواتهم: عابهم بها، ويقال: هو ينعى على فلان ذنوبه، أي: يظهرها  
ويشهرها، ونعاه له: أخبره بموته.

(٢) سورة المائدة: الآية ٦٣.

(٣) هو علامة الشام محمد جمال الدين القاسمي المتوفى سنة ١٣٣٢ هـ رحمه الله.

(٤) قذ الرجل: ضرب مقدة، والمقذ: ما بين الأذن من خلف منتهى منبت الشعر من مؤخرة  
الرأس ومقدمته.

وقال علي بن أبي طالب: أيها الناس إنما هلك من كان قبلكم بركوبهم المعاصي ولم ينههم الربانيون والأحبار، فلما تمادوا أخذتهم العقوبات... فمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن ينزل بكم مثل الذي نزل بهم.

وروى الإمام أحمد عن جرير قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من قوم يكون بين أظهرهم من يعمل بالمعاصي هم أعز منه وأمنع ولم يغيروا إلا أصابهم الله بعذاب».

وفي لفظ رواه أبو داود عنه مرفوعاً «ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدر أن يغيروا عليه، فلا يغيروا إلا أصابهم الله بعذاب قبل أن يموتوا».

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو فائدة الرسالة وخلافة النبوة، قال الحسن: قال النبي ﷺ: «من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو خليفة الله في أرضه وخليفة رسوله وخليفة كتابه».

وقد جعل الله الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرقاً بين المؤمنين والمنافقين قال تعالى: ﴿الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنْفِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ﴾<sup>(١)</sup> ثم قال: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾<sup>(٢)</sup> فدل على أن أخص أوصاف المؤمنين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ثم إنه لا تتم فائدة الأمر بالمعروف، وتُجتنى ثمراتها الطيبة الحميدة إلا بمؤازرة من السلطان يتولى حماية الدعوة وتنفيذ الحق.

(١) سورة التوبة: الآية ٦٧.

(٢) سورة التوبة: الآية ٧١.



فإقامة الحدود إليه، والتعزير لرأيه، والحبس والإطلاق له، والنفي والتغريب، فينصب في كل بلد تحت ولايته رجلاً صالحاً قوياً أميناً ويأمره بذلك، فيمضي الحدود على وجهها من غير زيادة، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ (١).

يَشْهَدُ لذلك مَعَ ما مضى في زمن العدل ما نشاهده ونراه وتسامع (٢) الناس به في المملكة العربية السعودية من الطمأنينة والاستقرار والأمن والأمان على الدين والأنفس والأعراض والأموال؛ لقيام علمائها الأفاضل بواجبهم المقدس يردون كيد الملحدين، ويكشفون شبهات المضللين، ويرشدون الضالين، وينفون عن الدين تحريف الغالين وتأويل الجاهلين، تساندهم أمراؤهم البواسل على تنفيذ حدود الله والحكم بشرع الله.

وما ذاك إلا من ثمرات الدعوة المباركة التي قام بها الإمام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب والعاقل السعودي الإمام محمد بن سعود حينما تآزرا وتناصرا سنة ١١٥٨هـ على دفع الباطل وإزهاقه بالحق.

فحطموا القباب والأضرحة والأشجار والأحجار التي كانت تعبد، وأزالوا جميع البدع والمنكرات أسوة برسول الله ﷺ، وعملاً بكتاب الله تعالى، فأبدلهم الله بعد الذل عزاً، وبعد الخوف أمناً، وبعد الفقر غنى، وبعد التقاطع والتدابير ألفة ومحبة، وظهر دين الله وانتشر ﴿وَزَهَّقَ الْبَطْلُ إِنَّ الْبَطْلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ (٣).

(١) سورة الحج: الآية ٤١.

(٢) أي تناقلوه وسمعه بعضهم من بعض.

(٣) سورة الإسراء: الآية ٨١.

وهكذا ينجز الله وعده لعباده المؤمنين ، كما وعدهم بقوله جل وعلا:  
﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أَسْتَخْلَفَ  
الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا  
يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ (١).

الكويت ١٤ رمضان المعظم ١٣٩٣هـ

محمد بن سليمان الجراح

---

(١) سورة النور: الآية ٥٥.

رسالة في تفسير كلمات التَّشَهُد: وقد كتبها الشيخ وعلقها على جدار المسجد من الداخل ليطلع عليها المصلون ليعم النفع بها:

أيها القارئ صحح تشهدك، وهو ما يلي، فإنه أصح ما روي، علّمه النبي ﷺ لابن مسعود رضي الله عنه وأمره أن يعلمه الناس، وليس في المتفق عليه حديث غيره، ولهذا اختاره الإمام أحمد وهو:

«التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله».

فهذا المذكور هو التشهد الأول فلا تزد عليه، وهو واجب في الصلاة الثلاثية والرباعية بعدما تصلي ركعتين منها، وحكمه: أنه يسقط سهواً ويسجد له وجوباً، وتبطل الصلاة بتركه عمداً.

أما التشهد الأخير وهو الذي يعقبه السلام سواء كانت الصلاة ثلاثية أو أقل أو أكثر فرضاً أو نفلاً فهو كما يلي:

«التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على

محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد  
مجيد».

وهذا التشهد الأخير ركن لا يسقط عمداً ولا سهواً ولا جهلاً؛  
لأمره ﷺ بذلك في المتفق عليه من حديث كعب بن عجرة.

ثم يستعيد نذباً، فيقول: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ومن  
عذاب جهنم ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال»، ويقول:  
«ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، اللهم إني أعوذ  
بك من المأثم والمغرم».

ثم يسلم وهو جالس، فيقول عن يمينه: «السلام عليكم  
ورحمة الله»، وعن يساره كذلك، فإذا سلّم استغفر ثلاثاً، ويقول: «اللهم  
أنت السلام ومنك السلام تباركت وتعاليت يا ذا الجلال والإكرام»،  
ويقول: «سبحان الله والحمد لله والله أكبر» ثلاثاً وثلاثين، ويدعو بعد كل  
مكتوبة مخلصاً في دعائه.

وفيما يلي تفسير كلمات التشهد:

(التحيات): جمع تحية أي الألفاظ التي تدل على السلام والملك  
والبقاء والعظمة لله تعالى، أي مملوكة له ومختصة به.

(والصلوات) أي الخمس، أو الرحمات، أو المعبود بها، أو العبادات  
كُلُّها، أو الأدعية.

(والطيبات) أي الأعمال الصالحة، أو مِنّ الكلم.

(السلام) أي اسم السلام وهو الله، أو سلام الله وتحيته.

(عليك أيها النبي): النبي إنسان أوحى إليه بشرع ولم يؤمر بتبليغه،  
فإن أمر بذلك فرسول. أيضاً، فكل رسول نبي ولا عكس.

(ورحمة الله وبركاته) جمع بركة وهي النماء والزيادة.

(السلام علينا) أي على الحاضرين من الإمام والمأموم والملائكة.

(وعلى عباد الله الصالحين) جمع صالح وهو القائم بما عليه من  
حقوق الله وحقوق عباده، المكثّر من العمل الصالح، ويدخل فيه النساء ومن  
لم يشاركه في الصلاة.

(أشهد): أي أخبر بأني قاطع (أن لا إله) أي لا معبود بحق (إلا الله)  
تعالى وأشهد أن محمداً عبده ورسوله إلى الناس كافة.

(الصلاة) على النبي ﷺ ركن في التشهد الأخير لما روى كعب بن  
عجرة، قال: إن النبي ﷺ خرج علينا، فقلنا يا رسول الله، قد علمنا كيف  
نسلم عليك أي في التشهد الأول، فكيف نصلي عليك أي في التشهد الأخير  
قال: «قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل  
إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت  
على آل إبراهيم إنك حميد مجيد»، متفق عليه، واللفظ لمسلم ورواه أهل  
السنن والمسانيد.

(وصلاة الله على رسوله): ثناؤه عليه في الملأ الأعلى وإرادة إكرامه  
برفع ذكره ومنزلته وتقريبه، (وصلاتنا نحن عليه): دعاء وطلب من الله تعالى  
أن يُعلي ذكر نبيه ويزيده تعظيماً وتشريفاً.

(فصلاة الله عليه): ثناء وتشريف، (وصلاة الملائكة): دعاؤهم له  
عند الله سبحانه وتعالى وإظهار شرفه وفضله وحرمة فيما بينهم.

(والأمر بالصلاة عليه) إحسان من الله للأمة، ورحمةً به؛ لينيلهم كرامته بصلاتهم على رسوله ﷺ ويشرفهم بأن يقرن صلاتهم إلى صلاته، وتسليمهم إلى تسليمه، وأن يصلِّهم عن هذا الطريق بالأفق العلوي الكريم.

(والصلاة على آله): هي من تمام الصلاة عليه وتوابعها، لأن ذلك ما تُقرُّ به عينه، ويزيده الله به تشرifaً وعلوًّا.

(آل النبي): هم مؤمنوا بني هاشم وبني المطلب، وقيل أهله وأقاربه، وقيل أزواجه وذريته، وقيل هم أتباعه على دينه إلى يوم القيامة.

(إنك حميد مجيد): أي محمود ومستحق للحمد على السراء والضراء والشدة والرخاء.

مجيد: أي كامل في الشرف والكرم.

(وبارك على محمد): أي ثبت له دوام ما أعطيته.

وأخيراً إذا كان الله وملائكته يصلون على رسوله فنحن أحق أن نصلي عليه ونسلم تسليماً لما نالنا ببركة رسالته، ويمن سفارته، من خير شرف الدنيا والآخرة.

صلى الله على خاتم الأنبياء وسيد الأصفياء وإمام العلماء وأكرم من مشى تحت أديم السماء محمد نبي الرحمة، الداعي إلى سبيل ربه بالحكمة، والكاشف لجلايب الغمة، وخير نبي أرسل إلى خير أمة، أرسله الله بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً.

صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً.



## رسالة في بيان كيفية الصلاة على الميت :

وقد كتبها الشيخ بناء على طلب أحد الوجهاء، كما أنه فصل فيها لتعم الفائدة الجميع .

ونصها<sup>(١)</sup> :

يقف إمام ومنفرد عند صدر رجل، ووسط امرأة ندباً ثم ينوي بقلبه ويكبر تكبيرة الإحرام، ويضع يمينه على شماله ويجعلهما تحت صدره، ويتعوذ ويسمل ولا يستفتح، ثم يقرأ الفاتحة .

ثم يكبر تكبيرة ثانية ويصلي على النبي ﷺ كالصلاة في التشهد الأخير، وأحسن صلاة وأتمها ما اتفق عليه البخاري ومسلم ورواه أصحاب السنن والمسانيد من حديث كعب بن عُجرة قال: قلنا يا رسول الله، كيف نصلي عليك: فقال قولوا: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد»، ولا يزيد عليه .

ثم يكبر ويدعو للميت في الثالثة سرّاً فيقول: «اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وأنثانا إنك تعلم مقلبنا ومثوانا وأنت على كل شيء قدير، اللهم من أحييته منا فأخيه على الإسلام والسنة ومن

---

(١) يشمل ذلك الحواشي المذكورة أيضاً، جميعها بقلم الشيخ .

توفيته منا فتوفه على الإيمان<sup>(١)</sup>، اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نُزله وَأَوْسِعْ مدخله<sup>(٢)</sup>، واغسله من خطاياہ بالماء والثلج والبرَد ونَقِّه من الذنوب والخطايا كما يُنقى الثوب الأبيض من الدَّنَس، وأبدله داراً خيراً من داره وأهلاً خيراً من أهله وزوجاً خيراً من زوجته<sup>(٣)</sup>، وأدخله الجنة وأَعِذْه من عذاب القبر وعذاب النار، وأفسح له في قبره ونور له فيه، اللهم إنه عبدك وابن أمتك نَزَلَ بك وأنت خيرٌ مَنْزولٍ به، ولا نعلم إلا خيراً». ثم يكبر الرابعة ويقف بعدها قليلاً ويُسَلِّم، وتجزىء تسليمه واحدة عن يمينه، ويؤنث الضمير على أنثى، ولا يقول وأبدلها زوجاً خيراً<sup>(٤)</sup> من زوجها.

والواجب من ذلك: القيام في فرضها، والتكبيرات الأربع، وقراءة الفاتحة، والصلاة على النبي، وأدنى دعاء للميت، والسلام، والترتيب. لكن لا بأس أن يقول بعد التكبيرة الرابعة: «اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتننا بعده واغفر لنا وله».

وإن كان صغيراً أو بلغ مجنوناً واستمر، قال بعد: «ومَن توفيته منا

(١) قال في حاشية الزاد: وفي رواية فتوفه على الإيمان. والإسلام، هو العبادات والإيمان شرط فيها، ووجودها في حال الحياة ممكن بخلاف الموت فإن وجودها متعذر، ولهذا اكتفى بالموت على الإيمان خاصة، وطلب الحياة على الإسلام الذي الإيمان جزء منه، ويفسر الإسلام بالأعمال الظاهرة، والإيمان بالأعمال الباطنة إذا اقتَرنا وإذا تفرقا فُسِّر كل منهما بالآخر. اهـ.

(٢) مُدْخَلُه: بفتح الميم، موضع الدخول. وبضمها الإدخال. فالمناسب هنا فتح الميم ليكون المعنى وَأَوْسِعْ مكان الدخول.

(٣) قال في شرح الغاية: ينبغي أن يقال ذلك لمن له زوجة.

(٤) قال ابن عقيل: قال: «اللهم إنها أمتك نزلت بك وأنت خير منزل به ولا أعلم إلا خيراً».



فتوفّه على الإيمان»: «اللهم اجعله ذُخراً لوالديه وفرطاً وأجرأً وشفيعاً مجاباً،  
اللهم ثقل به موازينهما وأعظم به أجورهما وألحقهُ بصالح سلف المؤمنين  
واجعله في كِفالة إبراهيم وقِه برحمتك عذاب الجحيم»<sup>(١)</sup>.



---

(١) ومن فاته شيء من التكبير قضاءه على صفته ندباً والمقضي أول صلاته يأتي به بحسب ذلك،  
وإن خشي رَفْعها تابع التكبير رُفعت أم لا ، وإن سلّم مع الإمام لم يقضه وصحّت.

## رسالة في حكم كشف وجه المرأة وكفيها للأجانب ودليله:

ونصها: جاءنا سؤال عن المرأة، هل يجوز لها أن تكشف وجهها وكفيها للأجانب أم لا، وهل يوجد في القرآن دليل على وجوب الحجاب؟

الجواب: مذهب الحنابلة، والأصح من مذهب الشافعية، والمعتمد عند المالكية، اعتبار وجه المرأة وكفيها من العورة لا يجوز كشفهما للأجانب، مع أن الكشف حرام والستر واجب في حال خوف الفتنة فضلاً عن تحققها الآن بإجماع الأئمة، بل بإجماع الأمة. ولا يجوز للمرأة الخروج من بيتها لمزاولة أعمالها وممارسة مهن كسب قوتها إلا إذا دعتها الضرورة إلى ذلك وأمنت على نفسها من الفتنة. أما إذا خافت الفتنة، أو لم يكن هناك ضرورة، بأن كان لها مال أو كسب في بيتها أو كان من تجب نفقتها عليه من زوج أو أب أو أخ ونحوه، فلا تكلف بالكسب خارج بيتها لأن الرجال كما قال تعالى: ﴿قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾<sup>(١)</sup> ولم يجب عليهنّ ما وجب من الحجاب إلا لأنهن قواعد البيوت وربات الخدور، كما في قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾<sup>(٢)</sup>. وإذا كانت آية: ﴿قُلْ

(١) سورة النساء: الآية ٣٤.

(٢) سورة الأحزاب: الآية ٣٣.

لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أُنْصُرِهِمْ ﴿١﴾ و ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾ ﴿٢﴾ ،  
هي أطول آية في الحجاب وإنما هي نص على واجبات الفريقين وآدابهما فيما  
إذا وقع اختلاطهما اتفاقاً ودعت الضرورة إليه وليست نصاً في إباحة ذلك  
مطلقاً. ويكفي في وجوب الحجاب آية ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ  
الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْنَّ مِنْ جَلْبِيبِهِنَّ ﴾ ﴿٣﴾ ، وحديث «المرأة عورة» ﴿٤﴾ ، وإجماع  
الأمّة عليه فعلاً من عهد السلف الصالح إلى هذا العهد. وحاشا أن يكونوا قد  
ضلوا واهتدنا أو جهلوا وعلمنا، فليسعنا ما وسعهم ولنقتف أثرهم إن كنا  
متقين، وليعلم أن الحجاب والمنزل اللذين أُلزمت بهما المرأة هما سيما  
كمالها ورمز عفافها وطهارتها، وقد كانت الجاهلية في جهالتها ترغب في  
المرأة المتحجبة وتمدحها، قال شاعرهم:

لم تمشِ ميلاً ولم تركب على جملٍ      ولا ترى الشمسَ إلاّ دونها الكللُ  
والمرأة ناقصة عقل ودين لم تؤهل أن تبدي رأيها في الأمور الهامة ولا  
أن تتعلم كل ما يتعلمه الرجال، ولا تتعاطى ما تشاء من الأعمال الحرة؛ متى  
صار عادة مستحسنة وسنة متبعة، حتى صار من النساء طيبة يقصدها الرجال،  
ومحامية تخاصم، وتاجرة في الأسواق، وزارعة على الجبال، وصانعة  
تحسن النجارة والحدادة أفي زمن النبي ﷺ!! أم في عهد الصحابة  
والتابعين!! أم في عصر أئمة الإسلام والمسلمين، أم في أيام الخلفاء  
الأمويين والعباسيين، أو من بعدهم من الملوك السابقين!!

(١) سورة النور: الآية ٣٠.

(٢) سورة النور: الآية ٣١.

(٣) سورة الأحزاب: الآية ٥٩.

(٤) رواه الترمذي وقال: حسن غريب.

نعم تتعلم المرأة ما تحتاجه في بيتها وما يلزمها في دينها ودنياها، لكن تعليمها ذلك مع الأمن على المرأة في حالة الخروج، أما مع الخوف أو تحقق الشر لمن كانت في سن المراهقة فخروجها حرام، والجهل لها خير من العلم صوناً لدينها وعرضها. وهكذا يقال في تصرفاتها بأموالها، فإنه وإن يكن جائزاً أو ليس لأحد أن يمنعها من ذلك لكن بغير الخروج والعمل إلا إذا كانت هناك ضرورة وأمن كما قدمناه.



## رسالة في حكم التعليم المختلط<sup>(١)</sup> :

وقد أرسل إليه رئيس إحدى الجمعيات الإسلامية في الكويت يسأله عن حكم الإسلام في الاختلاط، أي خلط الرجال بالنساء أثناء التعليم، فرد عليه برسالة هذا نصها:

يكفي في تحريمه قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلُوبًا لَّازِجِيكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْنَّ مِنْ جَلْبِيبِهِنَّ﴾<sup>(٢)</sup> وقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾<sup>(٣)</sup> وحديث «المرأة عورة»<sup>(٤)</sup> وإجماع الأمة عليه فعلاً من عهد السلف الصالح إلى هذا العهد، وحاشا أن يكونوا قد ضلوا واهتدنا أو جهلوا وعلمنا وليسعنا ما وسعهم ولنقتف أثرهم إن كنا متقين، وقد جاءت الشريعة الغراء بسد الذرائع إلى المحرمات، فأمر رب السموات والأرض خالق هذا الكون ومُدبِّر شؤونه العالم بخفايا أموره وبكل ما كان وما سيكون بغض البصر عما لا يحل فقال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾<sup>(٥)</sup> وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾<sup>(٥)</sup>، ونهى المرأة أن

(١) كتبها الشيخ بتاريخ ١١ صفر ١٣٨٦هـ، عندما كان إماماً في مسجد سعيد في منطقة القبلة.

(٢) سورة الأحزاب: الآية ٥٩.

(٣) سورة الأحزاب: الآية ٣٣.

(٤) الترمذي (٤٧٦/٣)، «عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «المرأة عورة، فإذا خرجت

استشرفها الشيطان»، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

(٥) سورة النور: الآية ٣٠.

تضرب برجلها لتسمع الرجال صوت خلخالها في قوله: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾<sup>(١)</sup> ونهاهن عن اللين بالكلام لئلا يطمع أهل الخنى فيهن قال تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾<sup>(٢)</sup>، أما سؤالكم حفظكم الله عن بيان الأضرار التي تنجم عن الاختلاط، فاعلم أن هذه الفكرة، الكافرة، الخاطئة، الخاسئة، المخالفة للحس والعقل وللوحي السماوي وتشريع الخالق الباريء، من تسوية الأنثى بالذكر في جميع الأحكام والميادين فيها من الفساد والإخلال بنظام المجتمع الإنساني ما لا يخفى على أحد إلا من أعمى الله بصيرته، فمن ذلك ابتذال المرأة واختلاطها في الأجانب وضياع المروءة والدين، لأن المرأة متاع الدنيا وهو أشد متعة الدنيا تعرضاً للخيانة، لأن العين الخائنة إذا نظرت إلى شيء من محاسنها استغلت بعض منافع ذلك الجمال خيانة ومكراً. فتعريضها لأن تكون مائدة للخونة فيه ما لا يخفى على أدنى عاقل، وكذلك إذا لمس شيئاً من بدنها بدن خائن سرت لذة ذلك اللمس في دمه ولحمه بطبيعة الغريزة الإنسانية، ولا سيما إذا كان القلب فارغاً من خشية الله تعالى، فاستغل نعمة ذلك البدن خيانة وغدراً وتحريك الغرائز بمثل ذلك النظر واللمس. والاختلاط يكون غالباً سبباً لما هو شر منه كما هو مشاهد بكثرة في البلاد التي تخلت عن تعاليم الإسلام وتركت الصيانة، فصارت نساؤها يخرجن متبرجات عاريات الأجسام، لأن الله نزع من رجالها صفة الرجولة والغيرة على حريمهم، نعوذ بالله من مسخ الضمير والذوق، ومن سوء ومكروه. ودعوى السفلة أن دوام اختلاط الطالبات بالطلبة بادية الرؤوس والأعناق والمعاصم والأذرع والسوق ونحو

(١) سورة النور: الآية ٣١.

(٢) سورة الأحزاب: الآية ٣٢.

ذلك يذهب إثارة غرائز الرجال لأن كثرة المساس تذهب الإحساس ، كلام في غاية السقوط والخسة ، لأن معناه إشباع الرغبة مما لا يجوز حتى يزول الإرب منه بكثرة مزاولته – وهذا كما ترى – ولأن الدوام يذهب إثارة الغريزة باتفاق العقلاء ، لأن الرجل يمكث مع امرأته سنين كثيرة حتى تلد أولادها ولا تزال ملامسته لها ورؤيته لبعض جسمها تثير غريزته كما هو مشاهد لا ينكره إلاً مكابر .

لقد أسمعَت لو ناديتَ حيًّا      ولكن لا حياةَ لمن تُنادي<sup>(١)</sup>

\* \* \*

---

(١) ورأيت البيت الذي يليه في أوراقه وهو :

فلو ناراً نفخت بها أضواء      ولكن أنت تنفخ في رماد

## المجلس الثلاثون في زكاة الفطر والترغيب في إتمام العمل وإكماله :

كتب الشيخ محمد هذا المجلس لكي يتم به مجالس شيخه الشيخ عبد الله الخلف في كتاب «مجالس رمضان»، الذي حوى ٢٩ مجلساً، وقد نهج الشيخ محمد منهج شيخه في براعة الاستهلال في المقدمة، وجمال السبك والسجع البعيد عن التكلف فجاء وكأنه من كتابة الشيخ عبد الله الخلف؛ ولهذا كتب شيخنا أعلاه: «هذا المجلس ليس من تأليف الشيخ عبد الله الخلف، وإنما كتب إن احتيج إليه إذا كان الشهر ثلاثين يوماً».

ونص المجلس الثلاثون كما يلي :

— هذا المجلس ليس من تأليف الشيخ عبد الله الخلف — (١).

المجلس الثلاثون: في زكاة الفطر،

والترغيب في إتمام العمل وإكماله

الحمد لله الذي أنزل القرآن في شهر رمضان، وأوجب العمل به في كل مكانٍ وزمان، وأعلى بحكمته دين الإسلام على سائر الأديان. أحمده سبحانه

---

(١) كتب شيخنا في حاشية هذا المجلس ما نصه «وإنما جَمَعَهُ وكتبه محمد بن سليمان الجراح فليُعلم، توقيع محمد الجراح»، كما إنه اختصره لما عرضته عليه بطلب منه وذلك ضحى ١٤ ربيع الآخر ١٤١٧هـ أي قبل وفاته بحوالي شهر رحمهُ الله رحمةً واسعة وأجزل له المثوبة.



وتعالى وهو المحمود بكل لسان، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، إستأثر بالبقاء وكلُّ من عليها فان. وأشهد أن سيدنا ونبينا محمداً عبده ورسوله الذي ختم به الأنبياء، وأوضح به نهج الإيمان، اللهم صل وسلم على عبدك ورسولك محمد وعلى آله وأصحابه أهل العلم والعرفان.

أما بعد، فاحمدوا الله تعالى على إتمام الصيام، واسألوا القَبُولَ والتوفيقَ للتمسك بالدين وشرائع الإسلام.

واعلموا أن من شعائر الدين إخراج ما وجب عليكم من زكاة الفطر، التي هي من متعلقات الصيام، وشُرعت طهرة للصائم من اللغو والآثام، والمشهور أنها فُرضت في السنة الثانية من الهجرة عامَ فَرَضِ رمضان، ووقتُ وجوبها أوَّلُ ليلة العيد، فيُخْرَجُ عَمَّن مات بعد الغروب، لا عمن وُلِدَ بعدها.

والأصل في وجوبها ما جاء في الصحيحين<sup>(١)</sup>: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين، وأمر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة».

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر طُهرةً للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين»، رواه أبو داود<sup>(٢)</sup> والحاكم، وقال: على شرط البخاري.

---

(١) أخرجه البخاري (٦١/٢) كتاب الزكاة، باب فرض زكاة الفطر؛ ومسلم (٦٧٧/٢) كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير.

(٢) رواه أبو داود (١١٤/٢) كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر، عن ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه، وانظر الخطابي (٤٧/٢).

ولا تجب إلا على من ملك ما يفضل عن قوته وقوت عياله يوم العيد وليلته، ومن لزمته فطرة نفسه لزمته فطرة من تلزمه مؤنته من المسلمين، ولا تجب على الجنين بل تستحب.

وأفضل أوقاتها يوم العيد قبل الصلاة، وبعدها يكره؛ لما جاء في سنن أبي داود عن النبي ﷺ أنه قال، «من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات»<sup>(١)</sup>. وإن أخرها عن يوم العيد بلا عذر أثم لتأخيره الحق الواجب عن وقته ولزمه القضاء. وإن قدمها قبل العيد بيوم أو يومين جاز؛ لما روى البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما: «كانوا يُعطون قبل الفطر بيوم أو يومين تدين بذلك الصحابة». وإن عجلها لأكثر من ذلك لم يجز؛ لفوات الإغناء المأمور به في قوله عليه الصلاة والسلام: «أغنوهم عن الطلب هذا اليوم» رواه سعيد بن منصور؛ ولأن الفطرة عن رمضان فلم يجز تقديمها عليه بالزمن الكثير.

ويخرج فطرة نفسه ومن يمونه في البلد الذي هو فيه وإن كانوا في غيره؛ لأنها طهرة له.

وفي الصحيحين<sup>(٢)</sup> من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام أو صاعاً من شعير أو صاعاً من تمر أو صاعاً من أقط أو صاعاً من زبيب».

والواجب صاع من هذه الأصناف الخمسة، فإن عدت أخرج ما يقوم مقامها من كل حب وثمر يُقتات إذا كان مكيلاً، وأفضلها أنفعها للفقير.

(١) رواه أبو داود (١١٤/٢) كتاب الزكاة، باب الفطر، عن ابن عباس رضي الله عنهما يرفعه.

(٢) أخرجه البخاري (٦١/٢) كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر صاعاً من طعام؛ ومسلم

(٦٧٨/٢) كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير.

ولا يُجزىء في فطرةٍ وزكاةٍ وكفاراتٍ إخراجَ قيمةٍ، ولو لحاجةٍ ومصلحةٍ،  
لأنه خلاف المنصوص عليه، قال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾<sup>(١)</sup>.

وقدُرُ الصاع أربعُ حَفَنَاتٍ بِكَفَيِّ رجلٍ معتدلِ الخِلْقَةِ، وَقَدَحَانٍ بكيـلِ  
مِضْرٍ، وخمسة أرطالٍ وثلاث بالرطل العراقي، وثمانون ريالاً بالريال  
الفرنسي، وكيلوان ونصف تقريباً، وهو مختلف وزناً باختلاف حب ثقلًا  
وخفة كما هو مشاهد؛ فالعبرة بمثل مكيـله، فيحتاط في ثقلٍ كتمرٍ مَنْ أخرج  
وزناً أو جُزافاً فيزيد شيئاً ليبلغ قدر الصاع لِيُسَقِطَ الفرض بيقينٍ خروجاً من  
العُهدة.

وحكمته كفايةُ الصاع للفقير في أيام العيد.

ويجوز إعطاء فقيرٍ واحد ما على جماعة من فطرة، ويجوز عكسه،  
أي: إعطاء جماعةٍ ما على واحد. والأفضل أن لا ينقص مُعطى من فطرة عن  
مدِّ بُرٍّ أو نصف صاع من غيره ليغنيه عن السؤال ذلك اليوم.

واعلموا عباد الله أن الله تعالى بحكمته تَعَبَّدنا بطاعته في كل زمان،  
وأوجب علينا مراقبته والاستقامة على ما يُقَرَّبُ إليه في كل وقت ومكان،  
ولقد استعمركم في الأرض لينظر كيف تعملون، ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا  
وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، قال الحسن رحمه الله: «إن الله لم يجعل لعمل  
المؤمن أجلاً دون الموت»، ثم قرأ قول الله في كتابه المبين: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى  
يَأْنِيكَ الْيَقِينُ﴾<sup>(٣)</sup>، فالمؤمن لا ينقضي عمله، حتى يأتي عليه أجله.

(١) سورة المائدة: الآية ٩٢، وسورة التغابن: الآية ١٢.

(٢) سورة المؤمنون: الآية ١١٥.

(٣) سورة الحجر: الآية ٩٩.

عباد الله: من منع نفسه في رمضان من الآثام، فليمنعها فيما بقي من الليالي والأيام، والشهور والأعوام، كلُّها مقادير للأجال، ومواقيتٌ للأعمال، تسير بكم الآجال سيراً حثيثاً، وتستودع من أعمالكم ما كان طيباً وخبيثاً، فهي خزائن أعمالكم، ومستودعات عمالكم، فأودعوها ما يشهد لكم.

ولا تكذروا في شوال ما صفى لكم من الأعمال في رمضان، ولا يقولنَّ أحدكم ذهب شهرُ رمضان، وهو شهر الإحسان، ويعود بعده إلى الإساءة وطاعة الشيطان، وملابسة الفسوق والعصيان؛ فإن ربَّ رمضان باق لا يزول ودائم لا يحول، مراسم عبادته قائمة، ومعاملته التي يربح فيها العالم دائمة.

إن إفساد الأعمال بعد إصلاحها، دليل على عقوبة مفسدها بالطرده والحرمان، والردُّ والخذلان؛ فإن الله تعالى، إذا تقبل من عبده عملاً، وفقه لعمل صالح بعده يكون متقبلاً.

قال بعض السلف: ثوابُ الحسنةِ الحسنةُ بعدها، فمن عمل الحسنة ثم أتبعها بحسنة، كان ذلك علامة على قبول الحسنة الأولى، كما أن من عمل حسنة ثم أتبعها سيئة، كان ذلك علامة على رد الحسنة وعدم قبولها.

وقد كان السلف يهتمون لقبول العمل أشدَّ اهتماماً من العمل، روي عن علي رضي الله عنه أنه قال، كونوا لقبول العمل أشدَّ اهتماماً منكم بالعمل، ألم تسمعوا الله يقول: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ (٢٧) (١).

وعن فضالة بن عبيد قال، لأن أكون أعلم أن الله تقبل مني مثقال ذرة من خردل أحب إلي من الدنيا وما فيها؛ لأن الله يقول: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ (٢٧) (٢).

(١) سورة المائدة: الآية ٢٧.

(٢) سورة المائدة: الآية ٢٧.

وقال عبد العزيز بن رواد: أدركتهم يجتهدون في العمل إذا فعلوه وقع عليهم الهم أيقبل منهم أم لا.

وقال مالك بن دينار: «الخوف على العمل ألا يتقبل أشد من العمل». وقال بعض السلف: كانوا يدعون الله ستة أشهر أن يبلغهم رمضان ثم يدعونه ستة أشهر أن يتقبله منهم. ورأى وهيب بن الورد قوماً يضحكون في يوم عيد، فقال: «إن كان هؤلاء تُقبل منهم صيامهم فما هذا فعل الشاكرين، وإن كان لم يُقبل منهم صيامهم فما هذا فعل الخائفين»، وعن الحسن رحمه الله قال: «جعل الله شهرَ رمضان لخلقه مضماراً يستبقون فيه بطاعته إلى مرضاته، فسبق قوم ففازوا، وتخلف آخرون فخابوا». ورؤي عنه أنه كان ينادي آخر ليلة من رمضان: «يا ليت شعري من هذا المقبول فنهيته، ومن هذا المحروم فنعزيته»، وروى عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يقول: «من هذا المقبول فنهيته ومن المحروم فنعزيته»، أيها المقبول منا هنيئاً لك، ويا أيها المطرود جبر الله مصيبتك.

هذه حال السلف، يجتهدون في إتمام العمل وإتقانه، ثم يهتمون بعد ذلك بقبُوله، فيخافون من رَدِّه لخوفهم أن يكونوا قد قصروا في القيام بشروط العمل وهذا من باب الإشفاق والاحتياط وهؤلاء هم الذين يؤتون ما أتوا وقلوبهم وجلة، قالت عائشة: «يا رسول الله ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾<sup>(١)</sup> أهم الذين يشربون الخمر ويسرقون ويزنون وهم يخافون الله عز وجل، قال: «لا يا ابنة الصديق، ولكنهم يصلون ويصومون ويتصدقون وهم يخافون ألا يُتقبل منهم أولئك يسارعون في الخيرات»<sup>(٢)</sup>.

(١) سورة المؤمنون: الآية ٦٠.

(٢) أخرجه الترمذي، وابن ماجه (١٤٠٤/٢) وهو حديث حسن.

وقال الحسن: «لقد أدركنا أقواماً كانوا من حسناتهم أن تُردّ عليهم أشفق منكم على سيئاتكم أن تعذبوا عليها»، وفي سنن أبي داود وغيره، عن أبي بكرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «لا يقولن أحدكم: صمت رمضان كله، ولا قمت رمضان كله»، قال أبو بكرة «فلا أدري أكره التزكية أم لا بُدّ من غفلة»<sup>(١)</sup>.

أين من كان إذا صام صان الصيام، وإذا قام استقام في القيام، أحسنوا الإسلام ثم رحلوا بسلام، ما بقي إلّا مَنْ إذا صام افتخر بصيامه وصال، وإذا قام عجب بقيامه وقال، كم بين خليّ وشجيّ، وواجدٍ وفاقد، وكاتمٍ ومبدي.

عباد الله، هذا شهر الصيام، قد عزم على الرحيل بعد المقام، وهو شاهد لكم أو عليكم عند الملك العلام، طالما عمّرت به القلوب، ودرّست فيه معالم الآثام، وقد كان لكم نعم الضيف، فهل قمتم له بما يجب من الإكرام، فلعل المسوّف بالتوبة لا يدركه بعد هذا العام، والمغتترّ بالإمهال لا تُمهله المنون إلى استكمال العام، فيندم حين لا ينفعه الندم، ويتأسف على التفريط إذا زلت به القدم، فمن منكم أحسن فيه فعله التمام، ومن فرط فليختمه بالحسنى فالعمل بالختام، وودعوه عند فراقه بأزكى تحية وسلام.

سلامٌ من الرحمن كلّ أوانٍ      على خير شهر قد مضى وزمانٍ  
سلامٌ على شهر الصيام فإنه      أمانٌ من الرحمن كلّ أمانٍ  
لئن فَيَتَّ أَيامُكَ الغُرْبَغْتَةَ      فما الحزن من قلبي عليك بفانٍ

(١) أبو داود (٢/٢٣١)، كتاب الصوم، باب من يقول صمت رمضان كله، حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن المهلب بن أبي حبيبة، ثنا الحسن عن أبي بكرة. . فذكره، وفيه «أو قال لا بد من نومة أو رقدة» بدلاً من قوله: «أم لا بد من غفلة»، ومسدد ثقة حافظ، والمهلب صدوق كما في التقريب (٢/٢٤٢، ٢٧٩).

اللهم هب لنا تقواك، وأصلح منا ما لا يقدر على إصلاحه سواك،  
اللهم إنا تولّينا صيام رمضان على تقصير، وقد أديننا فيه من حَقِّك قليلاً من  
كثير، وقد أنخنا ببابك سائلين، فلا تردنا خائبين، ولا من رحمتك آيسين،  
اللهم اجعل شهرنا شاهداً لنا بأداء فرضك، ولا تجعلنا ممن جدّ واجتهد ولم  
يرضك.

اللهم إن كان في سابق علمك أن تجمعنا في مثله فبارك لنا فيه، وإن  
قضيت بقطع آجالنا وما يحول بيننا وبينه، فأحسن الخلافة على باقينا، وأوسع  
الرحمة على ماضينا، وعُمَّنا جميعاً برحمتك وغفرانك، واغفر لأمهاتنا  
وأبائنا، وإخواننا وأخواتنا، وأصدقائنا ومعلمينا، وكافة المسلمين، الأحياء  
منهم والميتين، برحمتك يا أرحم الراحمين، وصلى الله وسلّم على سيدنا  
محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

\* \* \*

رَفَعُ  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)



الفصل التاسع

مكتبته

وشيء من تعليقاته على طرزالكتب

رَفْعُ  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

## مكتبته

إمتازت مكتبة الشيخ محمد الجراح بتخصصها الدقيق واحتوائها على أهم المصادر والمراجع لأمّهات كتب الحنابلة وشروحها، وكتب التفسير، واللغة، خاصة قواميس ومعاجم اللغة. وهي في مجملها مما يستعين به الشيخ يومياً في دروس الفقه والنحو والعقيدة والفرائض وغير ذلك، أو فيما يكتبه من رسائل علمية، وفتاوى شرعية، وتعليقات نفيسة. وقد أودع هذه الكتب خزانة في مسجده قريباً منه. وقد احتوت هذه الخزانة أيضاً على بعض المخطوطات التي سيأتي ذكرها. وقد أخبرني الشيخ أن عنده خزانة في بيته فيها بعض الكتب التي لا يستغنى عنها أيضاً تفوق في حجمها حجم هذه الخزانة بمقدار الضعفين أو زيادة.

ومن مميزات مكتبته أنها تحتوي على بعض المخطوطات الأصلية والمصورة، وكذلك الطبقات الأولى من أمّهات المراجع كالمغني لابن قدامة، و«مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى» للرحياني، وعليه حاشية الشطي، و«هداية الراغب بشرح عمدة الطالب» لعثمان النجدي، و«دليل الطالب» للشيخ مرعي الكرمي، وشرحيه لابن أبي تغلب وابن ضويان، و«الإقناع» للحجاوي، و«متن الغاية» لمرعي الكرمي، و«كشف المخدرات شرح أخصر المختصرات» للبعلي وغيرها.

ومثل ذلك: كتب النحو ك«الألفية» وشروحها لابن عقيل،

والأشموني، وحاشية الخضري، وغيرها من كتب النحو مما مر بنا في الفصل الثاني عندما تحدّثنا عن شيوخي في اللغة والفقه وغير ذلك.

وقد حلّى هوامش وحواشي هذه الكتب بتعليقات نفيسة، وتحريرات وجيهة، وتصحيحات دقيقة، وإشارات لطيفة، فقهيّة، ولغوية وحديثية. كما زين طررها ومقدمتها، ووشاها بعبارات الزهد والرفائق والتملكات المنكرّة للذات، المجردة من الفخر والخيلاء، فتارة يقول: «في نوبة فقير عفو ربه»، وتارة أخرى: «لراجي رحمة ربه»، ولم أجد كلمة ملك أو تملك بصريح الكلمة أو العبارة إطلاقاً على طرر كتبه.

وكان لعنايته الفائقة بالكتب، سواء في حفظها، أو استعمالها للقراءة، أو للنقل منها، أو للكتابة على حواشيتها، أن بقيت سليمة مصانة من عوادي الزمن، وآثار التقادم وسوء الاستعمال، حتى إنّ المطلع عليها المقلب لأوراقها لا يمكن أن يصدّق أن بعضها قد مر عليه أكثر من نصف قرن من الزمان عند شيخنا الجليل.

والشيء نفسه يقال عن المخطوطات التي حافظ عليها وضاعف من عنايته بها، فحفظها الله تعالى على يديه من التلف، فعدت سليمة، يتشوق طالب العلم إليها ويتمنى أن يقلّبها بين يديه. وقد رأيت العجب العجاب من عناية الشيخ بالمخطوطات، حتى إن أحداً ليخيل إليه أن الشيخ يحمل طفلاً رضيعاً بين يديه يحتاج للعناية والحرص التام في حمله ووضعه ونقله.

وكان إذا أراد أن يكتب تعليقاً، أو يضع حاشية، أو يصحح خطأ، عمد إلى ما له صلة به من المخطوطات والنسخ المصححة للمقارنة ولمعرفة موضعه بالضبط، ثم إذا تأكد عنده ضرورة التصحيح، اختار لذلك أحسن الأقلام، وأخصر الكلام، وأنسب المواضع، وأجمل الخطوط.

وقد تشرفت بكتابة بعض الحواشي والتصحيحات من إملائه فرأيت ما أعجز عن وصفه، فكان يقول لي: «اكتب بهذا القلم» ويعطيني إياه، أو يقول: «خذ القلم الفلاني» من الموضع الذي أعرفه، ثم يقول: «اكتب بالخط الفلاني، والحجم الفلاني، ولا تكبر الخط فوق المعتاد، ولا تصغره بحيث لا يرى فيما بعد مع الأيام، واجعل الخط مائلاً حتى لا يختلط بمتن الكتاب، واجعل السطور متساوية ومتناسقة، وأبعدها عن حافة الصفحة حتى لا تزول أو تنمحي بأثر الأصابع عند تقليب الصفحات»، ويختتمها بما يناسب من ذكر للمرجع أو المنقول منه كعادة العلماء.

وكان لا يشرع في الإملاء إلا بعد أن يكتب ما يريد أن يمليه في ورقة منفصلة، أو قل: ما تيسر من بقايا الأوراق عنده، لأنه لا يستعمل ورقة جديدة إلا للضرورة كخطاب أو فتوى رسمية، ثم يطيل التأمل فيما كتب، وبعد ذلك يبادر بالإملاء، ولا يملأ أي كلمة جديدة إلا بعد أن يسمع من المستملي أنه مستعد للكتابة، أو ظهر منه ما يدل على أنه قد فرغ من كتابة السطر الأول أو العبارة الأولى. وكان لا يحب أن يتكلم أحد أو يكلمه أحد عند الإملاء، ولا أن يشغل أحد المستملي، وكان ثمر هذه العناية، أن بقيت تعليقاته وتصحيحاته وحواشيه على كتبه سليمة مقروءة، واضحة، ومفهومة، والحمد لله، وكأنها كتبت من عهد قريب جداً، رغم أن بعضها قد مضى عليه أكثر من ٥٠ سنة. ولست مبالغاً إن قلت: أن ما رأيناه من تعليقات على المخطوطات من كتب العلماء، لم تخرج عن هذا النهج في الكتابة والشكل الذي ينتهجه شيخنا وهو منهج يكاد يندرس في أيامنا هذه.

أما عن بعض موجودات مكتبته مما تيسر لنا الاطلاع عليه، فمنها:

## أولاً - المخطوطات الأصلية :

١ - مخطوط «دليل الطالب»، للشيخ العلامة مرعي الكرمي الحنبلي، وهو من القطع الصغير، عليه أثر الزمن خاصّة على غلافه، وخطه عادي، مكتوب على طرّته عبارة تملك مؤرخه عام ١٢٩٣هـ.

وقد أخبرني الشيخ أن هذا المخطوط كان عند محمد عبد المحسن الدعيج وأراد أن يطبعه، قال الشيخ: «فلما قلبته وجدته كثير الخطأ، فقلت له أبقه عندي كي أصححه، وأعطيته نسختي المصححة على مخطوط آخر كنت قد تعاونت مع الشيخ عبد الوهاب عبد الله الفارس على تصحيحها، والذي حدث أنه لم يأت لتسلم نسخته المصححة».

هذا وقد وهب محمد عبد المحسن الدعيج مكتبته أو أكثرها للشيخ محمد، رحمه الله تعالى، وقد تيسر لي النظر في هذا المخطوط مراراً أثناء دراستنا على الشيخ «لدليل الطالب» لأجل المقابلة والتصحيح.

٢ - مخطوط «نيل المآرب بشرح دليل الطالب»، للشيخ عبد القادر الشيباني، المشهور بابن أبي تغلب. وهو من القطع المتوسط، بحالة جيدة، فيما عدا آخر ورقة منه، غلافه أحمر اللون، عليه آثار الزمن. وعموماً هو بحالة حسنة وخطه جيد. وقد أكمل الشيخ عبد الله الخلف النقص الذي فيه، خاصة في مقدماته. وقد استعان شيخنا به مراراً أثناء قراءتنا عليه لكتاب «نيل المآرب»، وهو من وقف الشيخ عبد الله الخلف.

٣ - مخطوط «كشاف القناع»، للشيخ منصور البهوتي، وهو من القطع الكبير. بحالة حسنة، عموماً، أوله ناقص ويبدأ من باب الحيض، وعليه آثار رطوبة في بعض صفحاته، وغلافه الأمامي مقطوع، جلده أحمر ويحتاج إلى عناية، وهو إعارة من آل فارس، وقد أرجعه الشيخ إليهم عن

طريق ابن أخيه جراح داود الجراح في آخر أيامه .

٤ - مخطوط «غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى» ،

للعامة الشيخ مرعي الكرمي الحنبلي . بحالة جيدة ، من القطع الكبير ، خطه أقرب إلى الثلث ، وهو إعارة من آل فارس ، وقد أعاده إليهم قبل وفاته .

٥ - مخطوط «كتاب مسائل المردانيات» ، تأليف شيخ الإسلام أحمد

تقي الدين أبي العباس ابن تيمية . بحالة جيدة ، غلافه مشجر وحجمه من القطع الكبير ، خطه واضح جميل أقرب إلى الثلث ، أوله فهرس ثم خطبة ثم مقدمة لـ: نايف سليمان صالح الشبلي . عدد صفحاته ٨٥ صحيفة ، تسطيرها ٢٥ سطراً ، كلماتها ما بين ١٢ إلى ١٣ كلمة ، آخره مكتوب : «بقلم الناقل : زيد بن عثمان العامودي ، في جمادى الآخرة سنة ١٣٤٣ ، يوم الاثنين عقب الظهر ، الفقير إليه تعالى راجياً منه المعونة ، عبد الملك الوهاب ، نايف سليمان الشبلي» .

٦ - مخطوط «طريقة البصائر إلى حديقة السراير» ، شرح نظم العلامة

الأجل عبد الله ابن أحمد الكردي البيتوشي ، الإحسائي موطناً رحمه الله . . . إلخ . يقع في ٢٨٠ صحيفة ، حوالي ١٤٠ ورقة ، خطه معتاد يقرب من النسخ ، تسطيره ما بين ٢١ إلى ٣٣ سطراً ، وكلماته ما بين ١١ إلى ١٢ كلمة ، ويزداد تزام السطور والكلمات في نهايته . بحالة ممتازة ، مجلد بجلد أسود ، وحجمه من القطع أقل من المتوسط .

٧ - مخطوط «عمدة كل فارض في علم الوصايا والفرائض» ،

المعروفة بألفية الفرائض» ، للشيخ صالح بن حسن الأزهري الحنبلي ، من علماء القرن الثاني عشر الهجري رحمه الله تعالى . مكتوب على أول صفحة منه : «شرح هذه المنظومة الشيخ إبراهيم بن عبد الله بن إبراهيم الفرضي

المشركي أصلاً، المدني مولداً وداراً، الحنبلي مذهباً والسلفي معتقداً،  
وسمّاه «العذب الفائض شرح عمدة الفارض».

يقع في ٧٠ صفحة أو حوالي ٣٥ ورقة، خطه واضح كبير أقرب إلى  
الثلاث في حالة جيدة، وله غلاف مشجر، أول ١٥ بيت من المنظومة ناقصة،  
وقد شرفني الشيخ منذ سنوات مضت بكتابة هذه الأبيات، وألصقها الشيخ في  
أوله، والتي أول بيت منها:

قال الفقير صالح بن حسن الحمد لله الغني المحسن  
٨ - مخطوط «الكامل في الأدب»، للمبرد، الجزء الثاني والثالث  
منه، فيه تقديم وتأخير، يبدأ من صحيفة ٩١ وينتهي في صحيفة ١٨٢، ثم  
يبدأ من ص ٢ وينتهي ص ٨٨، وفي آخر ص ١٨٢ مكتوب «تم الجزء الثاني  
من كتاب الكامل ويتلوه الجزء الثالث» أما في آخر ص ٨٨ مكتوب «تم الجزء  
الأول من الكامل والحمد لله رب العالمين». خطه أقرب إلى الثلاث،  
وتسطيره ٢٣ إلى ٢٥، وكلماته ما بين ١٠ إلى ١٢ في السطر، في حالة  
ممتازة، جلده أسود، آخره «كان الفراغ من نسخ هذا الجزء الأول يوم  
١٨ محرم ١٢٢٧هـ».

ومن المخطوطات الأصلية الموجودة<sup>(١)</sup> عنده أيضاً:

١ - العقد الأزهر في مولد النبي الأطهر.

٢ - مجلس وداع رمضان.

٣ - شرح الورقات.

٤ - نظم الدرّة المضية.

---

(١) أخبرني بذلك أخي جراح بن داود الجراح جزاه الله خيراً، وأطلعني عليها.



## ثانياً - المخطوطات المصورة:

فمنها: صورتان لمخطوط «دليل الطالب» غير الذي مر ذكرها وهما:

١ - المخطوط الأول، يعود تاريخ نسخه إلى عام ١١٩٩هـ، يقول ناسخه «تحرّر هذا الكتاب بقوة الملك الوهاب نهار الخميس من شهر جمادى الأول ٢٠ يوماً الذي هو من شهور سنة ١١٩٩هـ». خطه واضح، وفيه اختلافات بسيطة عن النسخ الأخرى للدليل، وتشرفت بعمل فهرس لها.

٢ - المخطوط الثاني، يعود تاريخ نسخه إلى عام ١٢٠٥هـ، يقول ناسخها «وكان الفراغ من هذا الكتاب بعون الملك الوهاب عصر الجمعة لعشرين خلون من رجب سنة ألف ومايتين وخمسة من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل بر الصلاة وأتم التسليم»، وقد تشرفت بعمل فهرس لها أيضاً ألحقته في نهايتها.

٣ - صورة لمخطوط أخصر المختصرات، المسمى «كتاب أخصر المختصرات في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله» للعلامة الشيخ محمد بن بدر الدين البلباني وهي مصورة من مجموعة مخطوطات الشيخ عبد الله الخلف.

٤ - جزء مصور من مخطوط «مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى»، من مكتبة الشيخ عبد الله الخلف الدّحيان في وزارة الأوقاف، للعلامة مصطفى السيوطي الرحباني، وتجريد زوائد الغاية والشرح للفقهاء الشيخ حسن الشطي. أما المتن فهو للعلامة الفقيه الشيخ مرعي الكرمي صاحب الدليل وغيره.

٥ - صورة لمخطوط «هداية الراغب لشرح عمدة الطالب»، للشيخ عثمان النجدي الحنبلي، وسنة نسخه ١٢٥٥هـ، يقع في ٣٧١ صحيفة.

## ثالثاً - الكتب المطبوعة :

أما الكتب المطبوعة في مكتبته فهي كثيرة ويصعب حصرها، وتمتاز بأنها متخصصة في الفقه الحنبلي، من متون وشروح وحواش ومطولات، وفيها كتب اللغة والعقيدة والفرائض والحديث أيضاً مما تدعو الحاجة إليه.

وقد زين مقدمات وطرر هذه الكتب ووشحها بمختارات من الفوائد والفرائد، عدا عن عبارات الإهداء ونحوها، وذلك في النسخ المهداة إليه.

فمن ذلك ما يأتي :

١ - كتاب «دليل الطالب»، للشيخ مرعي الكرمي الحنبلي وقد مر ذكر مخطوطته، وهي الطبعة الأولى منه، وهو إهداء من الشيخ عبد الله بن حميد.

كُتِبَ على أول صفحة منه ما نصه: «هدية من الشيخ عبد الله بن حميد إلى فضيلة الشيخ محمد الجراح بواسطة محب الجميع محمد عبد المحسن الدعيج ١٣/١٠/١٣٨٢هـ»، وقد قرأ شيخنا متن الدليل على الشيخ عبد الوهاب بن عبد الله الفارس كما مر في الفصل الثاني من هذا الكتاب.

وكتب شيخنا محمد الجراح على غلافه من الداخل: «قال الأعشى:

إذا أنت لم ترحل بزاد من التقى      ولاقيتَ بعد الموت من قد تزودا  
ندمت على أن لا تكون كمثلته      وإنك لم ترصد لما كان أرصدا

وعلى الصفحة الثانية من الكتاب كتب شيخنا ما نصه:

يا من يريد بفقهه      في الدين نيل مطالب  
إقرأ لشرح المنتهى      واحفظ دليل الطالب

٢ - كتاب «نيل المآرب بشرح دليل الطالب»، للشيخ عبد القادر الشيباني المشهور بابن أبي تغلب، وقد مر ذكر مخطوطته، وهي الطبعة الأولى منه. على صفحته الأولى مانصه: «ابتدأنا قراءته على الشيخ عبد الوهاب بن عبد الله الفارس، السبت ٢ ذو القعدة ١٣٥٣هـ» وعلى نفس الصفحة أيضاً: «قد أتينا عليه قراءة في ٢٨ صفر ١٣٥٦هـ»، وقد مر بنا في الفصل الثاني أن شيخنا محمد الجراح قرأ «نيل المآرب» على الشيخ عبد الوهاب بن عبد الله الفارس.

وفي الطبعة الجديدة لنيل المآرب (تحقيق الشيخ محمد سليمان الأشقر) كتب الشيخ محمد الجراح على صفحتها الأولى مانصه:

«إذا أطلق المتأخرون كصاحب الفروع والفائق والاختيارات وغيرهم (الشيخ) أرادوا به الشيخ موفق الدين أبو محمد عبد الله بن قدامة المقدسي. وإذا قيل: (الشيخان) فالموفق والمجدد. وإذا قيل: (الشارح) فهو الشيخ شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن الشيخ أبي عمر المقدسي، وهو ابن أخي الشيخ موفق وتلميذه. وإذا أُطلق (القاضي) فالمراد به القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد الفراء. وإذا قيل: (وعنه) أي عن الإمام أحمد رحمه الله. وقولهم: (نصاً) معناه نسبته إلى الإمام أحمد رحمه الله. اهـ. من مقدمة شرح الإقناع. وحيث أطلق (الجماعة) فالمراد بهم عبد الله بن الإمام، وأخوه صالح، وحنبل، ابن عم الإمام أحمد، والمروزي، والحربي، وأبو طالب المكي، والميموني، قاله الخلوئي».

٣ - كتاب «منار السبيل في شرح الدليل»، وهو شرح لمتن «دليل الطالب» الذي تكرر ذكره، وهي الطبعة الأولى منه، ومؤلفه هو الشيخ إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان (١٢٧٥ - ١٣٥٣هـ).

كتب على غلافه من الداخل ما نصه: «في نوبة محمد عبد المحسن  
الدعيج ١٥ جمادي الأولى ١٣٨٤هـ، ثم انتقل إلى نوبة الفقير إلى عفو الله  
محمد الجراح هبة من محمد الدعيج ١٣٩١هـ».

وقد نقل شيخنا محمد أبياتاً من الشعر والحكمة والمواعظ، وحلّى بها  
غلاف ومقدمات كتابه، فقد كتب على الصفحة الأولى منه شعراً بخطه  
ما يأتي:

عمر ك بالحمة أفنيتيه      خوفاً من البارد والحر  
وكان أولى بك أن تتقي      من المعاصي حذر النار  
ورأيت أيضاً بخطه:

وصفت التقي حتى كأنك ذو تقى      وريح الخطايا من ثيابك تسطع  
(لأبي العتاهية).

وعلى ظهر الصفحة الأولى منه، شعراً بخط شيخنا محمد الجراح  
أيضاً:

يقولون لي قد قلّ مذهب أحمد      وكل قليل في الأنام ضئيل  
فقلت لهم مهلاً غلطتم بزعمكم      ألم تعلموا أن الكرام قليل  
وما ضررنا أنا قليلٌ وجارنا      عزيزٌ وجار الأكثرين ذليل  
وقائل هذه الأبيات هو الشيخ زين العابدين الحنبلي.

أما الصفحة الثانية منه فقد كتب عليها شيخنا محمد ما نصه:

«العلم لا يدركه إلاّ من تكون له همة عالية تحمله على الصبر للطلب،  
وعلى المثابرة في الدرس، حتى يلين الصلب ويسهل الصعب، فتتكشف  
مخدرات المعاني وتتجلى شمس العلوم والمعارف، إذ من شروط اكتساب

العلم والحصول عليه الصبر والأناة والرغبة في ما عند الله» - وقد اختصره من إحدى مقدمات كتب الشيخ أبو بكر الجزائري - وقد أملى ذلك علينا عندما بدأنا قراءة «منار السبيل» عليه .

وكتب أيضاً: «كل عمل لا يراد به وجه الله فهو باطل لا ثمرة له في الدنيا ولا في الآخرة، وأن العبد لا يحصل له من عمله إلا ما نواه، فإن نوى خيراً حصل له خير وإن نوى به شراً حصل له شر. وإن صلاح العمل وفساده بحسب النية المقتضية لإيجاده، وثواب العامل وعقابه وسلامته بحسن النية التي صار بها العمل صالحاً أو فاسداً أو مباحاً» - وقد نقلها الشيخ من كتاب التنبهات لابن سعدي - .

٤ - «كتاب كشف المخدرات في شرح أخصر المختصرات»، للشيخ محمد بن بدر الدين البلباني، وهي الطبعة الأولى منه،  
وكتب على صفحته الأولى ما نصه:

«إهداء إلى الشيخ محمد الجراح... عبد الله بن حميد» (بدون تاريخ)  
ولعله أرسل مع دليل الطالب، أي بتاريخ ١٣/١٠/١٣٨٢هـ، لتشابه الخط وتقاربه بينهما. وقد أمضى شيخنا حوالي ٥ شهور هو والشيخ عبد الوهاب العبد الرحمن الفارس في تصحيحه على مخطوطة للشيخ عبد الله الخلف، وقد أحصى شيخنا الأخطاء فيها فبلغت حوالي ١٦٧٠ خطأ عدا عن السقط.

وكتب شيخنا على صفحته الأولى: «قال ابن عطاء الله: متى وفقك للطلب فاعلم أنه سيعطيك».

٥ - كتاب «مختصر تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان»،

للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن سعدى، وهي الطبعة الأولى منه، وتاريخها ١٣٦٨هـ، وعليه إهداء من مؤلفه إلى شيخنا محمد الجراح على الغلاف، وقد تيسر لنا قراءته على شيخنا والله الحمد.

٦ - كتاب «الكواكب الدرية لشرح الدرّة المضية في عقد أهل الفرقة المرضية»، للسفاري، رأيت على الصفحة الأولى منه ما نصه بخط شيخنا محمد الجراح رحمه الله بكرمه:

«في نوبة الفقير إلى مولاه الغني محمد بن سليمان الجراح الحنبلي، شرعت في قراءة هذا الكتاب الجليل في ليلة السبت الموافق ٣٠ شوال ١٣٥١هـ على أستاذنا الشيخ أحمد عطية الأثري، رحمه الله وغفر ذنوبه وستر عيوبه ونور عليه قبره وفسح له فيه، اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عنه فإنه فقير إلى عفوك وأنت الغني يا رحمن. وقرأته أيضاً على الشيخ التقى الزاهد عبد العزيز العلجي تغمده الله برحمته وجمعنا وإيّاه في دار كرامته؛ وعلى غلاف الكتاب من الخارج رأيت ما نصّه: «الشيخ قاسم<sup>(١)</sup> بن مهزح دام مجده».



---

(١) القاضي قاسم بن مهزح السبيعي المالكي، من أشهر قضاة البحرين عدلاً وفهماً وفراسة، انظر مثلاً كتاب «القاضي قاسم بن مهزح» لـ: مبارك الخاطر، البحرين - ١٩٧٥، عن حياته وأيامه وأعماله في البحرين رحمه الله، ولد حوالي ١٢٦٧هـ، وتوفي سنة ١٣٦١، أي عاش حوالي ٩٤ سنة، وفقد بصره آخر عمره، قال عنه مؤرخ الكويت الشيخ عبد العزيز الرشيد: العلامة الجليل عالم الخليج وأستاذه المحقق، قاضي قضاة البحرين، وبدرهم المنير، ولسانهم المتكلم، وجنانهم الخفاق، الأسد الهصور، الذي لم تلد أوال إلى هذا اليوم له قريناً. . .

## الفصل العاشر

### فوائد فقهية على كتب الفقه

- [١] دليل الطالب .
- [٢] منار السبيل في شرح الدليل .

رفع  
عبد الرحمن البخاري  
أسكنم الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)



## فَوَائِدُ فِقْهِيَّةٍ عَلَى كِتَابِ الْفِقْهِ

مرَّ بنا الحديث آنفاً عن أحوال الشيخ محمد الجراح في طلب العلم وتعليمه ومراسلاته ورسائله وغير ذلك، وأن الأوان أن نلقي بعض الضوء على بعض الفوائد التي جناها طلبته مما درسوه عليه، وهي غيضة من فيض، وإيجاز لتفصيل، واستعراض لشذرات؛ لأن المجال لا يسع إلا لما تيسر منها مخافة الإطالة، وحتى يتناسب ما يذكر مع حجم الفصل، فلعل الله تعالى أن ييسر إخراج كتب الفقه التي درسناها عليه بكامل حللها، وفوائدها، وفوائدها، إنه على كل شيء قدير.

ويتسع المقام هنا لذكر مقتطفات من تعليقاته وحواشيه وشروحه على بعض أبواب الفقه، وفصوله، في كتابين من أجل كتب الفقه التي يسر الله لنا بفضلها دراستهما عليه وهما:

- ١ - كتاب «دليل الطالب»، للفقير العلامة الشيخ مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي مع حاشية العلامة الشيخ محمد بن مانع عليه.
- ٢ - كتاب «منار السبيل في شرح الدليل»<sup>(١)</sup>، للشيخ الفقيه إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان، وهو شرح «الدليل الطالب» أيضاً.

---

(١) وقد خرج أحاديثه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في كتابه «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» في ٨ أجزاء، طبع المكتب الإسلامي، ١٣٩٩هـ.

أما كتاب «دليل الطالب» فمن أجلّ كتب الفقه، وقد لاقى عناية واهتماماً من مؤلفه ومن شراحه أيضاً وممن نقلوا عنه واستفادوا.

قال عنه مؤلفه الشيخ مرعي: «وبعد، فهذا مختصر في الفقه الأحمد مذهب الإمام أحمد، بالغت في إيضاحه رجاء الغفران، وبينت فيه الأحكام أحسن بيان، لم أذكر إلا ما جزم بصحته أهل التصحيح والعرفان، وعليه الفتوى فيما بين أهل الترجيح والإتقان، وسميته: (دليل الطالب لنيل المطالب).

وكان شيخنا محمد الجراح لا يبدأ تدريس الفقه إلاّ به، خاصة مع المبتدئين، ويحثهم على حفظه، ويردد عبارة الشيخ مرعي «لم أذكر إلاّ ما جزم بصحته أهل التصحيح والعرفان وعليه الفتوى فيما بين أهل الترجيح والإتقان...» ليبين لطلّبه أهميته ودرجة صحته وإتقانه، وبأن الشيخ مرعي<sup>(١)</sup> من متأخري الحنابلة، وبالتالي تيسر له الإلمام والاطلاع على أقوال من سبقه فجاءت عباراته غاية في الدقة والإتقان، ومر بنا أن الشيخ محمد الجراح قد حفظ متنه في سنوات طلبه للعلم في صدر كتابنا هذا، ومرّ بنا أيضاً في الفصل التاسع عند الحديث عن مكتبته وكتبه وما كتب على طرورها

---

(١) هو العلامة الفقيه الشيخ مرعي بن يوسف بن أبي بكر الكرمي نسبة إلى طور كرم، قرية من قرى نابلس، ثم المقدسي، نزيل القاهرة، شيخ الإسلام صاحب التصانيف العديدة والتحريرات المفيدة عدلّ له المحبّي في «خلاصة الأثر» سبعين مؤلفاً في الفقه ومسائله، وفي مواضع شتى، وتشهد كتبه رواجاً في منطقة الجزيرة العربية وغيرها، كانت وفاته بمصر في شهر ربيع الأول سنة ثلاث وثلاثين وألف رحمه الله تعالى، انظر ترجمته في مقدمة «مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى» للرحياني في الجزء الأول، وهو شرح في ٦ مجلدات ضخمة لـ «غاية المنتهى» الذي هو من أجلّ كتب الشيخ مرعي، وانظر أيضاً «المدخل» لابن بدران ص ٤٤٢ - ٤٤٣.

أن شيخنا قد كتب بخطه على الصفحة الثانية من كتاب دليل الطالب ما يحث على حفظ دليل الطالب ونصه:

يا من يريد بفقّهه في الدين نيل مطالب  
إقرأ لشرح المنتهى واحفظ دليل الطالب

وقد وضع الشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع<sup>(١)</sup> حاشية لطيفة على الدليل فكّت من عبارات المتن ويسّرت الفهم على طلاب العلم.

أما كتاب «منار السبيل في شرح الدليل» فهو شرح لدليل الطالب الذي مر ذكره ومؤلفه هو الشيخ إبراهيم بن ضويان<sup>(٢)</sup> وقد بذل في إخراجه وشرحه جهداً كبيراً نفع به طلاب العلم فازداد به نوراً على نور.

ولهذا لا يستغني طالب العلم عن هذين الكتابين في الفقه فكلّ مؤدٍ أو مكملٍ للآخر، ويقع منار السبيل في مجلدين، وطبع أكثر من مرة.

وقد تيسر لي دراسة هذين الكتابين على شيخنا أكثر من مرة، مع المقابلة على أكثر من مخطوط، والله الحمد، مع جمع من طلاب العلم.

(١) انظر ترجمته في الفصل الرابع ص ٥٠ حاشية رقم (١).

(٢) هو الشيخ إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان ولد سنة ١٢٧٥هـ في بلدة الرّس من بلاد القصيم في نجد وبها نشأ وتعلم وصار عالم بلده ومرجعها في الإفتاء والتدريس والنفع العام وتولي القضاء نيابة عن شيخه صالح بن قرناس إذا تغيب، واشتهر بحسن خطه وجودة كتابته، وربما كتب الكراريس في المجلس الواحد، من مشايخه الشيخ عبد العزيز بن محمد بن مانع والد الشيخ محمد بن عبد العزيز بن مانع الذي له حاشية على الدليل، ومن مؤلفاته «منار السبيل» هذا، و«رفع النقاب في تراجم الأصحاب» و«حاشية على شرح الزاد»؛ كف بصره في آخر عمره فلزم المسجد، توفي في ليلة عيد الفطر عام ١٣٥٣هـ رحمه الله، البسام (١/١٤٣)، والأعلام (١/٧٢).

[ ١ ]

## فوائد على كتاب «دليل الطالب»<sup>(١)</sup> للعلامة الشيخ مرعي

هذه جملة مختارة من الفوائد التي ذكرها الشيخ محمد الجراح نفع الله بعلمه على عبارات المتن سجلتها بقلمني أثناء دراستنا لدليل الطالب عليه - أثابه الله وشكر له - على بعض الأبواب والفصول، حيث ذكرت عبارة صاحب المتن، ووضعت تحتها خطأً، ثم ذكرت تحتها ما قاله الشيخ على عبارة الماتن، ورَقَّمت الكل، وحرصت على تجنب التطويل الممل والإيجاز المخل، ولأن الشيخ كما عرفنا منه لا يطيل التعليق والشرح إلا ما لا بد منه،

---

(١) وقفت على رسالة بعنوان «فوائد من شرح منار السبيل»، إعداد عبد العزيز بن محمد بن عبد الله السدحان، طبع دار المسلم عام ١٤٠٤هـ - الرياض، وهي عن فوائد ذكرها الشيخ العلامة عبد الله بن جبرين أثابه الله، علقها المعدّ أثناء شرح الشيخ ابن جبرين لكتاب منار السبيل، وقد رأيت فيها ما يتناسب مع رغبتني في عرض الفوائد التي ذكرها شيخنا محمد بن سليمان الجراح رحمه الله وأثابه فاستفدت من طريقة عرضه لهذه الفوائد، وكذلك طريقته في ترقيم عبارات المتن، فجزاه الله خيراً. وأسأل الله تبارك وتعالى أن يعيننا على إخراج الكتب التي قرأناها عليه محللة بحواشيه وتحريراته المنيفة مفصلة.

مراعاة لحال الطالب المبتدئ الذي يقرأ « دليل الطالب » المناسب للمتبدئين وكان ذلك في بداية الطالب معه .

### [مقدمة الشيخ مرعي في كتابه دليل الطالب]

● قال الشيخ مرعي بعد حمد الله تعالى والصلاة والسلام على رسوله ﷺ، في مقدمته:

... وبعد فهذا مختصر في الفقه على المذهب الأحمد مذهب الإمام

أحمد...

[١/١] \* قال شيخنا ابن جراح شكر الله تعالى له:

قوله «المذهب الأحمد» أي المرضي والمحمود، وليس المعنى أنه من صيغ أفعال التفضيل من حيث أنه أفضل من غيره كمذهب الإمام الشافعي والإمام أبي حنيفة والإمام مالك رحمهم الله، لأنهم كلهم مجتهدون وارتضتهم الأمة.

\* \* \*

### [كتاب الطهارة]

● قال صاحب المتن: وهي رفع الحدث وزوال الخبث...

[٢/٢] \* قال شيخنا ابن جراح أثابه الله تعالى ورحمه:

يجوز في (كتاب) الرفع على أنه خبر لمبتدأ محذوف تقديره هذا كتاب الطهارة، والنصب على أنه مفعول تقديره إقرأ كتاب الطهارة، وعلى الجر وتقديره إقرأ في باب كتاب الطهارة. والطهارة: أي الشرعية هي رفع الحدث وزوال الخبث وليست اللغوية؛ فالأخيرة تعني النزاهة. والحدث نوعان: أكبر يوجب غسلًا وأصغر يوجب وضوءً، والخبث النجاسات.

● قال صاحب المتن في أقسام الماء الطهور:

... وما يكره استعماله مع عدم الاحتياج إليه وهو ماء بثر بمقبرة وما اشتد حره أو برده أو سُخِّنَ بنجاسة أو سخن بمغصوب أو استعمل في طهارة لم تجب أو في غسل كافر...

[٣/٣] \* قال شيخنا ابن جراح نفع الله بعلمه وغفر له:

قوله «في طهارة لم تجب» كتجديد وضوء صلّى به ولم ينتقض فالماء الباقي في الإناء طهور لأنه لم يستعمل في رفع حدث، أما المنفصل عن أعضاء الوضوء فهو مما يكره استعماله مع عدم الحاجة إليه.

وقوله: «أو في غسل كافر» لأنه لانية له أشبه من اغتسل للتبرّد، والكافر لو اغتسل ألف مرة لا يرتفع حدثه، لأن نجاسته معنوية حتى لو نظف جسده. والمذهب كأنه لم يستعمل الماء لأنه لا يسلبه طهوريته فإذا اغتسل وسقط من جسمه ماء فهو طهور يكره استعماله مع عدم الحاجة إليه.

\* \* \*

● قال صاحب المتن في أقسام الماء الطاهر:

ومن الطاهر ما كان قليلاً واستعمل في رفع حدث أو انغمست فيه كل يد المسلم المكلف النائم ليلاً نوماً ينقض الوضوء قبل غسلها ثلاثاً بنية وتسمية وذلك واجب...

[٤/٣] \* قال شيخنا ابن جراح أمتع الله بعلمه ورحمه:

قوله: «أو انغمست فيه كل يد المسلم المكلف النائم ليلاً نوماً ينقض الوضوء... إلخ» أما يد الكافر والمميز فلا تؤثران، وكذا نوم النهار لكن يسن غسلهما ثلاثاً.

● قال صاحب المتن في الماء الكثير:

والكثير قُلْتان تقريباً واليسير ما دونهما وهما خمسمائة رطل بالعراقي  
وثمانون رطلاً وسبعان ونصف سبع رطل بالقدسي، ومساحتهما: ذراع وربع  
طولاً وعرضاً وعمقاً...

[٥/٥] \* قال شيخنا ابن جراح أثابه الله تعالى ورحمه:

قوله: «قُلْتان تقريباً... إلخ» القلة الجرة من الفخار يشرب منها،  
سميت قلة لأن الرجل العظيم يُقَلِّها بيديه أي يرفعها. ومقدارهما بالتتك<sup>(١)</sup>  
عشر تنكات قال بعضهم:

والقُلْتان عشرة من التتك كما أتى تحريره من غير شك  
... وقوله «ومساحتهما ذراع وربع طولاً وعرضاً وعمقاً»، قال شيخنا  
ابن جراح: حال كونه مربعاً، وذراع طولاً وذراعان ونصف عمقاً حال كونه  
مدوراً بذراع اليد من الرجل المعتدل، و (هجر) التي تنسب إليها القلال  
الهجرية من قرى المدينة كما في «النهاية».

\* \* \*

● قال صاحب المتن:

وإن اشتبه ما تجوز به الطهارة بما لا تجوز لم يتحرّر ويقيمم بلا  
إراقة...

(١) والتتك في لهجة الكويت وبعض بلدان شرق الجزيرة، صفيحة من الحديد الرقيق تسع أربع  
جالونات أو ١٨,٥ لترًا، «الموسوعة الكويتية المختصرة»، (١/٢٨٨). والقُلْتان الآن  
تقارب ١٩٠ لترًا وهذا يعادل ١٩٠٠٠٠ سم<sup>٣</sup> لأن اللتر ١٠٠٠ سم<sup>٣</sup>.

[٦/٥] \* قال شيخنا ابن جراح رحمه الله تعالى بكرمه:  
قوله «ويتيمم بلا إراقة...» أي لا يريقه حتى يصير عادماً للماء لكي  
يصح تيممه لأن وجوده كعدمه، ولربما يستعمله من يعلم النجس منهما،  
أو يتركه للبهائم.

\* \* \*

### [باب الآنية]

● قال صاحب المتن:

يباح اتخاذ كلِّ إناء طاهر واستعماله ولو ثميناً إلا آنية الذهب والفضة  
والمموه بهما.

[٧/٥] \* قال شيخنا ابن جراح شكر الله تعالى له على باب الآنية:

لما كان الماء جوهرًا سيالاً استدعى ذكر ما يحويه وهو الآنية. قوله:  
«يباح اتخاذ كل إناء طاهر واستعماله ولو ثميناً» قال شيخنا: أي الاحتفاظ به  
واستعماله. قوله: «والمموه بهما» قال شيخنا: بالنصب صفة لموصوف  
محذوف تقديره وإلا الإناء المموه، منصوب على الاستثناء مثل سابقه.

\* \* \*

● قال صاحب المتن: وَعَظْمِ المَيْتَةِ وَقَرْنُهَا وَظَفْرُهَا وَحَافِرُهَا وَعَصْبُهَا  
وَجِلْدُهَا نَجَسٌ وَلَا يَطْهَرُ بِالدَّبَاغِ...

[٨/٦ - ٥] \* قال شيخنا ابن جراح نفع الله بعلمه وغفر له:

قوله: «وجلدُها نجسٌ ولا يطهر بالدباغ...»... خلافاً للشافعية  
فيطهر عندهم بالدباغ، ويجوز استعماله في النواشف لحفظ الحبوب ونحوها  
لا السوائل أو نحوها كالتمر.



● قال صاحب المتن:

والشعر والصوف والريش طاهر إذا كان من مية طاهرة في الحياة ولو غير مأكولة... إلخ.

[٩/٦] \* قال شيخنا ابن جراح شكر الله تعالى له في الشعر والصوف

والريش:

يَجْزُهُ ولا يقتلعه لأن أصوله نجسة ويجوز له أن ينتفع بها بعد ذلك، أما إذا كانت من نجس كالحمار والخنزير فالنجاسة تتبعه.

\* \* \*

### [باب الاستنجاء وآداب التخلي]

● قال صاحب المتن:

ويحرم استقبال القبلة واستدبارها في الصحراء بلا حائل.

[١٠/٧] \* قال الشيخ ابن جراح شكر الله له ورحمه:

عند ابن القيم لو كان الحائل في المباني معتبراً لاعتبرت الجبال والقرى التي تفصل عن القبلة في الصحراء، والقصد شرف الجهة، والاحتياط في المباني بأن يخالف الحمامات في البيوت والمعنى لا يوجهها إلى القبلة.

\* \* \*

### [باب السواك]

● قال صاحب المتن:

يسن بعود رطب لا يتفتت وهو مسنون مطلقاً إلا بعد الزوال للصائم

فيكره... .

[١١/٧] \* قال الشيخ ابن جراح شكر الله له وغفر له:

عند ابن القيم أن السواك لم يحدد بوقت وأن الرائحة مصدرها المعدة وأن الشريعة لم تأت إلا بالدعوة إلى الطيب والريح الطيبة كما في «الهدى النبوي»، وقوله: «لا يتفتت» أي حتى لا يخلف بقايا في فم الصائم، وقوله: «رطب» أي حتى لا يجرح الفم، كعود الرمان.

\* \* \*

● قال صاحب المتن:

ويتأكد عند وضوء وصلاة.

[١٢/٨] \* قال الشيخ ابن جراح شكر الله له ورحمه:

يسن أن يستاك الشخص عند الوضوء، ويغمس السواك في ماء ورد ويغسله إذا فرغ، لا أن يقوم باستعماله عند تكبيرة الإحرام لأنه والحالة هذه يتلع ما بين أسنانه وربما أزعج المصلين.

\* \* \*

### [باب الوضوء]

● قال صاحب المتن:

فصل في صفة الوضوء: وهي أن ينوي ثم يسمي ويغسل كفيه ثم يتمضمض ويستنشق ثم يغسل وجهه من منابت شعر الرأس المعتاد...

[١٣/٩] \* قال الشيخ ابن جراح رحمه الله بكرمه:

التسمية واجبة هنا وغسل الكفين مسنون، وقوله: «ثم يغسل وجهه في منابت شعر الرأس المعتاد... إلخ» الوجه، ما تحصل به المواجهة، وغسله عرضاً من الأذن إلى الأذن، وطولاً من منبت الشعر إلى الذقن، أما قوله:

شعر الرأس المعتاد، أي ما يعتاد من مواضع الشعر، فلا عبرة للأصلع،  
أو الذي ينبت شعره على جبهته، فيغسل الموضع المعتاد.

\* \* \*

● قال صاحب المتن:

ثم يمسح جميع ظاهر رأسه من الوجه إلى ما يسمى قفا والبياض فوق  
الأذنين منه...

[١٤/١٠] \* قال الشيخ ابن جراح شكر الله له وغفر له:

قوله: «والبياض فوق الأذنين منه...» هو المكان الذي لا ينبت فيه  
الشعر، وهو من الرأس، وموضعه فوق الأذنين، وقوله: «منه» أي من  
الرأس.

\* \* \*

[٢]

## فوائد على كتاب «منار السبيل»

للشيخ إبراهيم بن ضويان

وبالمثل ذكر الشيخ محمد الجراح فوائد جليلة على شرح الدليل المسمى «منار السبيل» للشيخ ابن ضويان الذي مرت ترجمته في صدر هذا الفصل. وسنعرض بعضاً من هذه الفوائد على بعض الأبواب والفصول التي مر ذكرها في دليل الطالب، وستتبع نفس الطريقة في عرض عبارات المتن وتعليق الشيخ ابن جراح عليها باختصار.

\* \* \*

### [كتاب الطهارة]

● قال صاحب المتن في أقسام الماء الطهور:

«وهو أربعة أنواع ماء يحرم استعماله ولا يرفع الحدث ويزيل الخبث وهو ما ليس مباحاً».

(قال الشارح): كمغصوب ونحوه.

[١/٨] \* قال شيخنا ابن جراح على عبارة الشارح:

قوله كمغصوب ونحوه . . . كمن سرق أو غصب ماءً فلا يرفع الحدث؛ لأن رفع الحدث عبادة، وتحتاج إلى نية ومشروعية، بخلاف إزالة النجاسة فلا تحتاج إلى نية؛ لأنها من باب التروك فتصح مع الإثم.

\* \* \*

● قال صاحب المتن في أقسام الماء الطهور:

وماء يكره استعماله مع عدم الاحتياج إليه وهو ماء بئر بمقبرة». (قال الشارح): «قال في الفروع في الأطعمة: وكره أحمد ماء بئر بين القبور، وشوكها وبقلها، قال ابن عقيل: كما سمد بنجس، والجلالة انتهى».

[٢/٩] \* قال شيخنا ابن جراح رحمه الله على عبارة الشارح:

قوله: «كما سمد بنجس» . . . أي: ما سمد بنجس لا يطهر ولا يؤكل، وعند الشافعية يجوز الأكل منه إذا استحالت النجاسة.

\* \* \*

● قال صاحب المتن:

«ولا يكره المُسخن بالشمس . . .».

(قال الشارح): . . . «ولأنه لو كره لأجل الضرر لما اختلف بقصد

تشميسه وعدمه».

[٣/١٠] \* قال الشيخ ابن جراح رحمه الله على عبارة الشارح:

إذا قصد تشميسه يكره، وإذا لم يقصد تشميسه ولو كان بالشمس لم

يكره.

\* \* \*

## [باب الآنية]

(قال الشارح): «وما حَرُم استعماله حرم اتخاذه على هيئة الاستعمال كالطنبور، ويستوي في ذلك الرجال والنساء لعموم الخبر» . . .

[٤/١٤] \* قال شيخنا ابن جراح رحمه الله تعالى:

أي يستوي الرجال والنساء في تحريم أواني الذهب والفضة وما اتخذ على هيئة الاستعمال . . . إلخ.

(قال الشارح): - عن ثياب الكفار - «وما نسجوه أو صبغوه أو علا ثيابهم فهو طاهر وما لاقى عوراتهم . . .» .

[٥/١٥] \* قال شيخنا ابن جراح رحمه الله تعالى:

ما علا ثيابهم طاهر، وما لاصق عوراتهم فغير طاهر؛ لأنهم لا يستبرؤون.

\* \* \*

## [باب الوضوء]

● قال صاحب المتن:

وفروضه ستة، غسل الوجه، ومنه المضمضة والاستنشاق، وغسل اليدين مع المرفقين، ومسح الرأس كله ومنه الأذنان، وغسل الرجلين، والترتيب والموالاتة.

(قال الشارح): «قوله (وفروضه الوجه)، لقوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى

الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، وقوله: (ومنه المضمضة والاستنشاق)؛ لحديث عثمان رضي الله عنه: «فمضمض واستنثر» متفق عليه.

(١) سورة المائدة: الآية ٦.

وقوله: (وغسل اليدين مع المرفقين)، قال الشارح: لقوله تعالى: ﴿وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾، وقوله: (ومسح الرأس كله) قال الشارح: لقوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾، قوله: (ومنه الأذنان) لقوله ﷺ: «الأذنان من الرأس»، وقوله: (وغسل الرجلين مع الكعبين) لقوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾... والترتيب والموالاة... إلخ.

\* قال الشيخ محمد الجراح رحمه الله تعالى:

[٦/٢٤] هذه فروض الوضوء الأربعة المأخوذة من الآية، ويؤخذ من مفهومها الترتيب والموالاة أيضاً لفعله ﷺ، والموالاة أن لا يُؤخر عضو حتى يجف الذي قبله.

\* \* \*

● قال صاحب المتن:

ثم يمسح جميع ظاهر رأسه من حد الوجه إلى ما يسمى قفا... .

(قال الشارح): «لقوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ والباء للإلصاق».

[٧/٢٦] \* قال الشيخ ابن جراح رحمه الله:

قوله: (الباء للإلصاق) أي ليس للتبعيض، أي كل الرأس لا بعضه<sup>(١)</sup>،

(١) قرأنا على الشيخ محمد من «شرح الغاية» في هذا الباب ما نصه:

قوله: (الباء للإلصاق) أي إلصاق الفعل بالمفعول فكأنه قال: أَلصَقُوا المَسْحَ برؤوسكم أي المسح، وهذا بخلاف ما لو قال: امسحوا رؤوسكم فإنه لا يدل على أنه نَمَّ شيء يلصق، كما يقال مسحت رأس اليتيم، أما القول: إن الباء إذا وَلِيَتْ فعلاً متعدياً أفادت التبعيض في مجرورها لغة فغير مُسَلِّمَ دفعاً للاشتراك ولإنكار الأئمة، قال أبو بكر: سألت ابن دريد وابن عرفة عن الباء تبعض فقالا: لا نعرفه في اللغة. وقال ابن برهان: من زعم أن الباء =

وجعل اليد كالألة في المسح، ولا يغسل الرأس، ومن فعل فقد خالف لأن السنة مسحه.

\* \* \*

● قال صاحب المتن:

وسننه ثمانية عشر، استقبال القبلة... إلخ.

(قال الشارح): «قال في الفروع: وهو متجه في كل طاعة إلاً لدليل».

[٨/٢٧] \* قال الشيخ ابن جراح رحمه الله:

قوله: «إلاً لدليل» أي دليل طاعة لغير القبلة كخطبة الجمعة يقابل فيها المصلين لا القبلة أثناءها.

\* \* \*

● قال صاحب المتن:

«والمبالغة فيهما لغير الصائم» - أي المضمضة والاستنشاق - .

(قال الشارح): «لقوله ﷺ للقيط بن صبرة: أسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع وبالغ في الاستنشاق إلاً أن تكون صائماً» رواه الخمسة وصححه الترمذي.

[٩/٢٧] \* قال الشيخ ابن جراح أنابه الله تعالى وغفر له:

ليس معنى المبالغة الإكثار، فالإسراف في الوضوء مكروه كراهة شديدة ولكن أن يعم العضو وهو الإنقاء لقول ابن عمر رضي الله عنهما، وعند ابن

---

= تُبْعَضُ فقد جاء عن أهل العربية بما لا يعرفونه. اهـ. من شرح الغاية للرحياني (١١٧/١).



حزم يبطل الوضوء إذا أسرف في الماء وزاد على ثلاث. وورد أن وضوء النبي ﷺ لا يبيل الثرى وكان الإمام أحمد يتوضأ خفية حتى لا يراه عامي فيظن أنه جاهلاً لقلّة الماء الذي يستعمله في وضوئه.

\* \* \*

● قال صاحب المتن:

«والزيادة في ماء الوجه».

(قال الشارح): «لأنه فيه غضوناً وشعوراً».

[١٠/٢٨] \* قال الشيخ ابن جراح غفر الله له ورحمه:

أي لأن الوجه فيه تجاعيد وشعر فيحتاج إلى زيادة.

\* \* \*

● قال صاحب المتن:

وأخذ ماء جديد للأذنين:

(قال الشارح): «كالعضو المنفرد وإنما هما من الرأس على وجه

التبع».

[١١/٢٨] \* قال الشيخ ابن جراح رحمه الله تعالى:

وعند ابن القيم لا يأخذ ماء جديداً للأذنين لأنه من التنطع بل يكفي

ما تبقى من ماء الرأس.

\* \* \*

رَفَعُ  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

## الفصل الحادي عشر مؤلفاته

- [١] منسك مختصر للحج .
- [٢] منسك مطوّل في مجموع ،  
ويشتمل على منسكين هما :  
الأول : سلاح الناسك في أدعية المناسك .  
الثاني : كفاية الناسك لأداء المناسك .
- [٣] ورد مختصر من كلام الله تعالى وكلام سيد البشر .

رَفَعُ  
عبد الرحمن البخاري  
أسكنها الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

## مُؤَلَّفَاتُهُ

لم يصنف الشيخ محمد الجراح مؤلفاً على أبواب الفقه أو الفرائض مختصراً أو مطولاً، بل إن جُلَّ مؤلفاته عبارة عن رسائل وفتاوى، أو تعليقات، وتحريات، وتصحيحات، على كتب الفقه بعد مقابلتها على النسخ المصححة والمخطوطات أثناء مدارسته للعلم. وكان كثيراً ما يقول: بأن الأوائل لم يتركوا باباً إلاَّ طرقوه ولا علماً إلاَّ وُصنفوا فيه: وكأنه يشير إلى أن التأليف قد لا يكون ذا جدوى أحياناً؛ لأنه قد يكون تكراراً لمسائل حررت ووجهت وحقت، وهذا تواضع منه بلا شك وحب لخموم الذكر وزهد في الشهرة.

ولهذا كان اهتمامه مدارسة العلم، وتعليمه لطلابه، وإفتاء الناس، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بما يسمح الحال به. وهذا في الواقع حال أكثر علماء الحنابلة، إذ لا تقارن مؤلفاتهم من حيث عددها، أو من حيث تحرير مسائلها ونحو ذلك بغيرها من كتب الفقه الأخرى<sup>(١)</sup>.

(١) وقد شهدت كتب الفقه الحنبلي في الآونة الأخيرة حركة قوية في مجال التحقيق والدراسة، خاصة في المملكة العربية السعودية وقطر، فمن ذلك «شرح الزركشي على مختصر الخرقى» تحقيق الشيخ عبد الله الجبرين (١٤١٠هـ)؛ و«المقنع في شرح مختصر الخرقى» لابن البناء، تحقيق د. عبد العزيز البعيمي (١٤١٤هـ)، مكتبة الرشد الرياض؛ و«الانتصار =

أما المؤلف الذي صنّفه ولا يزال مخطوطاً فهو منسك للحج وما يتصل بأحكامه وأدعيته. وقد أعاد الشيخ كتابته عدة مرات على ما يبدو، وذلك كلما ظهرت له مسائل وتوجيهات يحتاجها المنسك.

وقد عزم الشيخ في فترة من الفترات على النظر في مخطوطة المنسك بعد إلحاح من تلاميذه، وشرع في قراءة أبواب الحج وفصوله ومسائله مرة أخرى فيما استجد ليعده للنشر، غير أنه توقف فيما بعد بسبب العدوان الآثم على الكويت<sup>(١)</sup> ولم يرجع ليواصل النظر فيه.

وقد عمل الشيخ ثلاثة مناسك كلها مخطوطة ولم ينشر منها شيئاً، الأول منها: منسك مختصر، والثاني: في الدعاء المأثور في الحج، والثالث: منسك مطول، أيضاً لكيفية أداء المناسك. وإليك وصف كل منسك:

= في المسائل الكبار» للكلوذاني، تحقيق د. سليمان العمير (١٤١٣هـ) مكتبة العبيكان - الرياض؛ و«المستوعب» للسامري، تحقيق مساعد الفالح (١٤١٣هـ) مكتبة المعارف، الرياض؛ و«التسهيل» لبدر الدين البعلي، تحقيق د. عبد الله الطيار، ود. عبد الله المد الله (١٤١٤هـ) طبع دار العاصمة - الرياض؛ «الفتح الرباني لمفردات ابن حنبل الشيباني» للدمنهوري، تحقيق د. عبد الله الطيار ود. عبد الله الحجيلان (١٤١٤هـ)، دار العاصمة الرياض؛ و«كتاب التمام لما صح في الروايتين والثلاث والأربع عن الإمام» لأبي يعلى الصغير، تحقيق د. عبد الله الطيار ود. عبد الله المد الله (١٤١٤هـ). وغيرها كما كان لدولة قطر دوراً أساسياً في تحقيق أمهات كتب الفقه الحنبلي فمنها مثلاً «مطالب أولي النهى بشرح غاية المنتهي» بشرح الرحيباني و«حاشية الشطي»، وكذلك «دليل الطالب» للشيخ مرعي الكرمي بحاشية الشيخ عبد العزيز بن مانع وغيرهما، وتشهد الكويت الآن حركة مماثلة.

(١) والذي يبدو أن شيخنا لم يجهد نشر منسكه، وكلما ذكرناه به قال إن شاء الله أو فيما بعد أو أنه يحتاج إلى إعادة نظر.

## منسك مختصر للحج

وهو منسك مختصر أملاه الشيخ محمد الجراح على أخيه داود الجراح عام ١٣٦٥هـ<sup>(١)</sup> لَمَّا أراد أخوه الحج، وذلك ليعينه على أداء المناسك على الوجه الصحيح. وقد نقله الأديب داود الجراح<sup>(٢)</sup> في كراسة صغيرة بحجم كف اليد حتى يسهل عليه مراجعته والاطلاع عليه كلما دعت الحاجة إليه.

وأخبرني شيخنا أن أخاه قد أعاد المنسك إليه لَمَّا رجع من الحج وقد اطلعت عليه ونسخته بيدي ثم استخرجت نسخة مصورة عنه.

والمنسك مكتوب بطريقة إرشادية بالنظر إلى صغر حجمه وكثرة عناوينه المتعلقة بالمشاعر والأدعية المتصلة بها ليسر على أخيه<sup>(٣)</sup> الاستعانة به أثناء

(١) أي أن الشيخ أملاه وعمره حوالي ٤٣ عاماً فيكون عمر المنسك حوالي ٥١ سنة فالشيخ من مواليد ١٣٢٢هـ.

(٢) انظر ترجمة الأديب داود الجراح رحمه الله ص ٢٠، وكان خطه حسناً.

(٣) أخبرني الشيخ بأنه قد ألف أربعة مناسك، الأول: الذي أعطاه أخاه داود وهو مختصر جداً (وأخبرني أن هناك منسكاً آخر غير الذي أعطاه دواد لكنه نسيه). والثاني: منسك متوسط عمله لمحمد الشايحي لما أراد الحج، وكان معلماً في مدرسة المباركية ثم إماماً في مسجد الغربللي. الثالث: منسك مفصل وهو الذي سيأتي ذكره، عرضه على العلماء وقام بتعديله وأعاد نسخة. الرابع: منسك مفصل، ومعدل عن المنسك الثالث بعد أن استدرك فيه ما فات، وعُدّل وحذف وأضاف إليه بعد الاستزادة والنظر وبعد عرضه على العلماء، قال شيخنا: حتى هذا المنسك - أي الرابع - يحتاج إلى إعادة وتنقيح. قلت: هكذا عهدنا =

أداء المناسك .

## وصف المنسك :

يقع المنسك في ١٥ صفحة من القطع الصغير وتسطيره ما بين ٨ - ١١ سطرًا وغالبه ٩ أسطر، وخطه جيد أقرب إلى الخط الفارسي، ويمتاز بالاختصار وقصر العبارة.

## فصوله :

أما «فصوله» فهي على النحو التالي :

تقول عند الإحرام .

عند دخول البيت<sup>(١)</sup> .

عند رؤية البيت .

وتقول مستقبل الحجر بوجهك .

وتقول ما بين الركن اليماني والحجر .

وتقول في بقية الطواف .

وتخرج إلى الصفا من بابه وترقاه حتى ترى البيت وتستقبله وتقول .

وتقول على المروة مثل ذلك .

يسن الإكثار من الدعاء في عرفات ومنه<sup>(٢)</sup> .

---

الشيخ متواضعاً متحرياً في العلم الدقة وفي الخبر الصحة، ولهذا اعتبر هذا المنسك الذي أعاد نسخة عام ١٣٧١ في حاجة إلى إعادة نظر مرة ثالثة في عامنا هذا، أي بعد حوالي ٤٥ عاماً ولم يبادر إلى نشره طلباً للشهرة أو السمعة لأن مقصده بث ما صح من الفتوى رحمه الله رحمة واسعة .

(١) لعله عند «دخول المسجد الحرام» كما هو ظاهر من سياق الفصول .

(٢) ليس لهذا الفصل عنوان غير أن العبارة الأولى منه توحى إلى ذلك .



دعاء المشعر الحرام .  
وتقول عند رمي الجمار .  
وتشرب من ماء زمزم لما تحب وتقول عند شربه .  
دعاء طواف الوداع .  
وإذا أتيت القبر الشريف تقول .

مختارات منه :

هذه بعض مختارات من فصوله .

في الصفحة الأولى<sup>(١)</sup> منه :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقول عند الإحرام :

اللهم إني أريد الإحرام بالعمرة متمتعاً بها إلى الحج<sup>(٢)</sup> فيسر لي ذلك  
وتقبله مني فإن حسبي حابس فَمَحِلِّي<sup>(٣)</sup> حيث حبستني ، . . . لبيك اللهم

(١) وكتب على هامش الصفحة الأولى بعض الأدعية المأثورة في السفر، وكتب على هامش  
الصفحة الثانية ما نصه: «يحرم عن غير مُمَيِّزٍ وَلِيٍّ ماله، ويطوف محمولاً لعجز ويفعل عنه  
ما يعجز عن عمله ولا يعتد برمي حلال»، ومعنى لا يعتد برمي حلال أي لا يعتد برمي  
غير مُحْرِمٍ . وكتب على الهامش أيضاً: «وإذا اكرت فليظهر جميع ما معه للجمال فإنه  
لا يجوز أن يحمل شيئاً إلا بشرط أو رضاً وقد كان السلف يدققون في ذلك والأولى أن  
يركب على الرَّحْلِ والقَتَبِ دون المِخْمَلِ والهَوْدَجِ إلا لعذر» ومعنى ركوبه على الرَّحْلِ  
والقَتَبِ . . . إلخ . أي حتى يتجنب الترفه، والتنعم ويلازم التواضع .

(٢) أي يصير متمتعاً وهو أفضل الأنساك عند الحنابلة .

(٣) قوله: فَمَحِلِّي أي يستحب أن يشترط إن كان خائفاً أن يصدده مرض أو نحوه كما في حديث  
ضباعة بنت الزبير حين قالت له: «إني أريد الحج وأجدني وجعة فقال: حجي واشترطي  
وقولي: اللهم مَحِلِّي حيث حبستني» متفق عليه .

ليك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك.

أما الصفحات الأخيرة من المنسك المختصر: ففيها بيان لأخيه داود عن ما يفعله إذا زار المسجد النبوي للصلاة فيه والسلام على النبي ﷺ، ما نصه:

وإذا أتيت القبر الشريف تقول:

السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد<sup>(١)</sup>.

---

(١) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه وهو في الصحيحين، قال في حاشية الروض المربع، قال البزار والذهلي وغيرهما: أصح حديث في التشهد حديث ابن مسعود، روي من نيف وعشرين طريقاً، قال الحافظ والبعثي لا خلاف في ذلك، وقال مسلم: اتفق الناس عليه، وقال الترمذي: والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين، وقال أبو حنيفة وأحمد وجمهور الفقهاء: التشهد به أفضل لمرجحات كثيرة منها: الاتفاق على صحته وتواتره، بل هو أصح الشهادات وأشهرها وكون غالبها يوافق ألفاظه، واتفق العلماء على جواز الشهادات كلها الثابتة من طريق صحيح، قال الشيخ (تقي الدين بن تيمية): كلها سائغة باتفاق المسلمين، وأن أصل أحمد استحسان كل ما ثبت عنه ﷺ. اهـ. من «حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع» لعبد الرحمن بن محمد العاصمي النجدي الحنبلي (٧٠/٢). قلت: وكتب شيخنا ابن جراح رسالة في ذلك وعلقها في المسجد وقال فيها: «صحح أيها المصلي تشهدك... إلخ»، وساق حديث ابن مسعود السابق وقد عرضناها ص ٢٧١ من كتابنا هذا.

وفي مجموع الفتاوى لابن تيمية (٣٨٤/٢٧) وأما ما زاد على ذلك مثل الوقوف والدعاء وكثرة الصلاة والسلام عند القبر فقد كرهه مالك ولم يفعله السلف واستدل بفعل عبد الله بن عمر، وحديثه في الموطأ.

ثم يتقدم على يمينه ويقول السلام عليك يا أبا بكر ويتقدم على يمينه ويقول السلام عليك يا عمر، السلام عليكما يا صاحبي رسول الله ﷺ وضجيعيه، ووزيريه، اللهم اجزهما عن نبيهما وعن الإسلام خيراً ﴿سَلِّمْ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَبِعَمِّ عُقْبَى الدَّارِ﴾ (١).

وإذا أراد الخروج صلى ركعتين وسلّم على النبي ﷺ، وإذا توجه قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون، صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده (٢).



(١) سورة الرعد: الآية ٢.

(٢) رواه مسلم من حديث عبد الله بن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قفل من الجيوش أو السرايا أو الحج أو العمرة إذا أوفى على ثنية أو قفد، كبر ثلاثاً، ثم قال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. آيئون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده» - باب ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره - (٢/٩٨٠)؛ ومعنى أوفى على ثنية ارتفع وعلا، والقفد بفتاين مفتوحين بينهما دال مهملة ساكنة الموضع الذي فيه غلظ وارتفاع وقيل غير ذلك وجمعه فداقد، وقوله ﷺ، آيئون أي راجعون، وقوله ﷺ: «صدق الله وعده ونصر عبده... إلخ» أي صدق الله وعده في إظهار الدين وكون العاقبة للمتقين... إلخ. (٧ - ١١٣/٩) «شرح النووي على صحيح مسلم».

[٢]

## منسك مطول في مجموع

ويشتمل على منسكين :

الأول عنوانه :

«سلاح الناسك في أدعية المناسك»

والثاني عنوانه :

«كفاية الناسك لأداء المناسك»

وكلاهما مخطوطان بخط الشيخ محمد وقد جمعهما في كراسة صغيرة الحجم، وقد تيسر لي الاطلاع عليهما أكثر من مرة، خاصة عندما كان الشيخ يقرأ في أبواب الحج وفصوله ومسائله حينما أراد أن ينظر في منسكه ليعده للقراءة نظراً لأنه قد كتبه منذ مدة طويلة ترجع إلى وقت حجته عام ١٣٦٧هـ، أي إن عمر هذا المنسك حوالي ٥٠ سنة؛ ولهذا كان الشيخ يعود إلى منسكه بين الفترة والأخرى للنظر والمقارنة فيما استجد في مسائل الحج حتى إذا ما استقر عنده ملاءمته ربما رأى إعادة النظر فيه مرة أخرى طلباً لمزيد من الدقة.

وقد جدد النظر فيه وأعاد نسخه وأتمه في عام ١٣٧١هـ على ما يبدو.

وصف المجموع :

يبدأ المجموع بفائدة فيها مسألة نقلها الشيخ محمد من فتاوى الشيخ

العلامة عبد القادر بن بدران<sup>(١)</sup> عن صورة الاستنابة في بعض حج النفل وبعض عمرته وذلك من كتاب «العقود الياقوتية في جيد الأسئلة الكويتية» ويعقب ذلك تعريف عام لمعنى الحج لشيخنا محمد الجراح.

أما الفائدة التي نقلها فهي على النحو التالي:

(فائدة): سئل الشيخ العلامة عبد القادر بن أحمد بن بدران عن صورة

الاستنابة في بعض حج النفل وبعض عمرته، فأجاب رحمه الله بقوله:

قسّم الشيخ موفق الدين المقدسي في «المغني» النيابة في حج التطوع

وعمرته أقساماً، فقال: أما حج التطوع فينقسم أقساماً ثلاثة:

(أحدها): أن يكون ممن لم يؤد حجة الإسلام فلا يصح أن يستناب في

حجة التطوع لأنه لا يصح أن يفعله بنفسه فبأمينه أولى.

(الثاني): أن يكون ممن قد أدى حجة الإسلام وهو عاجز عن الحج

بنفسه فيصح أن يستناب في التطوع، فإنّ ما جازت الاستنابة في فرضه جازت

في نفله كالصدقة.

(الثالث): أن يكون قد أدى حجة الإسلام وهو قادر على الحج بنفسه،

---

(١) هو الشيخ العلامة عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران، وأسلافه

يعرفون بأل بدران وهو أيضاً يعرف بابن بدران ولد في «دوما» إحدى القرى القريبة من دمشق

وعاش فيها، وفي دمشق توفي سنة ١٣٤٦هـ. كان واسع الاطلاع في التفسير والحديث والفقہ

والأصول والأدب والعربية والتاريخ، ويعد من المحققين في المذهب من المتأخرين. له أكثر

من ثلاثين مؤلفاً في الفقہ والأصول والحديث، له مراسلات مع علامة الكويت الشيخ عبد الله

الخلف، ضمنها العلامة ابن بدران كتابه «العقود الياقوتية في جيد الأسئلة الكويتية»، وانظر

ترجمته في كتاب «المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل» له، تحقيق د. عبد الله بن

عبد المحسن التركي، ص ٢٥ - ٣٥، وانظر ترجمته في الأعلام للزركلي (٤/٣٧)، وانظر

«علامة الشام عبد القادر بن بدران الدمشقي» لأخينا محمد بن ناصر العجمي.

فهل له أن يستتیب في حج التطوع؟ فيه روايتان (أحدهما): يجوز، وهو قول أبي حنيفة لأنها حجة لا تلزمه بنفسه فجاز أن يستتیب فيها كالمعضوب، (والثانية): لا يجوز، وهو مذهب الشافعي لأنه قادر على الحج بنفسه فلم يجز أن يستتیب فيه كالفرض، هذا كلامه .

وأنت تراه أطلق الروایتين هنا؛ لكنه صرح في «الكافي»<sup>(١)</sup> باختيار الرواية الأولى وعليها سلك المتأخرون، وعلم من كلامه أن شرط الاستنابة في حج التطوع لمن لا عذر له أن يكون المستتیب قد حج حجة الإسلام وهذا الشرط شامل للاستنابة في جميع أفعال الحج والعمرة وفي بعضها .

ويجوز الاستنابة في البعض، صرح في (المنتهى والإقناع)<sup>(٢)</sup>، وأشار شارحهما البهوتي<sup>(٣)</sup> إلى أن مبنى ذلك القياس على الاستنابة في الصدقة وتبع

---

(١) يقع في ٤ مجلدات للشيخ موفق الدين ابن قدامة المقدسي صاحب «المغني» يذكر فيه الفروع الفقهية ولا يخلو من ذكر الأدلة والروايات، قال مصنفه في خطبته: توسطت فيه بين الإطالة والاختصار وأومات إلى أدلة مسائله مع الاقتصار... وهو مطبوع ومتداول، انظر: «المدخل» لابن بدران ص ٤٣٠ .

(٢) «المنتهى»، وتام عنوانه «منتهى الإرادات في جمع المقنع والتنقيح وزيادات»، لمؤلفه: القاضي العلامة محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحى الشهير بابن النجار، وهو كتاب مشهور، عمدة المتأخرين وعليه الفتوى فيما بينهم، النعت الأكمل (ص ١٤١) والمدخل (ص ٤٣٩). أما «الإقناع» فتمام عنوانه «الإقناع لطالب الانتفاع» لمؤلفه العلامة المحقق موسى ابن أحمد الحجواي المقدسي ثم الدمشقي الصالحي وكتابه معول عليه في الديار الشامية، وقد جمعهما العلامة الشيخ مرعي في كتاب «غاية المنتهى» الذي شرحه العلامة الرحيباني كما أشرنا آنفاً .

(٣) أي الشيخ منصور بن يونس البهوتي، شرح الإقناع في كتاب مشهور أسماه «كشف القناع عن متن الإقناع» وله شرح على «منتهى الإرادات» للفتوى الفتوحى وحاشية على المنتهى، النعت الأكمل (ص ٢١٠)، المدخل (ص ٤٤٠).

في ذلك صاحب المغني .

فعلى هذا فإن صورة الاستنابة في بعض حج النفل وعمرته كصورة الاستنابة في بعض الصدقة فيعتبر كون النائب ثقة مسلماً وأنه لا بد من نية المستناب عند الاستنابة ونية النائب حين الشروع في الفعل كما لو استنابه في ذبح أضحية .

ويجوز له أن يستناب في إحرام حجه وعمرته بأن يقول لآخر أنبتك عني في الإحرام عن حجتي أو عمرتي أو عنهما معاً، ثم إن النائب يحرم عن المستناب وينوي عنه فيكون النائب كالمنوب عنه في ذلك لأنه فرعه، وتترتب عليه أحكام المُحَرَّم ومثل ذلك الطواف والسعي والوقوف بعرفة لأن كل واحد منها كأنه مستقل بنفسه عن الباقي وإن كان الحج والعمرة مركبين منها .

الذي يظهر لي أنه لو استناب رجلاً أو امرأة في إحرام لم يجز للمستناب أن يُجزّئه، لأن الإحرام اسم شامل لما به يكون التحلل، فلا تصح الاستنابة في طوافه الذي هو من لوازم التحلل منه لأننا ادّعينا أن الإحرام مثلاً مستقل بنفسه وهو بعضٌ من أبعاض الحج والعمرة وقد نصوا على البعض ولم ينصوا على بعض البعض، وهذا لا ينافي قواعد أصحابنا في هذه المسألة لأنه يؤدي إلى التسلسل وهو باطل في العقليات فكيف لا يكون باطلاً في الشرعيات، هذا ما يفيد إطلاقهم .

ويشمل كلامهم فرعاً آخر، والذي يظهر لي أنه أصل المسألة، وهذا الفرع هو أن يستناب إنسان إنساناً في الحج ثم يموت النائب قبل أن يتم الحج أو العمرة أو قبل أن يتمهما فإن للمستناب أن يستناب للباقي فيكون الباقي بعض الحج أو العمرة أو بعضهما . نص الإمام على صحة ذلك .

وقد نقل القاضي أبو يعلى<sup>(١)</sup> في كتابه «التعليق الكبير» وهو المسمى «بالخلاف الكبير» أن الإمام أحمد سُئل عن رجل أُعطي دراهم يحج بها عن إنسان فمات في بعض الطريق، فقال: ليس عليه شيء مما أنفق، ويُحج بالباقي من حيث بلغ هذا الميت، هذا كلامه، ومنه تتضح صورة الاستنابة في البعض انتهى من «العقود الياقوتية في جيد الأسئلة الكويتية»<sup>(٢)</sup>.

ثم أعقب شيخنا هذه الفائدة بتعريف عام عن معنى الحج بقوله:

«الحج اجتماع عام يتلاقى فيه المسلمون من جميع الأقطار يتقربون إلى الله بالطاعة والاستسلام والزهد فتصفوا نفوسهم وترقّ طباعهم وينتهزون تلك الفرصة للتشاور فيما يصلح شؤونهم وينهض بهم ويقوّي الروابط بينهم ويعودون من تلك الرحلة الطويلة وقد استفادوا علماً وتجربة ورأوا تلك البلاد المقدسة وتذكروا ماضيها وأبطالها فتَحيا هَمَمُهُم وتقوى عزائمُهُم.

وبعد ذلك شرع شيخنا محمد الجراح في تفصيل كل منسك على حدة وسنفرغ لكل منهما حديثاً لتعريف القارئ الكريم بهما.



---

(١) هو أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء، قاضي القضاة، له «الخلاف الكبير»، و«الأحكام السلطانية» و«شرح الخرقى»، عُدّ له ٥٥ مؤلفاً كما في طبقات الحنابلة (١٩٣/٢) وهو والد مؤلف الطبقات الملقب بأبي يعلى الصغير، انظر ترجمته أيضاً في المدخل لابن بدران ص ٤١٧، والمقصد الأرشد (٣٩٥/٢)، والمنهج الأحمد (١٢٨/٢).

(٢) وقد نقلها شيخنا بخط يده، ثم طبعت طبعة بتحقيق الشيخ عبد الستار أبو غدة وتماام عنوانها «العقود الياقوتية في جيد الأسئلة الكويتية»، ومعها «الفريدة اللؤلؤية» للإمام عبد القادر بن بدران نشر جمعية الشيخ عبد الله النوري الخيرية ١٤٠٤هـ - الكويت.



## المنسك الأول

### «سلاح الناسك في أدعية المناسك»

#### وصف المنسك :

يقع في ٥٣ صفحة أو حوالي ٢٧ ورقة من القطع المتوسط، وخطه عادي يقرب من الرقعة والفارسي، وتسطيره ٢٠ سطراً، وكلماته ما بين ٩ إلى ١٢ كلمة في السطر الواحد تقريباً، ويظهر من عنوانه ومقدمته أنه متعلق بأدعية الحج في بدايته ثم بالمناسك. يقول شيخنا محمد الجراح في مقدمته بعد حمد الله والثناء عليه والصلاة والسلام على رسوله ﷺ ما نصه :

«وبعد، فهذا منسك مختصر في الأحكام مستوفياً مستوعباً لما يُحتاج إليه من الأدعية في الحل والحرم، والإحرام، جمعته من كتب العلماء الأعلام وسميته «سلاح الناسك في أدعية المناسك»، كتبه لنفسه راجياً أن يبلغني الله معاودة بيته العتيق، وأن يرزقني حجه على أشرف هدى وأقوم طريق، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

## تاريخ كتابة المنسك :

الذي يظهر أن شيخنا قد ألفه قبل ذهابه إلى الحج بفترة من الزمن وانتهى منه قبل أن يحج بحوالي شهرين وأجرى عليه تعديلات، حيث يقول في آخره:

«هذا ما تيسر جمعه نسأل الله أن يعم بنفعه، وكان الفراغ منه في شهر رمضان سنة ١٣٦٧، بقلم جامعہ الفقير إلى مولاه الغني محمد بن سليمان الجراح الحنبلي لطف الله به وتولاه وغفر له ولوالديه ولجميع المسلمين آمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .  
كان ذلك في شهر رمضان قبل ذهابه إلى الحج في نفس العام.

## عرضه على العلماء :

كعادة العلماء وطلاب العلم في الحرص على الاستزادة من العلم بشتى الصور المشروعة، قام شيخنا بعرض منسكه على العلماء في مكة بعد فراغه من أعمال الحج وذلك على الشيخ العلامة محمد عبد الرزاق حمزة<sup>(١)</sup> إمام الحرم آنذاك، وقد أثبت ذلك بخطه بعد أن فرغ من إطلاعه عليه، بقوله:  
«وقد قرأت هذا المنسك اللطيف فوجدته مجموعاً من كلام فقهاء الحنابلة ملخصاً تلخيصاً لطيفاً سهلاً جميلاً، وقد علقت عليه شيئاً مما أعرفه من السنة النبوية التي فيها رفق بعباد الله لسماحتها وبياضها والسلام» .

٢٢ ذي الحجة ١٣٦٧

كتبه

محمد عبد الرزاق حمزة

---

(١) مرت ترجمته ص ٥٠ .

يلاحظ كذلك في أثناء المنسك تعليقات كثيرة على الحواشي والهوامش بخط الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة، مما يدل على أن المنسك قد مكث عنده بعضاً من الوقت ليتمكن من قراءته والتعليق عليه، ويؤكد ذلك أن شيخنا محمد الجراح قد مكث حوالي ثلاثة شهور كما أخبرنا بذلك، وهذا وقت كاف للاتصال بالعلماء والانتفاع بملاحظاتهم وتوجيهاتهم.

## فصوله وأبوابه :

أما فصول منسكه «سلاح الناسك في أدعية المناسك» فهي على ما يأتي :

مقدمة : فيما على من يريد الحج أن يفعل من نحو استشارة من يثق بدينه وخبرته في الحج ودعاء الاستخارة .

فصل : فيما إذا استقر عزمه على الحج عليه أن يتوب من جميع المعاصي، ويخرج من مظالم العباد، ويقضي ما أمكنه من ديونه، ويرد الودائع ويكتب وصيته ويشهد عليها ويترك مالا لأهله . . . إلخ .

فصل : فيما ينبغي عليه إذا اكرى من يحمله للحج . . . أن يُظهر للجَمال جميع ما يريد حملة من قليل أو كثير ويسترضيه ولا يجوز أن يحمل شيئاً إلاّ بشرط . . . إلخ .

فصل : وينبغي أن يجتهد في رفيق حسن صالح موافق راغب في الخير كاره للشر . . . إلخ .

فصل : الإخلاص لله تعالى بأن يكون مقصده ما أمر الله به من حج بيته ابتغاء رضوان الله .

فصل : في آداب الخروج .

فصل : في آداب المسير .

فصل: في آداب المنزل .

فصل: ويقول عند الكرب والغم والحزن .

فصل: ويقرأ عند نومه .

فصل: ويقول إذا قلق في فراشه أو فزع في منامه .

ثم يقول بعد هذه الفصول:

تنبيه: إعلم أنني ذكرت هذه الفصول هنا وإن لم يكن لها اختصاص في المناسك ولا في المسافر لعظيم منفعتها وشدة الحاجة إليها، فإن هذه الدعوات والعود لها آثار عجيبة تتقاعد العقول عن الوصول إلى كنهها بحسب قوة إيمان قائلها وقوة نفسه واستعداده وقوة توكله وثبات قلبه، فإنها سلاح والسلاح بضاربه؛ ويتابع الفصول . . .

فصل: في أحكام السفر

كتاب الحج:

(فيه بيان لأهمية الحج وحجة النبي ﷺ وعدد عمراته، والمواقيت،

وأنواع المناسك، ودعاء الإحرام . . . إلخ).

فصل: ما يسن قبل الإحرام .

فصل: ما يحرم على المحرم فعله .

فصل: الصيد وجزاؤه .

فصل: ما يتجنبه المحرم .

باب: دخول مكة ودخول المسجد الحرام والطواف .

فصل: في المجزىء من الطواف .

فصل: لو طاف المحرم فيما حرم عليه .

فصل: ما يشترط لصحة الطواف .

فصل: إذا تم طوافه .

باب: صفة الحج .

فصل: يوم عرفة والأدعية المأثورة .

فصل: ثم يصلي على النبي ﷺ .

فصل: من الأدعية المختارة (وهي كثيرة استغرقت الصفحات ٣٢

حتى ٣٩) .

تتمة: ثم يدفع من عرفة .

فصل: وإذا أسفر جداً يدفع منها . . إلى أن يرمي جمرة العقبة .

فصل: في المرمى .

فصل: في نحر الهدي والحلق .

فصل: وإذا قصر .

فصل: في التحلل (بأي شيء يحصل التحلل) .

فصل: الأعمال المشروعة يوم النحر .

فصل: ثم يشرب من ماء زمزم .

فصل: ثم يرجع من مكة بعد الطواف .

فصل: المبيت بمنى الجمرات أيام التشريق .

تنبيه: لو ترك المبيت في منى ولو ليلة .

التعجيل وعدم التعجيل :

فصل: إذا فرغ الحاج من جميع أموره، وطواف الوداع، والأدعية

المأثورة .

فصل: يسن دخول البيت بلا خوف . . . إلخ .

فصل: وحرم مطلقاً صيده وشجره وحشيشه .

فصل : تُضَمَّن الشجرة الصغيرة .

فصل : في صفة العمرة لمن أراد العمرة وهو في الحرم .

فصل : وأركان الحج أربعة . . . إلخ وواجباته .

فصل : السنة في نحر الإبل والبقر والغنم ، ووقت الذبح .

فصل : وإذا فرغ من الحج استحب الزيارة (زيارة المسجد النبوي

والسلام على النبي ﷺ وصاحبيه) .

فصل : كراهة التمسح بالقبر وتقبيله وإصااق صدره<sup>(١)</sup> .

فصل : يستحب له بعد ذلك زيارة البقيع .

فصل : الصلاة في مسجد قباء .

فصل : في آداب السفر إلى بلده .

ما يقول عند دخوله بيته .



---

(١) انظر رسالته في القبور، الفصل الثامن، ص ٢٥٤؛ وقرأنا عليه في كتب الفقه عن الغلو في القبور والأموات فقال: «وما عبدت الأصنام إلا بتعظيم الأموات من نحو الطواف بها»، كما أنه علق على عبارة الشيخ مرعي في «الدليل»: «ويكره تزويقه وتجصيبه وتبخيره وتقبيله والطواف به والاتكاء إليه»، بقوله: الطواف به، الصحيح تحريمه، لأنه من البدع ولا يجوز الطواف إلا بالكعبة.

## المنسك الثاني «كفاية الناسك لآداء المناسك»

وقد كتب شيخنا محمد الجراح على الصفحة الأولى منه ما نصه :

كفاية الناسك لآداء المناسك لمؤلفه الفقير  
إلى مولاه الغني محمد بن سليمان الجراح الحنبلي  
لطف الله به وتولاه وعفى عنه أمين  
وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه<sup>(١)</sup>

ذكرنا آنفاً أن هذا المنسك قد أعاد شيخنا ضبطه ونسخه بعد أن ظهر له ما يستوجب ذكره أو إلغاؤه خاصة بعد أن اطلع عليه العلماء ودونوا ملاحظاتهم على الحواشي، كما هو ظاهر من النظر إلى صفحات المنسك، وقد انتهى من نسخه عام ١٣٧١هـ. ولهذا فإن هذا المنسك يُعد صورة مُعدّلة عن المنسك السابق الذي يحمل عنوان «سلاح الناسك في أدعية المناسك»، وقد جرى التعديل حتى على عنوانه كما هو مشاهد.

وصف المنسك :

يقع في حوالي ٤٥ صفحة من القطع المتوسط أو حوالي ٢٢ ورقة، وخطه أجود وأوضح من المنسك السابق كما أن خطبته مشكولة، وفصوله

(١) انظر صورة غلافه ص ٤٣٤، ملحق (١٨).

محددة، كتب على رأس كل منها علامة هكذا: [فصل]. وتسطيره ٢١ سطراً في غالبه ويحتوي كل سطر على عدد غير متساو من الكلمات أذناها ١٢ كلمة وأعلها ٢١ كلمة، خاصة في الثلث الأخير منه نظراً لصغر الخط وتقارب الكلمات.

### تاريخ كتابته :

ذكرنا أن الشيخ قد أعاد النظر فيه ونسخه من جديد بعد أن أجرى التعديلات اللازمة عليه، وانتهى من نسخة في ١٨ محرم سنة ١٣٧١ كما سيأتي عند الحديث عن خاتمته، وهذا يعني أنه قد أتمه بعد ٤ سنوات من تاريخ كتابة المنسك الأول ما يدل على تأنيه وعدم تعجله طلباً للدقة، كما أن هذا التاريخ موافق ربما لحجته الثانية.

### خطبه وخاتمته :

يقول الشيخ في خطبته بعد البسمة ما نصه :

«الحمد لله الذي عظم بيته وبلده الحرام، وجعله مثابة يثوب إليه أهل الإسلام في كل عام، ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الأنعام، أحمده على جزيل هباته الوافرات الجسام، وأشكره وشكر المنعم واجب على الأنام، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ذو الجلال والإكرام، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله خاتم الرسل الكرام، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الفخام.

وبعد: فهذا مختصر في مناسك الحج اقتصر في أحكامه على ما يحتاج إليه في الغالب، وذكرت فيه من الأدعية المأثورة ما تقرُّ به عين الراغب، وعريته عن الدليل والتعليل إيثاراً للاختصار، وخوفاً من الإملال



بالإكثار، وسمّيته كفاية الناسك، لأداء المناسك، والله أسأل أن يكون كافيًا لحافظيه نافعا لقارئه... إلخ».

أما في خاتمته فيقول:

هذا آخر ما تيسر جمعه، والله أسأل أن يعم بنفعه، وكان الفراع من جمعه وتحريره صبيحة الجمعة في ١٨ محرم سنة ١٣٧١هـ بقلم جامعته الفقير إلى مولاه الغني محمد بن سليمان الجراح الحنبلي، لطف الله به وتولاه، وغفر له، وعفى عنه، وعن والديه، وعن المسلمين أجمعين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين.

عرضه على العلماء:

بعد أن قام الشيخ بإعادة نسخة وتنقيحه وحذف أو تعديل ما يستدعي لذلك، قام بعرضه على العلماء لمزيد من التأكد واطمئنان النفس. وقد عرضه على أحد العلماء أثناء زيارته للمدينة المنورة في رحلة الحج الثالثة، وهو الشيخ محمد بن مدين الديماني الشنقيطي<sup>(١)</sup>، الذي ذيل قراءته للمنسك بأبيات لطيفة بخطه وتوقيعه، حيث كتب اسمه بالخط المغربي مع ذكر اسمه فوق الأبيات على النحو التالي:

محمد بن أبي مدين الديماني الشنقيطي:

---

(١) نسبة إلى شنقيط العاصمة السابقة لموريتانيا، والعاصمة الحالية نواكشوط، وتقع جمهورية موريتانيا الإسلامية في الجهة الغربية من قارة أفريقيا مطلة على المحيط الأطلسي، وقد تخرّج من شنقيط ثلثة من العلماء الأفاضل في الفقه المالكي واللغة، ولا تزال محافظة على التدريس بطريقة العلماء السابقين القائمة على حفظ متون العلم من الصغر، ومن علمائها المشاهير الذين هاجروا إلى المدينة المنورة العلامة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي صاحب «أضواء البيان» رحمه الله تعالى.

كتابك عونٌ يا إمام بلا شك  
على النسك فليسعى إليه ذوو النسك  
جمعت به جمع السلامة للهدى  
فجاء بعيداً من رياء ومن شك  
مورتان بتلميت

وكتب شيخنا أسفلها بخطه: «جهة أفريقية الغربية»، أي موقع مورتان  
التي هي مورتانيا الآن.

مختارات من منسكه «كفاية الناسك في أداء المناسك»:

بعد الحديث عن المنسك الذي أعاد شيخنا نسخه وعرضه على العلماء  
كما بينا آنفاً، فإن من المناسب أن نستعرض مختارات من هذا المنسك  
للتعرف عليه وعلى فوائده الكثيرة التي بثها شيخنا في ثناياه فبات منسكاً  
لا يستغنى عنه، سائلين الله تعالى أن ييسر نشره لتعم الفائدة إن شاء الله.  
ونذكر هنا مقدمته وبعض الفصول التي تليها وهي من المهمات التي  
لا يستغني عنها إنسان يريد الحج، أو يريد العلم فيما ينبغي على من يريد  
الحج من أمور:

قال في مقدمة المنسك ما نصه:

إعلم أنه ينبغي لمن يريد الحج أن يشاور من يثق بدينه وخبرته في حجه  
في هذا الوقت، ويجب على من يستشيريه أن يبذل له النصيح ويتخلى عن  
الهوى وحظوظ النفس، فإن المستشار مؤتمن والدين النصيحة، وإذا شاور  
وظهر أنه مصلحة استخار الله سبحانه في ذلك هل يسافر في هذا الوقت،  
وهل يسافر براً أو بحراً، بأن يتوضأ ويصلي ركعتين في غير وقت نهي، يقرأ

في الأولى بعد الفاتحة ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ وفي الثانية ﴿قل هو الله أحد﴾  
ويدعو قبل السلام وهو أفضل، أو بعده بدعاء الاستخارة، وهو:

«اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك  
العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم  
إن كنت تعلم أن ذهابي إلى الحج هذا العام، خير لي في ديني ومعاشي  
وعاقبة أمري وعاجله وآجله، فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه، اللهم  
وإن كنت تعلم أنه شر لي في ديني، ومعاشي، وعاقبة أمري وعاجله وآجله،  
فاصرفه عني واصرفني عنه، واقدر لي الخير، حيث كان ثم رضني به».

ثم يمضي بعد الاستخارة لما ينشرح له صدره، وهذه استخارة في  
الحج وغيره من العبادات لا تعود إلى نفس الفعل لأنه خير لا شك فيه، وإنما  
تعود إلى زمنه إن لم يكن متعيناً، فإن كان متعيناً فلا محل للاستخارة، وكذا  
إن كان عازماً على الفعل أو الترك فلا يستخير وإنما محلها إذا كان متردداً.

فصل: فإذا استقر عزمه بدأ بالتوبة من جميع المعاصي، ويخرج من  
مظالم العباد، ويقضي ما أمكنه من ديونه، ويوكل من يقضي ما لم يتمكن من  
قضائه منها<sup>(١)</sup>، ويرد الودائع، ويطلب المسامحة من كل من كان بينه وبينه  
معامله في شيء أو مصاحبة، ويكتب وصيته ويشهد عليه بها، ويترك لأهله  
ومن تلزمه مؤنته نفقتهم إلى حين رجوعه، ويجتهد في رضى والديه أو من

---

(١) قال شيخنا في حاشية المنسك هنا ما نصه: فلو كان عليه دين حال وهو مؤسر فلغريمه منعه  
حتى يوثقه برهن يُحرز أو كفيل مليء، وإن سافر بدون ذلك ولا إذن من غريمه حُرّم، ولا  
يجوز له أن يترخص برخص السفر، وأما إن كان معسراً أو الدين غير حال، فله السفر  
بدون إذن، ويترخص لأنه غير آثم، ولكن يجوز لغريمه منعه من السفر أيضاً حتى يوثقه  
برهن يُحرز أو كفيل مليء.

يوجد منهما، ومن يتوجه عليه بره وطاعته كشيخه وأخيه الكبير وعمه ونحوهم، فإن كان الحج تطوعاً لم يخرج إلا برضى الوالدين والزوج، ويحرص على أن تكون نفقته حلالاً خالصة من الشبه فإن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، فإن خالف وحج بمال مغضوب أو فيه شيء أو كان من رباً ونحو ذلك فحجه غير مبرور، ومما قيل في ذلك:

إِذَا حَجَّجْتَ بِمَالٍ أَصْلُهُ سُحْتٌ      فَمَا حَجَّجْتَ وَلَكِنْ حَجَّتِ الْعِيرُ  
لَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا كَلَّ صَالِحَةٍ      مَا كُلُّ مَنْ حَجَّ بَيْتَ اللَّهِ مَبْرُورٌ

فإن كان عالماً بأن ما حج به محرم ذاكراً له وقت العبادة فحجه غير صحيح، جزم به في المنتهى، لحديث «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»<sup>(١)</sup>. وينبغي أن يُكثر من الزاد والنفقة عند إمكانه. . ليؤثر محتاجاً ورفيقاً، وأن تطيب نفسه بما ينفقه، وأن لا يشارك غيره في الزاد وأمثاله، لكي يتصدق منه ويؤثر محتاجاً ورفيقاً، لأن بالمشاركة لا يتمكن من ذلك فإن شارك فليلزم نفسه الفضل والاقتصار على ما هو دون حقه ولا يلحظ ذلك بقلبه، ولا يجعل له في نفسه قدراً فليس ذلك من مكارم الأخلاق وحسن الصحبة، والمحافظة على هذين الوصفين من أهم الأشياء خصوصاً في السفر.

فصل: وينبغي إذا اُكترى أن يظهر للجَمال جميع ما يريد حمله من قليل وكثير ويسترضيه عليه، فإنه لا يجوز أن يحمل شيئاً إلا بشرط أو رضى. وقد كان السلف يدققون في ذلك، والأولى أن يركب على الرَّحَل والقَتَب<sup>(٢)</sup> دون

(١) رواه مسلم.

(٢) قال شيخنا في حاشية المنسك هنا ما نصه: قال النووي رحمه الله: فإن كان يشق عليه الرَّحَل والقَتَب، رياسةً أو ارتفاع منزلة بنسبه أو علمه أو شرفه أو جاهه أو ثروته أو مروءته أو نحو ذلك من مقاصد أهل الدنيا، لم يكن ذلك عذراً في ترك السنة في اختيار الرَّحَل =

المحمل والهودج إلا لعذر، لأنه أشبه بالتواضع ولا يليق بالحاج غير التواضع في هيئاته وأحواله في جميع سفره. وقد حج ﷺ على رَحْل رث وكانت راحلته زاملته، وقال: «اللهم اجعله حجاً مبروراً لا رياء فيه ولا سمعة».

فصل: وينبغي أن يجتهد في رفيق حسن صالح موافق راغب في الخير كاره للشر، إن نسي ذكّره، وإن ذكر أعانه، وإن تيسّر مع هذا كونه عالماً فليستمسك بغرزه، فإنه يعينه على مناسك الحج ومكارم الأخلاق ويمنعه بعلمه وعمله من سوء ما يطرأ على المسافر من مساوىء الأخلاق والضجر. قال الإمام أحمد: كل شيء من الخير يبادر به، وصحبة أهل العلم أكد. وقال غيره: ومما يقضي بالعجب، أن كثيراً من أهل الدنيا ينفقون الأموال الكثيرة في مستلذات أنفسهم وأهوائهم وأغراضهم ويصعب عليهم الشيء اليسير، وفي صحبة عالم يرشدهم إلى الكمال بلسان الحال والمقال.

فصل: ويجب عليه أن يتعلم أحكام الحج، وهذا فرض عين، إذ لا تصح العبادة ممن لا يعرفها، ويستحب أن يستصحب كتاباً واضحاً في المناسك جامعاً لمقاصدها، وأن يديم مطالعته ويكررها في جميع طريقه لتصير محققة عنده، ومن أخل بهذا خيف عليه أن يرجع بغير حج، لإخلاله بشرط من شروط الحج أو ركن من أركانه أو نحو ذلك، وربما قلّد كثير من الناس بعض عوام مكة وتوهم أنهم يعرفون المناسك واغترّ بهم وذلك خطأ فاحش.

فصل: وليكن أعظم ما يهتم به إخلاص ذلك لله معه، بأن يكون مقصده ما أمر الله به من حج بيته الحرام ابتغاء رضوانه والتماس غفرانه، فإن صدر

---

= والقتب، فإن رسول الله ﷺ خير من هذا الجاهل بمقدار نفسه، وقد حج ركباً وكانت راحلته زاملته.

منه الحج رياء محضاً فالحج غير صحيح كسائر العبادات، وينبغي لمن حج عن غيره أن يكون قصده زيارة بيت الله ومعونة أخيه المسلم بإسقاط الفرض عنه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: والمستحب أن يأخذ الحاج عن غيره ليحج لا أن يحج ليأخذ، فمن كان قصده إبراء ذمة الميت والشوق إلى الحج أو رؤية المشاعر فهذا أخذ ليحج، ومثله كل رزق أخذ على عمل صالح، ففرق بين من يقصد الدين فقط والدنيا وسيلة، وبين من يقصد الدنيا فقط والدين وسيلة، الأول لا بأس به والأشبه أن الثاني ليس له في الآخرة من خلاق. اهـ، (مما كتبه شيخنا بقلمه في منسكه من أوله إلى أعلى ص ٤ منه).

## فصوله وأبوابه:

ونعرض هنا فصوله وأبوابه بأكملها كما فعلنا في المناسك السابقة على ما يأتي:

مقدمة: فيما ينبغي على من يريد الحج من أمور كالاستشارة والاستخارة... إلخ.

إذا استقر عزمه بدأ بالتوبة والخروج من المظالم ورد الديون، وترك أهله ومن تلزمه مؤنة نفقتهم، ويستأذن والديه... إلخ.

فصل: إذا اكترى، يظهر للجَمال جميع ما يريد جملة ويتواضع في ركوبه وفي كل أموره.

فصل: ينبغي عليه أن يجتهد في الرفيق الصالح الموافق في الخير.

فصل: يجب عليه أن يتعلم أحكام الحج.

فصل: أن يكون همّه الإخلاص لله والتخلص من الرياء.

فائدة: في حكم الحج بالمغصوب.

- فصل: في استحباب السفر يوم الخميس أو يوم الاثنين بكرة، وما يلحق ذلك من أدعية.
- فصل: في إراحة الدابة وحرمة تحميلها فوق طاقتها. . . إلخ.
- فصل: في تجنب الترفه والتنعم والزينة.
- فصل: في الطهارة.
- فصل: في الصلاة في السفر.
- باب: المواقيت.
- فصل: في أنواع النسك.
- فصل: في التلبية.
- فصل: المحظورات في الإحرام والفدية.
- فصل: ما يجب على متمتع وقارن وتارك واجب.
- فصل: في الصيد وجزائه.
- باب: دخول مكة زادها الله شرفاً.
- فصل: طواف المتمتع والمفرد والقارن.
- فصل: طواف المحمول والراكب.
- فصل: ما يشترط لصحة الطواف.
- فصل: إذا أتمّ طوافه.
- فصل: يسن الإكثار من الطواف.
- فصل: في عدم شرعية التمسح بالمقام.
- فصل: الشرب من زمزم.
- فصل: شروط صحة السعي.
- باب: صفة الحج.

فصل: يوم عرفة وما يتصل به من أدعية .  
تنبيه: مواضع استجابة الدعاء في الحج عن الحسن البصري  
رحمه الله .

فصل: وقت الوقوف .

فصل: الدفع من عرفة .

تنبيه: استحباب إحياء ليلة العيدين بذكر الله .

فصل: المشعر الحرام .

فصل: وإذا أسفر جدا بالمزدلفة .

فصل: حدود المرمى .

فصل: نحر الهدى والحلق أو التقصير .

فصل: بماذا يحصل التحلل .

فصل: الأعمال المشروعة يوم النحر .

فصل: الإفاضة إلى مكة وطواف الإفاضة .

فصل: إذا أراد الخروج من مكة .

فصل: في دخول الكعبة .

فصل: في حكم صيد حرم مكة وشجره وحشيشه . . . إلخ .

فصل: ويسن التحصيب .

فصل: من أراد العمرة وهو في الحرم .

فصل: أركان الحج وواجباته .

فصل: في الهدى والأضحية .



فصل : السنة في نحر وذبح الإبل والبقر والغنم .

فصل : في زيارة المدينة .

فصل : فيما ينبغي عليه مدة إقامته في المدينة .

فصل : في آداب السفر وأحكامه .

حاشية حول بداية الطواف وصورته من شرح المحرر .

\* \* \*

## «وَرَدٌ مُخْتَصِرٌ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَكَلَامِ سَيِّدِ الْبَشَرِ ﷺ»

كتب شيخنا هذا الورد لَمَّا كثر تردد الناس عليه طالبين منه القراءة على مرضاهم، وقد جعل الله سبحانه بركة في قراءته ونفع بها كثيراً من المرضى. وكان الشيخ لا يقرأ على النساء أو الفتيات ممن وصلن سن التكليف سوى الأطفال دون سبع، وكان معظم قراءته في الماء، ولا يقرأ مباشرة إلا على الصغار كالرضع ونحوهم.

وقد رأى الشيخ أن من الأفضل أن يقوم بعمل ورد مختصر يجمع فيه الأدعية المشروعة من القرآن الكريم والسنة الشريفة وآثار السلف الصالح، ومما تيسر جمعه من كتب العلماء خاصة مصنفات ابن القيم كما في «الهدى النبوي» ونحوها. وكان مقصد الشيخ من ذلك أن يتولى الناس القراءة على أنفسهم أو على مرضاهم، خاصة بعد أن كثر المترددين عليه مما قطعه عن دروسه ومجالسه العلمية، وكذلك لدفع الرياء عن نفسه، والبدع عن الناس، وما لا يحمد عقباه من الاعتقاد أو الأدعية غير المشروعة.

وقد تشرفت بكتابة أصل الورد بإملاء الشيخ قبل أن يطبع<sup>(١)</sup>. ويقع

(١) وقد طبع مرتين، الطبعة الأولى على نفقة عبد العزيز محمد العتيبي، والطبعة الثانية على نفقة الشيخ علي بن صباح الناصر الصباح، (انظر صورة غلاف الطبعة الأولى ص ٤٤٢، آخر الكتاب؛ وعلمت أنه طبع طبعة ثالثة على نفقة أحد من آل مضاف).

الورد في حوالي ٢٧ صفحة يتضمن في أوله مقدمة مختصرة من: «فصل العلاج بالأدوية الرُّوحانية» من كتاب «الهدى النبوي» لابن القيم لبيان آثار التعوذات والرقى والأدوية الإلهية، وشروط انتفاع العليل بالدواء وهو قبوله واعتقاد النفع به حتى تتقبله الطبيعة، كما بين أعظم الأدوية والأشفية وهي القرآن الكريم، ثم بين آداب الدعاء، والسؤال، من السنة النبوية الشريفة، ومجامع الدعاء.

كما قام الشيخ وذيله بخاتمة في فضل الصبر على المصائب، وقد أضافها فيما بعد لتسلية أهل المصائب وللتخفيف عنهم، إذا ما عاينوا أخبار السلف الصالح وأحوالهم مع المصائب، ولتعريفهم بأجر أهل البلاء والصابرين على المكاره دون جزع. وفيها أيضاً بيان أن الجزع لا يرد الفئات، وأن الصبر يستعمل إما لطلب أجره أو لانتظار الفرج، مع الرضا بحكم الله وقدره، كل ذلك بالأدلة الشرعية من الآيات والأحاديث النبوية الشريفة وآثار السلف. ونحن إن شاء الله نعرض طرفاً من هذا الورد على ما يأتي:

#### مقدمة

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الإمام العلامة شمس الدين ابن القيم في «الهدى النبوي»<sup>(١)</sup> في

---

(١) أي كتاب «زاد المعاد في هدي خير العباد» للعلامة المحقق شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب بن سعد الزرعي ثم الدمشقي الحنبلي المفسر التحوي الأصولي الشهير بابن قيم الجوزية. قال ابن رجب: ولد شيخنا سنة إحدى وتسعين وستمائة ولازم الشيخ تقي الدين ابن تيمية وأخذ عنه، وقد امتحن وأوذي مرات وحبس مع شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية في المرة الأخيرة منفرداً عنه؛ وهو أشهر من أن يحال على كتب الطبقات والأعلام أو أن يُعرف.

فصل العلاج بالأدوية الروحانية الإلهية: «فمن التعوذات والرُقَى الإكثار من قراءة المعوذتين و فاتحة الكتاب وآية الكرسي ومنها التعوذات النبوية»، وذكر منها جملة ثم قال: «واعلم... أن الأدوية الإلهية تنفع من الداء بعد حصوله وتمنع من وقوعه، وإن وقع لم يقع وقوعاً مضرًا وإن كان مؤذياً، والأدوية الطبيعية إنما تنفع بعد حصول الداء، فالتعوذات والأذكار إما أن تمنع وقوع هذه الأسباب، وإما أن تحول بينها وبين كمال تأثيرها بحسب كمال التعوذ وقوته وضعفه. فالرُقَى والتعوذات تستعمل لحفظ الصحة ولإزالة المرض».

وقال في موضع آخر: «إن الرُقَى والعزائم لها تأثير عجيبة تتقاعد العقول عن الوصول إلى كنهها، ومن جرب هذه الدعوات والعوذ عرف مقدار منفعتها وشدة الحاجة إليها، وهي تمنع وصول العائن، وتدفعه بعد وصوله، بحسب قوة إيمان قائلها، وقوة نفسه، واستعداده، وقوة توكله، وثبات قلبه، فإنها سلاح والسلاح بضاربه».

وقال أيضاً في موضع آخر: «وهذا مما لا يناله علاج الأطباء، ولا ينتفع به من أنكره، أو سخر منه، أو شك فيه، أو فعله مجرباً، لا يعتقد أن ذلك ينفعه».

وقال أيضاً في موضع آخر: «ولكن ها هنا أمر لا بد من بيانه وهو أن من شَرَط انتفاع العليل بالدواء قبله، واعتقاد النفع به، فتقبله الطبيعة فتستعين به على دفع العلة، حتى إن كثيراً من المعالجات تنفع بالاعتقاد وحسن القبول وكمال التلقي، وقد شاهد الناس من ذلك عجائب».

وأطال رحمه الله في تحقيق ذلك بما لا مزيد عليه، فانظره.

ثم قال: «واعتبر هذا بأعظم الأدوية، والأشفية وأنفعها للقلوب والأبدان

والمعاش والمعاد والدنيا والآخرة، وهو القرآن الذي هو شفاء من كل داء، كيف لا ينفع القلوب التي لا تعتقد فيه الشفاء والنفع بل لا يزيدها إلا مرضاً إلى مرضها، وليس لشفاء القلوب دواء قط أنفع من القرآن، فإنه شفاؤها التام الكامل الذي لا يغادر فيها سَقَمًا إلا أبراه، ويحفظ عليها صحتها المطلقة، ويحميها الحِمية التامة من كل مؤذ ومضر.

ومع هذا فإعراض أكثر القلوب عنه، وعدم اعتقادها الجازم الذي لا ريب فيه أنه كذلك، وعدم استعماله والعدول عنه إلى الأدوية التي ركبها بنو جنسها حال بينها وبين الشفاء به، وغلبت العوائد واشتد الإعراض، وتمكنت العلل والأدواء المزمنة من القلوب، وتربى المرضى والأطباء على علاج بني جنسهم وما وضعه لهم شيوخهم ومن يعظمونه ويحسنون به ظنونهم، فعظم المصاب، واستحکم الداء، وتركبت أمراض وعلل أعيا عليهم علاجها، وكلما عالجوها بتلك العلاجات الحادثة تفاقم أمرها وقويت ولسان الحال ينادي عليهم:

ومن العجائب والعجائبُ جَمَّةٌ      قرب الشفاء وما إليه وصولُ  
كالعيس في البيداء يقتلها الظَّما      والماء فوقَ ظُهورها محمولُ

وقال ابن القيم في تفسيره القيم رحمه الله:

الداعي مندوب إلى أن يسأل الله تعالى بأسمائه وصفاته، كما في الاسم الأعظم «اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت الحنان المنان، بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم»<sup>(١)</sup>.

(١) رواه أحمد (٣/١٥٨)، عن أنس قال: كنت جالساً مع رسول الله ﷺ في الحلقة ورجل قائم يصلي فلما ركع وسجد وجلس وتشهد ثم دعا... فذكره... فقال رسول الله ﷺ: =

وهذه الكلمات تتضمن الأسماء الحسنى، كما ذكر في غير هذا الموضع .  
والدعاء ثلاثة أقسام:

أحدها: أن تسأل الله تعالى بأسمائه وصفاته . وهذا أحد التأويلين في قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ (١).

والثاني: أن تسأله بحاجتك، وفقرك، وذُلك، فتقول: أنا العبد الفقير المسكين البائس الذليل المستجير، ونحو ذلك.

والثالث: أن تسأل حاجتك ولا تذكر واحداً من الأمرين:  
فالأول أكمل من الثاني، والثاني أكمل من الثالث فإذا جمع الدعاء الأمور الثلاثة كان أكمل.

وهذه عامة أدعية النبي ﷺ.

وفي الدعاء الذي علمه صديق الأمة رضي الله عنه ذكر الأقسام الثلاثة:  
فإنه قال في أوله: «اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً» وهذا حال السائل،  
ثم قال: «وإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت»، وهذا حال المسؤول، ثم قال:  
«فاغفر لي» (٢) فذكر حاجته، وختم الدعاء باسمين من الأسماء الحسنى

أندرون بما دعا، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: والذي نفسي بيده لقد دعا الله باسمه العظيم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى. قال عفان: دعا باسمه. قال الشوكاني في «تحفة الذاكرين»: أخرجهم أهل السنن الأربع وابن حبان وأخرجه أيضاً الحاكم: وقال صحيح على شرط مسلم.

(١) سورة الأعراف: الآية ١٨٠.

(٢) متفق عليه، وتامه «عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال لرسول الله ﷺ: علمني دعاءً أدعو به في صلاتي، قال: قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم».

تناسب المطلوب وتقتضيه، وهذا القول الذي اخترناه قد جاء عن غير واحد من السلف.

قال الحسن البصري: «اللهم» مَجْمَعُ الدعاء، وقال أبو رجاء العطاردي: إن الميم في قوله اللهم فيها تسعة وتسعون اسماً من أسماء الله تعالى، وقال النضر بن شميل من قال: «اللهم» فقد دعا الله بجميع أسمائه.

وقد وجه طائفة هذا القول بأن الميم هنا بمنزلة الواو الدالة على الجمع، فإنها من مخرجها فكأن الداعي بها يقول: يا الله الذي اجتمعت له الأسماء الحسنی، والصفات العليا. ولذلك شُدِّدَتْ لتكون عوضاً عن علامة الجمع، وهي الواو والنون في «مسلمون» ونحوه. ثم شرع شيخنا بعد ذلك في بيان الأذكار المشروعة مبتدئاً بالفاتحة، ثم أوائل البقرة، وآية الكرسي، ثم خواتم البقرة والمعوذات، ونحوها ثم الأدعية المأثورة.

وفي آخره ينهيه بدعاء الكرب وهو:

«اللهم إني عبدك، ابن عبدك، ابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماض فيّ حكمك، عدل فيّ قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن الكريم نور صدري، وربيح قلبي وجلاء حزني، وذهاب همي<sup>(١)</sup>» «ثلاثاً».

اللهم صل على محمد عبدك ورسولك النبي الأمي، وعلى آل محمد وأزواجه وذرياته، كما صليت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، وبارك على

(١) أخرجه ابن حبان وأحمد والبخاري من حديث ابن مسعود.

محمد وعلى آل محمد وأزواجه وذرياته، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، في العالمين إنك حميد مجيد.

﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٨٢﴾﴾ (١).

وبعد ذلك كتب فصلاً في الصبر على البلاء للتخفيف على أهل المصائب وتسليتهم.

\* \* \*

---

(١) سورة الصافات: الآيات ١٨٠، ١٨١، ١٨٢.



الفصل الثاني عشر  
مُخْتَارَاتٌ مِنْ فَنَائِهِ

رَفَعُ  
عبد الرحمن البخاري  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

## مُخْتَارَاتٌ مِنْ فَنَائِيهِ

مرّ بنا أن الشيخ محمداً الجراح كان لا يضيع وقته فيما لا يفيد، ولا تجده إلاً ويشغل بعمل نافع، من طلب علم في كتاب، أو تعليم لطالب علم، أو تصحيح نسخة، أو مقابلة أخرى، أو تقصي مسائل فقهية وحديثية ولغوية، وفوق كل هذا كان يتلقى أسئلة الناس الموجهة إليه إما مشافهة أو بالرسائل، أو بإرسال شخص خاصة من الجهات الرسمية كالموسوعة الفقهية في وزارة الأوقاف، أو لجنة الإفتاء الشرعي. وقد تيسر لي جمع بعض من هذه الأسئلة والإجابات، وأعرضها في هذا الفصل ليعم نفعها وبالله العون.

وهي كلها مما سمعته، أو سجلته بقلم، أو مما طلب مني الشيخ أن أكتبه للسائل بإملائه.

وقد أعرضت عن بعض الأسئلة والأجوبة، لتعلقها بجهات رسمية أو بأناس أسماؤهم المذكورة، دفعاً للحرص، أو لتعلقها بمسائل خاصة بهم:

(١) سؤال: هل يجوز التفضيل بين المذاهب والأئمة المجتهدين أو تقليد مذهب بعينه وتحريم غيره؟

● الجواب: لا يجوز التفضيل بين المذاهب والأئمة لأنهم كلهم مجتهدون وكلهم سواسية كأسنان المشط. والمجتهد إذا أصاب له أجران،

وإذا أخطأ له أجر، والمقلد يمكن أن يقلد في مسألة أو نحو ذلك، لكن لا يقلده في كل المسائل، وشيخ الإسلام ابن تيمية حنبلي، لكن إذا اتضح له قوة الدليل اتبعه، لهذا لا يجوز تقليد مذهب بعينه وتحريم غيره من المذاهب المعتمدة عند أهل السنة والجماعة.

## (٢) كيف ترون دراسة الفقه لطالب العلم<sup>(١)</sup>؟

● الجواب: الأصل ينبغي لطالب العلم أن يحفظ من كل فن متناً مختصراً، مثلاً: في الفقه يحفظ متناً، ثم يقرأ الشروح. وفي النحو وفي الحديث؛ لأنه إذا مرت عليه مسألة يستحضرها حالاً في بابها، أما الذي يقرأ هكذا فلن يبلغ العلم:

لا تحسب المجدَ تمرأ أنت آكله لن تبلغ المجدَ حتى تلغَ الصِّبراً  
ولا بد من نية صالحة لله، وليس لأجل الرياء والسمعة أو ليماري به العلماء أو يصرف وجوه الناس إليه، بل لأجل أن ينفع الناس وينفع نفسه بنية خالصة لله، يبارك له ويفتح عليه ويسر له.

## (٣) كيف يترقى الطالب في دراسة الفقه؟

● الجواب: أولاً يتدبّر «بدليل الطالب» للشيخ مرعي، ثم يقرأ «منار السبيل» الذي هو شرحه، ثم «نيل المآرب»، ثم «شرح الزاد»، ثم «شرح العمدة» للشيخ عثمان النجدي المحقق، ثم يصير عنده ملكة يستطيع بها أن يراجع الإقناع، والمنتهى، والمطولات، مثل المقنع والكافي والمغني.

---

(١) الأسئلة رقم ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١، مختارة من المقابلة التي أجرتها مجلة المشكاة مع الشيخ (مجلد ١، ج ١، محرم - جمادى الآخرة، ١٤١٦هـ)، وقد أجريت المقابلة مع الشيخ في ٢٤ شعبان ١٤١٥هـ.

(٤) قول ابن تيمية عن مذهب أحمد: «ولهذا لا يوجد له قول يخالف نصاً كما يوجد لغيره. ولا يوجد قول ضعيف إلا وفي مذهبه ما يوافق القول القوي، وأكثر مفاريدته التي لم يختلف فيها مذهبه يكون قوله فيها راجحاً» من خلال معرفتكم في مذهب أحمد، ما رأيكم في هذه العبارة؟

● الجواب: يعني أن الإمام أحمد جميع الأحكام التي أتى بها موافقة للنصوص والأدلة، ما فيها شيء بدون دليل، لأنه كان ينظر للمسألة إذا فيها نص من القرآن، أو حديث صحيح، أو قول من أقوال الصحابة عمل به، وإذا ما وجد إلا حديثاً ضعيفاً عمل به، ما لم يكن باطلاً أو كذباً؛ وذلك لشدة تمسكه بالآثار.

(٥) أيها أفضل لطالب العلم أن يقرأ في أحد المذاهب الأربعة أم تكون قراءته متنوعة وفي كتب مختلفة؟ :

● الجواب: الأحسن أن يقرأ كتب المذاهب التي لها أدلتها، كل حكم مع دليله، أما هؤلاء السفهاء يأخذ الواحد منهم البخاري ومسلم ويمد رجليه ويخبط خبط عشواء، هذا أحدث بدعة وضلالة، وقد جاء في الحديث الصحيح المتفق عليه: «إن الله تعالى لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يُبقِ عالماً، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا».

(٦) هل يبدأ الطالب بحفظ القرآن؟

● الجواب: هذا هو بيت القصيد، وينبغي أن يحفظه من ٨ سنين (أي

إذا بلغ من العمر ٨ سنين) حتى يرسخ، ويحفظه حفظاً تاماً وصحيحاً، ويقراه على الشيخ، ويسن أن يختم في سبعة أيام، وبعض العلماء كان يختم في ليلة واحدة، ويستحب في رمضان أن يكون ختمه كل ثلاثة أيام، ويكره أن يأتي عليه أربعون يوماً ولا يختم. أما الذين يقرؤون ويهزون رؤوسهم، ولا يلاحظون إلا الغنة والمد والإقلاب والقلقلة ولا يدرون عن أحكامه شيئاً، فهذا أولاً: هز الرأس مكروه لأن فيه تشبهاً باليهود، لأن اليهود إذا قاموا يقرؤون التوراة يهزون فهو يتشبه بهم.

## (٧) وماذا بعد القرآن؟

● الجواب: يشتغل في النحو:

من فاته النحو فذاك الأخرسُ وعلمه في كل فن مفلسُ  
وقدره بين الورى موضوعُ وإن يُناظر فهو المقطوعُ  
والنحو هو مفتاح العلوم، نَعَم العلم الضروري مقدم: كيف يتوضأ وكيف يصلي وكيف يصوم... إلخ.

## (٨) وماذا يحفظ من السنة؟

● الجواب: يحفظ «بلوغ المرام»، ويقرأ الصحيحين، والكتب الستة ويقرأ مسند الإمام أحمد على شيخ إن أمكن.

## (٩) ما هي كتب العقيدة التي تنصحون بقراءتها؟

● الجواب: الواسطية ولها شروح كثيرة مثل شرح الشيخ صالح الفوزان وهو شرح جيد، ومن الكتب المطولة عقيدة السفاريني.

(١٠) ما رأيك بكتب الكلام مثل جوهرة التوحيد؟

● الجواب: علم الكلام ليس من العقيدة، خارج عن الكتاب والسنة وهل دخلت الضلالات والفتن والبدع إلا من علم الكلام؟ وهل محنة الإمام أحمد إلا من علم الكلام؟

هذا الدين يؤخذ من الكتاب والسنة.

(١١) ما رأيك بدارسة المنطق؟

● الجواب: من تمنطق فقد تزندق، لكن يضطر الإنسان أن يقرأ شيئاً من علم المنطق؛ لأن علم الأصول فيه قواعد من المنطق ما يقدر على حلها إلا الذي عنده إمام في علم المنطق، فيؤخذ منه مثل ما يؤخذ من الملح للرز.

(١٢) سؤال: هل يجاهد الإنسان بدون إذن والديه؟

● الجواب: لا يجاهد إلا بإذنهاما لحديث النبي ﷺ: ففيهما فجاهد...، خاصة إذا كانا في حاجة إليك، أما إذا دعى الإمام إلى النفير العام للجهاد فلا تستأذن الوالدين لأنه صار فرض عين.

(١٣) سؤال: هل تقرأ المرأة القرآن دون أن تمسه وهي حائض؟

● الجواب: يجوز لضرورة نحو تدريس كالمدرسات اليوم، ومخافة نسيان حفظه وأنها لو تركت القراءة والتزمت بيتها ربما تضررت في عملها، وهي مسألة خلاف، والمذهب لا تقرأ، والعلامة ابن حميد يقول: الأولى لها البقاء في بيتها وترك العمل للرجال.

(١٤) سؤال: ما قولكم فيمن يقول إن التصوير يجوز مطلقاً وإن الصورة التي تنتجها آلة التصوير تشبه النظر في المرأة، وإن المسلمين الأوائل استخدموا مسكوكات عليها صور قبل ظهور المسكوكات الإسلامية؟

● الجواب: لا يجوز التصوير إلاً لضرورة كحفيظة نفوس أو جواز سفر أو تصوير مجرم فيه خطر على الأمن حتى تعرفه الناس، ونحو ذلك من الضرورات الماسة. وهناك فرق بين الصورة التي تنتجها آلة التصوير والنظر في المرأة من عدة وجوه:

أولاً: المرأة عاكسة للصورة غير أنها تذهب بذهاب الواقف أمامها أي إنها لا تخلف صورة دائمة وباقية مثل ما تبقى آلة التصوير من صور.

ثانياً: إن النظر في المرأة مسنون بخلاف آلة التصوير.

ثالثاً: حتى آلة التصوير الفورية ليست كالمرأة فهي من حركة الإنسان وفعله ومعالجته.

رابعاً: استعمال المسكوكات التي عليها صور من الضرورات وهل يتوقع أن يقوم المسلمون بكسرها وإتلافها وهي أموال، وقد نهى عن إتلاف المال؟

خامساً: استعمال الصور يكون كاستعمال المضطر لأكل الميتة.

(١٥) سؤال: ما حكم قطع النفل إذا قامت الصلاة؟

● الجواب: فيه ثلاثة أقوال، الأول: يتمها خفيفة. الثاني: يصلحها ركعة لجواز التطوع بركعة ما لم تكن راتبة. الثالثة: يتمها كما هي ولا يقطعها



لدليلين، لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾<sup>(١)</sup> وهي عامة، والدليل الثاني: لأنها مما إذا تلبس به المرء وجب إتمامه كالحج عند بعض الفقهاء، إلا أن يخاف فوات مكتوبة.

(١٦) سؤال: في الرؤية وكلام الله عند أهل السنة والجماعة؟

● الجواب: الرد على الأشاعرة عندما أولوا الرؤية بأنها انتظار في قوله: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَيْ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾<sup>(٢)</sup> أي منتظرة، قال الشيخ: لو كانت منتظرة كما يقولون لم يكن لهم مزية كمؤمنين، وفي الرد على تأويل النزول بأنه نزول الرحمة، قال شيخنا ابن جراح: رحمته تنزل كل ليلة وكل دقيقة فما بالهم خصوها هنا.

وشيخ الإسلام ابن تيمية يقول في الاستواء بأن نزوله إلى السماء الدنيا لا ينافي علوه واستواءه، كالقمر يشاهد ويسير معنا ونراه لكنه عال مرتفع عنا. أما قولهم في «استوى بشر على العراق» أنها بمعنى استولى، فهذا يدينهم؛ لأنهم يقولون أنه استولى، يعني أنه لم يكن قادراً ثم قدر واستولى، أما تأويلهم لليد بالقدرة في قوله تعالى: ﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾<sup>(٣)</sup>، فإنك إذا قلت لزيد يد أو إذا قلت لزيد يد فوق يد عمرو فلا يمكن أن يتصور أن تصف لزيد يدأ بدون أن يكون له يدأ فعلاً، ولهذا فهذه الآية إثبات لليد، وكذلك الغلبة والقوة.

ولا تقول السلف كلام الله مخلوق في القرآن، بل القرآن كلام الله غير مخلوق منه بدأ وإليه يعود، والله يتكلم ولا يزال يتكلم متى شاء، ولا تقول

(١) سورة محمد: الآية ٣٣.

(٢) سورة القيامة: الآية ٢٣.

(٣) سورة الفتح: الآية ١٠.

السلف من أسماء الله «القديم» لأن القديم لم يستعمله السلف ولم يثبت في كتاب الله ولا سنة رسوله، ويردُّ عليه الأقدم منه كما في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾<sup>(١)</sup>، والصواب أن نقول في الله تعالى: «الأول» بدلاً من القديم، كما في دعاء النبي ﷺ في تهجُّدِه «أنت الأول فليس قبلك شيء».

(١٧) سؤال: رجل قال للعامل في الدكان خَفِّضْ لي السعر فأنا أعرف صاحب الدكان؟

● الجواب: العامل في الدكان وكيل عن صاحبه ويتصرف بما هو معتاد وله ذلك، أي له أن يخفِّض السعر، لكن إن كان المدعي لا يعرف صاحب الدكان فهو كاذب وأثم.

(١٨) ما حكم من عاشر امرأة سفاحاً، ثم عقد عليها قبل أن تتوب وهي حامل، وقد أولدها أولاداً قبل العقد، فما حكم الأولاد هل كلهم ينسبون إليه أو إلى أمهم فقط؟

● الجواب: ذكر الفقهاء أن من المحرمات في النكاح تحريم الزانية على الزاني حتى تتوب وتنقضي عدتها لقوله تعالى: ﴿وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٢)</sup> وهذا مذهب الحنابلة وهو من مفردات الإمام أحمد. فعلى هذا يكون العقد باطلاً، وما استولدها من الأولاد لا يلتحقون إلا بأمهم فقط، وليس لهم ميراث من الزاني بل يرثون من أمهم وترث منهم.

(١) سورة يس: الآية ٣٩.

(٢) سورة النور: الآية ٣.

وعن الإمام أحمد رواية لا تشترط التوبة لصحة العقد، وهو مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة. وعلى هذه الرواية يشترط لنسبة الأولاد إليه ألا يعترف أنهم من زنى بل يسكت أو يدعي أنهم أبناؤه إذا كان ذلك يحتمل، من حيث صغر سنهم ليكونوا أولاداً له، وعند التنازع فالقاضي هو الذي يحكم له بذلك وإذا حكم ينفذ حكمه ظاهراً وباطناً أي ديناً وقضاءً، وهذا رأي الأحناف.

ومن أراد زيادة بيان فليراجع في ذلك كتاب النسب لزكي عبد البر، وبحوث الموسوعة بالنسب، وكذا فتاوى لجنة الفتوى في وزارة الأوقاف في هذا الباب.

(١٩) سؤال: ما حكم التبرع بالدم والوصية بيدٍ أو رجلٍ أو عين شلاء؟

● الجواب: اختلف العلماء في ذلك فمنهم من أجاز ومنهم من منع، وقد أجاب عن هذا السؤال كبار العلماء في مجلة البحوث الإسلامية<sup>(١)</sup>.

ومن أجاب في تلك المجلة وذكر أدلة المانعين والمجيزين الشيخ العلامة المحقق عبد الرحمن السعدي، وفي آخر كلامه قيّد الجواز بشروط وحدود دقيقة لتتنظر في تلك المجلة.

---

(١) انظر مجلة البحوث الإسلامية، المجلد الأول، العدد الرابع ص ٣٨، وص ٤٠، ذكره الشيخ.

(٢٠) سؤال: ذكر في أحد الأحاديث أن المرأة لا تتصرف بمالها إلا بإذن زوجها فما حكم ذلك؟

● الجواب: أما حديث هل للمرأة أن لا تتصرف بمالها إلا بإذن زوجها فمحمول إن صحَّ على حديث «إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها من غير أمره فله نصف أجره»<sup>(١)</sup> رواه البخاري ومسلم، وحديث «إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها أجره بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئاً»<sup>(٢)</sup> رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه والنسائي وأحمد.

وهذا محمول إذا كانت تعلم أن زوجها يسمح بإطعام سائل ونحوه شيئاً يسيراً من الطعام كرغيف ونحوه. وإن كان زوجها شحيحاً ولا تسمح نفسه أن تتصدق شيئاً من ماله فيحرم عليها، لحديث «لا تنفق امرأة شيئاً من بيت زوجها إلا بإذنه، قيل يا رسول الله ولا الطعام، قال ذاك أفضل أموالنا»<sup>(٣)</sup> رواه الترمذي في كتاب الزكاة.

---

(١) البخاري (١٣٩/٢) كتاب الزكاة، باب من أمر خادمه بالصدقة ولم يناول بنفسه، من حديث عائشة رضي الله عنها، ومسلم (٧١٠/٢)، في كتاب الزكاة، باب أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة بإذنه الصريح أو العرفي، والترمذي في كتاب الزكاة، باب في نفقة المرأة في بيت زوجها (٥٨/٣).

(٢) نفس المصدر السابق.

(٣) أخرجه الترمذي (٤٥/٣) من حديث أبي أمامة، وقال: حديث حسن، وابن ماجه في كتاب التجارات باب ما للمرأة من بيت زوجها، (٧٧٠/٢)، وأبو داود في باب في عطية المرأة من بيت زوجها (٢٩١/٣)، كتاب البيوع.

(٢١) سؤال: هل صحيح أن من سرق من الأموال التي له شرك فيها مثل بيت المال مثلاً يغرم ضعف ما أخذه؟

● الجواب: غير صحيح أن من سرق من الأموال التي له شرك فيها مثل بيت المال مثلاً أنه يغرم ضعف ما أخذه، بل يؤخذ ما أخذه ولا تقطع يده للشبهة لأن له حق فيه. وإنما الصحيح أن من سرق من ثمر شجر قبل إدخاله الحرز كأخذه من رؤوس نخل وشجر من البستان فهذا لم يقطع أيضاً. ولو كان عليه حائط أو حافظ ويضمن عوضه مرتين، لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلاً من مزينة سأل النبي ﷺ عن الثمار فقال: «ما أخذ من أكمامه واحتمل ففيه قيمته ومثله معه وما أخذ من أجرانه ففيه القطع إذا بلغ ثمن المجن» رواه أبو داود وابن ماجه<sup>(١)</sup> والمجن الترس.

(٢٢) سؤال: عن حكم عمر رضي الله عنه بتوريث الأخوة لأم الثلث وإسقاط الأشقاء؟<sup>(٢)</sup>

● الجواب: هذا الحكم قد ذهب إليه الحنابلة والحنفية وجمع من العلماء، وحُكم عمر بالسنة الثانية، فقد ذهب إليه المالكية والشافعية واستدل كل فريق بما ذهب إليه بأدلة يطول ذكرها هنا، وهذه المسألة من مسائل الاجتهاد التي لا إنكار فيها. فمن يريد الاطلاع على أدلة الفريقين فيما ذهب إليه فليُنظر «الروض الفاضل بشرح ألفية الفرائض» الجزء الأول صحيفة ١٠١، أو غيرها من كتب المواريث.

(١) أبو داود (١٣٥/٤) كتاب الحدود، باب ما لا قطع فيه، من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده؛ وابن ماجه (٨٦٥/٢)، كتاب الحدود، باب من سرق من الحرز.

(٢) وتسمى اليمية أو الحمارية لقول الأشقاء لعمر «هب أن أبانا حجر أفي اليم أو حمارا...».

## (٢٣) سؤال: ما حكم الأذان الملحن؟

● الجواب: في الأذان الملحن وجهان، أحدهما لا يصح لما روى الدارقطني بإسناده عن ابن عباس قال: كان للنبي ﷺ مؤذن يُطرب: فقال رسول الله ﷺ: «إن الأذان سهل سمح فإن كان أذناك سهلاً سمحاً وإلاً فلا تؤذن»<sup>(١)</sup>، والآخر يصح لأن المقصود يحصل منه فهو كغير الملحن<sup>(٢)</sup>.

وقال الإمام أحمد كل شيء محدث أكرهه، مثل التطريب، وسمع عبد الله بن عمر رجلاً يطرب في أذانه فقال: «لو كان عمر حياً لفكّ لحبيك»، لأنه ينافي الخشوع والوقار، وينحو إلى الغناء. ويكره ما فيه غلظة وفضاضة أو تكلف أو زيادة، وقال عمر بن عبد العزيز: أذن أذناً سمحاً وإلاً فاعتزلنا. اهـ. من حاشية العاصمي على الروض.

ولا يصح أذان من مدّ همزة الله أو همزة أكبر لأنه يصير استفهاماً فيختل المعنى. أو قال: أكبار، لأنه جمع كبر بفتح الكاف وهو الطبل، ولا يخفى ما في ذلك من التحريف القبيح. وإن فعل ذلك في الصلاة بطلت أيضاً. وإن كان إماماً بطلت صلاته وصلاة المؤتمين به. ولا يخفى ما في ذلك من إثم الإمام الذي يؤم الناس وهو جاهل بأحكام الصلاة.

## (٢٤) سؤال: في عدد صلاة التراويح؟

● الجواب: قال ابن تيمية: من حدد صلاة التراويح بحد فقد أخطأ لأن النبي ﷺ أطلق وقال: «إن الله فرض صيامه وفرضت قيامه» فمن صلى أربعين أو عشرين فبحسب نشاطه وقوته فإذا أطال القراءة قلل الركعات،

(١) الدارقطني (١/٢٣٩).

(٢) المغني (١/٤١٤).

وأوسطه عشرون ركعة لأنها توافق الناس . وقالت عائشة رضي الله عنها : « أنه كان لا يزيد في رمضان ولا غير رمضان عن إحدى عشرة ركعة » . وفي رواية : « على ثلاث عشرة ركعة<sup>(١)</sup> » ، وفي ذلك رد على من خصص في رمضان عدداً من الركعات<sup>(٢)</sup> .

(١) متفق عليه، أخرج البخاري في كتاب التهجد باب قيام النبي ﷺ في رمضان وغيره عن عائشة: «... ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة»، وفي رواية: «... يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر» .

ورواه مسلم (٥٠٩/١) ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة... وفي رواية «كان يصلي ثلاث عشرة ركعة يصلي ثمان ركعات ثم يوتر ثم يصلي ركعتين وهو جالس، فإذا أراد أن يركع قام فركع» في باب صلاة الليل، وانظر باب الترغيب في قيام رمضان (٥٢٣/١) .

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «... كما أن نفس قيام رمضان لم يوقت النبي ﷺ فيه عدداً معيناً بل كان هو ﷺ لا يزيد في رمضان ولا غيره على ثلاث عشرة ركعة، لكن كان يطيل الركعات، فلما جمعهم عمر على أبي ابن كعب كان يصلي بهم عشرين ركعة، ثم يوتر بثلاث. وكان يخفف القراءة بقدر ما زاد من الركعات لأن ذلك أخف على المأمومين من تطويل الركعة الواحدة. ثم كان طائفة من السلف يقومون بأربعين ركعة ويوترون بثلاث، وآخرون قاموا بست وثلاثين وأوتروا بثلاث، وهذا كله سائغ، فكيف ما قام في رمضان من هذه الوجوه فقد أحسن. والأفضل يختلف باختلاف أحوال المصلين، فإن كان فيهم احتمال لطول القيام فالقيام بعشر ركعات وثلاث بعدها، كما كان النبي ﷺ يصلي لنفسه في رمضان وغيره وهو الأفضل، وإن كانوا لا يحملونه فالقيام بعشرين هو الأفضل وهو الذي يعمل به أكثر المسلمين، فإنه وسط بين العشر وبين الأربعين وإن قام بأربعين، وغيرها جاز ذلك، ولا يكره شيء من ذلك، وقد نص على ذلك غير واحد من الأئمة كأحمد وغيره. ومن ظن أن قيام رمضان فيه عدد موقت عن النبي ﷺ لا يزداد فيه ولا ينقص منه فقد أخطأ فإذا كانت هذه السعة في نفس عدد القيام فكيف بالظن بزيادة القيام لأجل دعاء القنوت أو تركه، كل ذلك سائغ حسن. وقد ينشط الرجل فيكون الأفضل في حقه تطويل العبادة، وقد لا ينشط فيكون الأفضل في حقه =

(٢٥) سؤال: نحضر إلى مجلس أحد الأصدقاء وفي مجلسه تماثيل على هيئة مخلوقات لها أرواح؟

● الجواب: الواجب عليك أن تحاول إزالة هذه التماثيل، فإن وجدت أن في ذلك مفسدة فعليك بنصحه وتذكيره بالله، فإن أبى فاهجره في الحال لأنك إن جالسته كنت كالراضي والراضي كالفاعل، كما جاء في فعل طائفة من بني إسرائيل، عندما نصحوا قومهم لكنهم جالسوهم وأكلوا معهم وشربوا فضرب الله قلوب بعضهم ببعض.

(٢٦) سؤال: شخص وضع برّادة ماء ووصل إليها أنابيب من بيته وجعلها خارج البيت ليشرّب منها الناس ونواها وقفاً ثم بعد فترة قرر بيع البيت وقام بإزالتها فما حكم وقفه هذا؟

● الجواب: برّادة الماء هذه ليست من الوقف بل هي أقرب إلى الصدقة الجارية لأن الوقف إبقاء العين وتسهيل المنفعة أي دوام بقائها مدة طويلة أما البرّادة ونحوها فهي صدقة جارية فهو لا يملك إلا بعض أجزائها ولا يملك الأرض ولا الماء، ولو أنه أبقاها ولم يهدمها لكان أحسن لينتفع منها من اشترى بيته وليستمر عملها.

= تخفيفها. وكانت صلاة رسول الله ﷺ معتدلة، إذا أطال القيام أطال الركوع والسجود، وإذا خفف القيام خفف الركوع والسجود، هكذا كان يفعل في المكتوبات وقيام الليل وصلاة الكسوف وغير ذلك. وقد تنازع الناس هل الأفضل طول القيام أم كثرة الركوع والسجود أو كلاهما سواء، على ثلاثة أقوال: أصحها أن كليهما سواء فإن القيام اختص بالقراءة وهي أفضل من الذكر والدعاء، والسجود نفسه أفضل من القيام فينبغي إذا طَوّل القيام أن يطيل الركوع والسجود. اهـ. من مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام، المجلد الثاني والعشرون، ص ٢٧٢ - ٢٧٣، الطبعة السلفية.



(٢٧) سؤال: في القراءة المشروعة للقرآن؟

● الجواب: قال ﷺ: «إقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الفسق والكبائر»، وفي رواية «ولحون أهل الكتابين وأهل الفسق، فإنه سيجيء أقوام من بعدي يرجعون القرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح، لا يجاوز حناجرهم، مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شأنهم»، والمراد بالقراءة بلحون العرب قراءة الإنسان بحسب جِبَاتِهِ وطبيعته على طريقة العرب العرباء الذين نزل القرآن بلغتهم، والمراد بلحون أهل الفسق والكبائر مراعاة الأنغام المستفادة من العلم الموضوع لها.

(٢٨) سؤال: فيمن يذهب إلى العمل متأخراً ويخرج مبكراً ولا يحرص على إتمام عمله؟

● الجواب: غير جائز، وإن عمله هذا يؤدي إلى تعطيل مصالح العباد إضافة إلى أن المال الذي سيأخذه فهو سحت، وعليه أن لا يتأخر فإما أن يترك عمله ويختار العمل الحر، أو يداوم ولا يتخلف عن عمله.

\* \* \*

رَفَعُ  
عبد الرحمن العجّري  
أسكنم الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

## الفصل الثالث عشر أيامه الأخيرة

- [١] مرضه .
- [٢] وفاته رحمه الله بكرمه .

رَفَعُ  
عبد الرحمن العجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

## مرضه

استمر شيخنا في سعيه الدؤوب في تحصيل العلم وتوصيله باذلاً جهده ووقته وصحته حتى مشارف عام ١٤١٦هـ، فمنذ تلك السنة تتابعت أعراض المرض عليه وظهرت علامات الإرهاق والسن عليه بوضوح حيث بلغ عمره حينها خمساً وتسعين عاماً، ومع ذلك، واصل أعماله المعتادة متحاملاً على نفسه، فكان يتولى الإمامة للصلوات الخمس في مسجد السهول، والخطابة ليوم الجمعة في مسجد المطير الجامع، وبين المغرب والعشاء يدرّس الفقه، ويفتي الناس ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر في يومه وليلته.

وقد أتمت آخر مجموعة من طلاب العلم قراءة «دليل الطالب» ثم شرحه «منار السبيل» عليه في ٢٨ شعبان سنة ١٤١٥هـ حيث توقف الشيخ كعادته استعداداً لرمضان المبارك. وتتالي عليه المرض خلال الشهر الفضيل وتحامل على نفسه وصلى بالناس أغلب الفروض وصلاة التراويح، وقد اضطر أن يقدم أحد طلبته للصلاة بالناس في بعض الأحيان. ثم تتالي عليه الضعف، ومر عليه شهر شوال وبين يديه الأدوية ونحوها مما وصفه الطبيب، فلم يستطع أن يصوم الست من شوال كعادته حيث كان يصومها مباشرة بعد العيد أخذاً بالأفضلية واتباعاً للسنة.

ومن أعجب ما رأيت من حبه للعلم والاستزادة منه، أنه بالرغم مما يعتره من ضعف وإرهاق ومرض فقد شرع بقراءة «شرح الغاية» مع طلبته وهو من أشهر كتب الفقه التي فيها توجيه وتفريع للمسائل (يقع في ٦ مجلدات ضخمة). وقد تيسر لنا بفضل من الله قراءة الجزء الأول منه عليه بأكمله، مع مقابله على مخطوطة شيخه العلامة عبد الله الخلف رحمه الله ومخطوطة «الغاية»، ويقع الجزء الأول الذي قرأناه عليه في ٩٥٠ صفحة، ويشمل أهم الأبواب، وهي: كتاب الطهارة، وكتاب الصلاة، وكتاب الجنائز. وقد شرعنا بقراءته على شيخنا مع طلاب للعلم من تاريخ ٢٨ محرم ١٤١٦ إلى ١٥ جمادى الأولى ١٤١٦هـ، ثم من ١٦ جمادى الأولى ١٤١٦هـ إلى غرة ربيع الأول ١٤١٧هـ<sup>(١)</sup>، ثم شرعنا في الجزء الثاني الذي يبدأ بكتاب الزكاة غير أنه اشتد عليه المرض ولم نكمله عليه<sup>(٢)</sup>.

ولا يستطيع أحدنا أن يصف بالكلام أو بالقلم ما رآه من هذا الشيخ العلامة في الأشهر الأخيرة من حياته الحافلة بأعمال الخير والبر. فقد كان صابراً على الأوجاع قليل الشكوى، وكان إذا شعر بنشاط وهمة بادر إلى الانتفاع بها في أعمال الخير من تعليم وإفتاء وقراءة، وتحقيق وتحرير للمسائل. وبلغ الضعف فيه مبلغاً حتى إنه كان يستريح بعد كل درس فقهي، حيث كان يستلقي على جنبه قبل أن تقوم الصلاة. وأنا بني رحمه الله لأداء صلاة عيد الفطر عنه غير أنه شعر بتحسن بسيط في اللحظات الأخيرة فقام

(١) في البداية كانت القراءة على شيخنا من ص ٥٩٦ «فصل في مسائل القرآن» ثم أعدنا قراءته من أوله إلى نهايته مقابلة على مخطوطة الشيخ عبد الله الخلف.

(٢) توقفنا في الجزء الثاني على «كتاب الزكاة» في أثناء صحيفة رقم ٩ بعد أن قرأنا حوالي نصفها عليه، وكان ذلك مساء الأحد ٥ ربيع الأول ١٤١٧هـ.

وخطب الناس رغم اعتلال صحته، ثم أنابني مرة أخرى لأداء صلاة عيد الأضحى سنة ١٤١٦هـ وكانت أول خطبة عيد أقوم بأدائها نيابة عنه وقد أعطاني خطبته وهي من خطب شيخه العلامة عبد الله الخلف رحمهما الله<sup>(١)</sup>. ولما قُضيت الصلاة والخطبة اتجهت إليه خارج المسجد وسرت معه، وقلت له: هل رأيت يا شيخنا ما يشين، فقال: لا، وما زحني بكلام لطيف شد من أزري وخفف عني ما وجدت، إذ أن القيام نيابة عن عالم متبحر بمستوى الشيخ أمر عسير ومرتقى صعب، فالحمد لله على ما يسّر وأعان، ورحم الله الشيخ ورفع قدره في عليين.

ثم تتابع المرض على الشيخ، وسمعتة لأول مرة يقول: «لم يعد لي حاجة في صلاة الجمعة» يريد أنه لم يعد قادراً على أداء الخطبة والصلاة بالناس في يوم الجمعة، وكان ذلك مساء الخميس قبل صلاة العشاء في ١٤ ذو الحجة ١٤١٦هـ. وسمعتة مرة أخرى في ١٨ ذي الحجة ١٤١٦هـ يكرر نفس المقولة: «أنا مستعفي من الخطبة»، وقال لأحد طلبته: «إذهب إلى وزارة الأوقاف اليوم وقل لهم ذلك».

ومع ذلك كله واصلنا بين المغرب والعشاء قراءة «شرح الغاية»، عليه رحمه الله، وكان يستريح قبل الدرس فيستلقي على جنبه ليجمع قواه للصلاة مأموماً بأحد طلبته<sup>(٢)</sup> ممن قدمهم للصلاة، وكذلك إذا فرغنا من القراءة استلقى على جنبه قبل الإقامة لصلاة العشاء ليستجمع نشاطه وقوته. واستمر

---

(١) أما أول خطبة قدمني فيها لما اعترته بعض الأمراض فكانت في ٩ شوال ١٤١٥هـ، شكر الله له ورحمه رحمة واسعة.

(٢) هو أخونا ياسر المزروعى، وقد قدمه الشيخ مراراً لما اشتد عليه المرض وصلى التراويح أيضاً بالشيخ وكان يكمل العشر التالية والوتر.

الحال هكذا إلى أن فرغنا من قراءة الجزء الأول من «شرح الغاية»، ثم شرعنا في الجزء الثاني من «شرح الغاية» الذي يبدأ بكتاب الزكاة. وقبل ذلك عندما اشتدت حاله كتب خطاباً رسمياً لوزارة الأوقاف يستعفي من الإمامة والخطابة وكان ذلك في ١٠ محرم ١٤١٧هـ وقد تشرفت بكتابة الخطاب بإملائه. واستمر حال الاعتلال به بين شدة وخفة، ولاحظت في الآونة الأخيرة أنه لم يعد قادراً على الصلاة قائماً فعمد إلى الجلوس في صلاته، وكان ذلك في صلاة النفل والوتر في بادئ الأمر، ثم تعدى ذلك إلى صلاة الفرض أحياناً، وصليت بجانبه مراراً وكنت أسمع قراءته يتخللها تقطع في الصوت والنفس مما يدل على شدة مرضه. وبدأت خطواته أثناء المشي تتناقل ولمسنا ثقلاً واضحاً في رجله اليسرى، وكان يضع يديه عليها ويمسكها بقوة إذا مشى للصلاة. وصارت المسافة بين مكان جلوسه إلى الصف في صدر المسجد شاقة عليه جداً رغم صغر مسجده، ومع ذلك لم يقطع الدرس رحمه الله.

وفي مساء الثلاثاء ٣٠ صفر ١٤١٧هـ شاهدته لأول مرة يتخذ عصا للمشي من مكانه إلى حيث صفوف الصلاة، وفي ٦ ربيع الأول ١٤١٧هـ شعر بدوار شديد فلم يستطع أن يقف وسقط على الأرض، ثم التزم غرفة آخر المسجد. وزاره الطبيب بعد العصر وكنت حاضراً، وأصرّ عليه الطبيب أن يغادر إلى المستشفى، غير أن الشيخ أصرّ أن يبقى ذلك اليوم في المسجد، وقال للطبيب: «اللهم بارك لأمتي في بكورها» يريد أنه سيذهب غداً صباحاً عملاً بالحديث. وشاهدت العجب العجاب منه وهو في أشد حالاته، فمن ذلك أنه لما فرغ الطبيب من كتابة ورقة للمستشفى ليأخذها الشيخ معه هناك وكان المرض والإعياء قد بلغا مبلغهما من الشيخ فقرأها الشيخ فوجد فيها خطأً إملائياً فقال للطبيب: صوّب هذه الكلمة، فنظر بعضنا إلى بعض وعجبنا



من حرصه على التعليم حتى في أشد حالات المرض. وفي صباح الثلاثاء ٧ ربيع الأول ١٤١٧هـ، غادر إلى المستشفى ومكث هناك إلى يوم ٤ ربيع الآخر ١٤١٧هـ، أي حوالي ٢٨ يوماً، وكنا نزره كل يوم بعد العصر. وكان مجلسه لا يخلو من فائدة رغم ضعف حالته والصعوبة التي يلاقيها عند الكلام. فمن ذلك أن أحد الزوار دخل عليه بعد صلاة العشاء، وكان الشيخ في زيه الليلي، فقال له الشيخ بعد أن رحب به وسكت قليلاً: ﴿وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ...﴾<sup>(١)</sup> الآية، يريد بذلك آية الاستئذان وعدم مناسبة وقت الزيارة، فاختصر الزائر زيارته بعد أن فهم قصد الشيخ، وسلم عليه وغادر.

وأخبرته رحمه الله بأني أنوي عمل كتاب عنه، وكنت قد أخبرته بذلك تلميحاً منذ فترة مضت قبل مرضه، فلم يستحسن ذلك، وشدّ علي بالكلام الأبوي، وتبرأ من أي إطراء مهما كان بسيطاً فمن ذلك قوله لي: «أنت أطلقت عليّ فقيه الكويت وفرضيتها، ما هذا الكلام وهل العلماء الآخرون خنافس عندك!!» ولما قلبت الصفحات الأولى من أصل الكتاب الذي سلمته له وجدته قد وضع خطأً أحاط به عنوان الكتاب وهي طريقته إذا أراد إلغاء شيء أي أنه أرادني أن ألغي عبارة «فقيه الكويت وفرضيتها»، وما ذاك إلاً لحبه لخمول الذكر وبغضه الشديد للشهرة دفعاً للرياء والعجب عن نفسه. وزرته مرة أخرى وقلت له: إن الكتاب قد تم أصله، وإني عرضته على الشيخ إبراهيم - شقيق الشيخ الأكبر - لعلمي أن أوراق الكتاب لو وقعت بيد الشيخ لمزقها، وهذا ما قاله لي فعلاً، قبل فترة لما ذكرت له ذلك:

«إن وقع بيدي ما كتبه عني مزقته». لكنه لما سمع اسم أخيه إبراهيم

(١) سورة النور: الآية ٥٨.

— وكان يوقره — قال لي: هل قرأه إبراهيم<sup>(١)</sup>، قلت: بلى يا شيخ، فقال لي: أحضر لي ما كتبت أطلع عليه. ولما أحضرت له ما كتبت من الغد، قرأ طرفاً منه في صفحاته الأولى، ويبدو أنه لم يستحسن ما كتب لما لمس فيه من إطالة وإطراء فقال لي: تأتيني غداً صباحاً أملي عليك سيرتي وهو كاره مضطر. وجئته من الغد وكان يوم الأربعاء ٢٩ ربيع الأول ١٤١٧هـ صباحاً، فوجدته مستعداً وجالساً على كرسي تاركاً فراشه رغم مرضه، وهذه عادته إذا واعد أحداً من الناس، يستعد له ويتفرغ له قبل الموعد بمدة مناسبة. ولما رأى الأوراق بيدي أنكر عليّ وقال: أخبرتك أن تحضر أوراقاً من النوع الذي بينت لك — أي الأوراق التي تحوي أسطراً كثيرة — وذلك حتى لا تكثر الصفحات. وبعد ذلك شرع في الإملاء عليّ بصوت متقطع ضعيف، وكتبت بفضل الله كل ما أملاه أو ما أشار عليّ بنقله ثم أنهى ما أملاه بهذه العبارة:

«وبعد فإني طالب علم مقصر محب للعلم ولست بفقير الكويت ولا فرضيها وما قيل في من الإطراء فأنا بريء منه، اللهم لا تؤاخذني بما يقولون واغفر لي ما لا يعلمون واجعلني خيراً مما يظنون».

وطلبت منه بعد أن فرغ من إملائه أن يوقع بخطه واسمه، فوقع مشكوراً رغم شدة ما يجد من أثر المرض، وفرغ من الإملاء ضحى، ثم قرأته عليه وعدل عليه بعض الشيء وقال لي لا تزدد على ذلك، ولو فعلت ما قال لما تعدى كتابنا ثلاث صفحات!! فرحمه الله ما كان أبغضه للشهرة والإطراء.

\* \* \*

---

(١) وكان الشيخ إبراهيم بفضل الاختصار ويكرر عليّ بأن أتجنب الإطالة (انظر رسالته إلى المؤلف ص ٣٩٩).

[٢]

## وفاته ، رحمه الله بِمَنِّه وكرمه

غادر شيخنا المستشفى إلى بيته في ٤ ربيع الآخر ١٤١٧هـ، وانتقل إلى بيته لا يستقبل أحداً إلاً لضرورة ماسة، واقتصرت الزيارات إليه على أهله. واستدعاني ثلاث مرات لحاجات خاصة. ثم في ٩ جمادي الأولى ١٤١٧هـ اشتدت حالته وساءت صحته وانهارت قواه فأعيد للمستشفى مرة أخرى، ومكث فيها وهو شبه غائب عن الوعي، وفي فجر الخميس ١٣ جمادي الأولى سنة ١٤١٧هـ الساعة الرابعة فجراً توفي رحمه الله رحمةً واسعة، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وكان وقع خبر وفاته جسيماً على محبيه من أهله وطلبته وعلى أهل الكويت، وصار الناس ما بين باك، وصامت حزين لا يتكلم، وعلت وجوه الناس كآبة وحزن عام ووجوم مع تسليم تام لأمر الله تعالى.

وأفرغ الله سبحانه ما شاء من الصبر على من شاء، وقمنا إلى المستشفى، والتقيننا بعض أفراد أسرته هناك، وتم استلام الجثمان، وأخذ إلى المقبرة ليعد للدفن بعد العصر من يوم الخميس نفسه في ١٣ جمادي الأولى. ولما سجي الجثمان ليعد للغسل طلبنا كشف وجهه، فنظرت إليه وقبلت

جبهته وكذا فعل من معي، وكان وجهه مسفراً رحمه الله وأباحه دار كرامته .  
وكان يوم دفنه يوماً مشهوداً حضره كثير من الناس ما بين عالم وطالب علم وقريب ومحب في الله، وصلى عليه أحد طلبته بطلب من الشيخ قبل وفاته، واستمرت الصلوات عليه طوال اليوم إلى أن ذهب النهار، حيث صلى عليه من لم يصل تباعاً بعد الدفن .

ومما يجب ذكره أن الشيخ رحمه الله كان يتحدث عن الموت وقرب الأجل المحتوم باطمئنان نفس، وقوة يقين، وتسليم كامل، فكان يسأل عن كفاءة المغسلين في المقبرة، وعن مدى معرفتهم بسنن وشروط الغسل، وكتب وصيته قبل فترة وأعد حنوطه<sup>(١)</sup> وكفنه وسلمه إلى وصيه جراح داود الجراح ابن أخيه كما استعرض أسماء من يريدون أن يصلوا عليه<sup>(٢)</sup> . فلما قضى الله أمره كان قد استكمل سنن الاستعداد للموت بتوفيق الله، وقد قدر الله تعالى أننا قرأنا عليه بالتفصيل «كتاب الجنائز» من «شرح غاية المنتهى» الذي مر ذكره قبل مرضه ووفاته رحمه الله .

وقد رثاه كثير من الناس نثراً وشعراً، كما اشتغلت الصحف بذكر أخباره، وكثرت المقالات التي تحدثت عن مآثره وأعماله وعلمه بأقلام محبيه من طلبته ونحوهم، وأحصيت فيما يحضرني حوالي ١٠ مقالات تناولت سيرته، عدا عن الصفحات التي خصصت له . وقامت وزارة الأوقاف مشكورة بإبزال خبر وفاته والترحم عليه في الصحف، وكذا الجمعيات الإسلامية

(١) ما يحتاجه الميت من طيب وكفن ونحوه قبل أن يدفن .

(٢) ذكر يرحمه الله كل من الشيخ إبراهيم شقيقه وصلاح الجار الله وعدنان النهام، وقد اعتذر شقيقه الشيخ إبراهيم، واعتذر صلاح الجار الله، وصلى عليه الأخ عدنان النهام، وكان الشيخ يثني عليه .

والهيئات الخيرية. وأطلقت وزارة الأوقاف اسمه على المسجد الجامع في منطقة العديلية إحياء لذكره، وأعدت برنامجاً يتحدث عن مآثره وأعماله. وقد خلف شيخنا ذكراً حسناً، وحباً في الله متصلاً، غير أن هذه سنة الله في خلقه، قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا﴾<sup>(١)</sup> قال ابن عباس: «خرابها بموت علمائها وفقهائها وأهل الخير منها».



---

(١) سورة الرعد: الآية ٤١، وانظر تفسير هذه الآية في ابن كثير (٤/١٠٤).

رَفَعُ  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

## الفصل الرابع عشر

المراثي التي قيلت في الشيخ ابن الجراح  
رحمه الله تعالى بكرمه

رَفَعُ  
عبد الرَّحْمَنِ البَخْتَرِيَّ  
أُسْلَمَةُ البَيْتِ البَزْوَاسِيَّ  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)



## المراثي التي قيلت فيه

لمّا توفي شيخنا رحمه الله جادت قريحة الأدباء والشعراء من أقارب الشيخ، ومحبيه، وتلاميذه، بمراث تصف حب الشيخ ومكانته في نفوسهم، وتتحسر على أيامه المثمرة، وترحم عليه وتدعو له.

فمن رثاه العلامة الشيخ الأديب إبراهيم الجراح شقيق الشيخ الأكبر، ومرثيته من أحسن ما قرأت، لأنها تصف أموراً لم يعرفها إلا الشيخ إبراهيم، من واقع المعاشة والمشاهدة المستمرة، فلهذا حازت سبق ذلك. وقد خصني الشيخ إبراهيم بها، جزاه الله خيراً، لما أكثرت الإلحاح عليه، فشرّف هذا الكتاب بهذه المرثية الرائعة، التي يصف فيها حاله بعد وفاة الشيخ ويتذكر أيامه ويدعو له ويستغفر له.

ومن ذلك أيضاً قصيدة الأديب الأستاذ عبد اللطيف الدين، ابن أخت الشيخ، وهو ممن قام بشؤون الشيخ في حياته وفي مرضه، وكان كثير الملازمة له. ومن ذلك قصيدتان للشيخ أحمد الغنام من تلاميذ الشيخ القدماء، فقد جادت قريحته بهما، وكان في الشام عندما بلغه وفاة الشيخ فرثاه بقصيدة كتبها هناك، ثم بالثانية لما رجع إلى الكويت.

ومن ذلك أيضاً قصيدتان لتلاميذ الشيخ من الشباب للأخ جاسم الفهيد والأخرى للأخ حاكم المطيري أثابهما الله تعالى .

كما رثاه مجموعة من نواب المجلس منهم الأستاذ محمد المرشد النائب السابق في مجلس الأمة، وهو ممن قرأ على الشيخ، وقد رثاه في رسالة تأبين سجلت في محاضر المجلس، وتليت على مسامع النواب، والحضور، جزى الله الجميع كل خير . ومما جاء في رسالة التأبين للنائب المرشد<sup>(١)</sup> :

«شكراً الأخ الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم، فقدت الكويت أحد علمائها الأجلاء، الشيخ محمد سليمان الجراح بعد عمر طويل قضاه رحمه الله في طلب العلم وبذله لطالبه، وكان ملماً بكثير من الفنون غير أنه كان مرجعاً في الفرائض والفقه والنحو وعلى قدر ما بذل من الجهد في تحصيل العلم منذ نشأته فقد بذل جهوداً كبيرة في سبيل إيصاله لمبتغيه، وكان يقضي الساعات الطوال في التحضير للدروس التي يقدمها لطلبته وله قدرة فائقة في التعامل مع كتب التراث من حيث الفهم والاستيعاب وهذه ملكة قل في زماننا من تتوفر لديه . . . إلخ» .

كما نظمت كلية الشريعة برعاية عميد الكلية وإشراف مساعد العميد للأبحاث عن طريق اللجنة الثقافية، ندوة للتعريف بالشيخ محمد الجراح يرحمه الله وحاضر فيها الأخ محمد بن ناصر العجمي، وكاتب هذه السطور<sup>(٢)</sup> .



---

(١) انظر مضبطة الجلسة السابعة والخمسين المعقودة يوم السبت ١٥ جمادى الأولى ١٤١٧هـ (٩٦/١٢/٢٨)، ص ٧٨٦ - مجلس الأمة .

(٢) كان ذلك في كلية الشريعة، جامعة الكويت، في قاعة المحاضرات الملحقة بمسجد الكلية مساء السبت ٤ شعبان ١٤١٧هـ .

## رد من العلامة الشيخ الأديب إبراهيم بن سليمان الجراح شقيق الشيخ الأكبر على رسالة المؤلف

وقد ذكرت آنفاً ملابسات هذه المرثية، كما يشرفني أن أعرض عليك طرفاً وقبساً من رسالته التي أرسلها إليّ لما طلبت منه أن يكتب لي مرثية ومقدمة للكتاب، إضافة إلى استشارته في مدى صلاحية الكتاب للنشر، فأجابني مشكوراً برسالة اقتطف منها ما يلي:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حضرة الأخ العزيز وليد عبد الله المنيس المحترم،

بعد التحية،

بيدي محرركم الوجيز ذكرتم فيه رغبتكم بمقدمة لمؤلفكم القيم وبعض أبيات برثاء فقيد الجميع. أما الأبيات فبين يديكم وهي كما ترون من سقط المتاع، لكن لا بد من تلبية رغبتكم، وأما المقدمة فأرجو المعذرة لأن الخاطر ما زال في قلق<sup>(١)</sup>. وأما استشارتكم في المؤلف هل يستحق النشر أم لا، فأنتم اليوم أدرى بما ينبغي ذكره، ولا بعد ملاحظتكم أسف.

قلت لكم سابقاً لو تركتم المتكرر، وما لا داعي لنشره إذ ما كل ما يعلم يقال. وأنا الآن أكرر ذلك فينبغي إعادة النظر ولو طال الزمن، فإنه

---

(١) كان ذلك قبل أن يوافق على كتابة مقدمة للكتاب بعد طلب وإلحاح مني جزاه الله خيراً.

يقال: «من أَلَّفَ فقد اسْتُهْدَفَ»، وفي ذلك وفاء لشيخكم، لأنه كما ذكرتم لا يستحسن المبالغة في حياته فكيف نلحقها به بعد وفاته.

هذا والله يحفظكم ويرعاكم ويشكر سعيكم، ويجمعنا وإياكم بشيخكم – المأسوف عليه – في الدار الآخرة في النعيم المقيم ودمتم.

إبراهيم سليمان الجراح

## مرثية العلامة الشيخ الأديب إبراهيم الجراح

وهي من روائع المرثية، وقد جاد بها حفظه الله بعد إلحاح، ثم قال: «هي من سقط المتاع»، وحاشا أن تكون كذلك لكنه قال ذلك تواضعاً ونكراناً لذاته كما كان يفعل شيخنا يرحمه الله، وأترك أيها القارئ الكريم تعيش مع كلماتها وتتذوق أبياتها لأنها صادرة من صميم الفؤاد ومن واقع مشاهدة ومعايشة بين أخوين عالمين جليلين متحابين.

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حتى أراك سبقتني بمماتٍ  
مبرورة لي منك أو بصلاةٍ  
يقري النزيلَ لديه بالجناتِ  
نخشى التفرق أو نُرْعَ بشتاتِ  
كانت بنا فَوَاحَةَ عَطِرَاتِ  
فينا لذلك سائرَ البركاتِ  
مَرَّتْ ولم نشعر بها عَجَلَاتِ  
والدهر سَمَحُ والسرور مُآتِ  
وأيامنا مِسْكِيَّةَ النَفْحَاتِ  
عصرت عليها الدمع بالعَبْرَاتِ  
أو كنت ألقاكم بكل غداةٍ  
وتطيب لي بلقائكم أوقاتي  
إلا بجانب حُفْرة ورُفَاتِ  
أَلْقَتْ مراسيها له بفلاةٍ

ما كنت أحسبُ أن تطولَ حياتي  
قد كنت أرجو أن أفوزَ بدعوةٍ  
فسبقتني ضيفاً لربك للذي  
عشنا جميعاً مذ وُلدنا لم نكن  
بمجالسٍ للدرس فيما بيننا  
سُميت بأسم محمد فتباركت  
فكأنما التسعون عاماً تسعةً  
إذ كان فيها الشمّل ملتثماً بنا  
أما ليالينا بها فمنيرةٌ  
إذا خَطَرَتْ يوماً علي بخاطري  
إذ كنتُ ألقاكم بكل عشيّةٍ  
فأروح مرتاحاً بطيب لقائكم  
أفَبَعْدَ هذا لا يكون لقاءكم  
فكأنما الدنيا سفينةً عابِرِ

نم في ضريحك يا محمد سالماً  
فلعل رباً قد دعاك بفضله  
يجزيك عما قمت فيه لأجله  
فتأخذ باليمنى كتابك ضاحكاً  
ما كنت أدري قبل فقدك أنني  
شقي لأنت ومن تساقط شقُّهُ  
فإذا ذكرتك راثياً فكأنني  
بل مئ غمّاً بعد فقدك يا أخي  
أتطيب لي بعد الحبيب إقامة  
صبراً لعل الله يجمع بيننا  
ويصفح عما ساء من هفواتنا

مما يعاني الحي من أزمات  
يلقاك بالغفران والغرفات  
ويقبل ما قدمت من حسنات  
إذ طالما قطبت بالنكبات  
أبدأ أصعد بعدك الزفرات  
كان الردى منه على خطوات  
أرثي بذا نفسي لقرب وفاتي  
أسفأ عليك فهل سمعت نعات  
في غير وصل بيننا وصلاة  
فيما لديه بأرفع الدرجات  
ويغفر إذ لا بُد من هفوات

إبراهيم سليمان الجراح

مرثية الأستاذ الأديب عبد اللطيف الدين<sup>(١)</sup> ابن أخت الشيخ،  
وهي بعنوان: «رثاء في الشيخ محمد سليمان الجراح»:

كذا الأيام ليس لها قرارُ  
تصوُلُ جيوشها دوماً علينا  
طوارقُها تغادي<sup>(٢)</sup> أو تُماسي  
ولو كَفَّت عن الأكدار يوماً  
وتفتك كل يوم في أناس  
تؤجله إلى حينٍ ويمشي  
فهذي سنة الأيام فينا  
وهذا شيخنا بالرغم منا  
وخلفه محبّوه رهيناً  
بكاه مَنْ لنيلِ العلم يسعى  
عزاء يا كويت وهل عزاء  
وعُمر المرء فيها مستعارُ  
كأن بها إذا هجمت سعارُ  
ولا يُنجي من القدر الفرازُ  
سيمنُّها من الحسنَى نَقَارُ  
ومن أبقتَه ليس له خيارُ  
على درب به الآباء ساروا  
رحاها في مصائرها تدارُ  
تغيّب لا يزور ولا يزارُ  
بلحد والتراب له دثارُ  
بحزنٍ كلَّ أونةٍ يثارُ  
بيدرك حين واره السرارُ<sup>(٣)</sup>

(١) هو الأستاذ الأديب عبد اللطيف بن عبد الرزاق بن سعيد آل دجين، وتلفظ في الكويت آل ديين، ممن قاموا بحقوق الشيخ من عناية، ودوام مُلازمةٍ في حياته وعند مرضه إلى أن توفي الشيخ رحمه الله. له ديوان مطبوع كما أن له مساهمات شعرية في المناسبات بالفصحى وبالنبط.

(٢) أي صباحاً أو مساءً.

(٣) السرار: آخر الشهر ليلة يستسر الهلال بنور الشمس.

فمن لك بعدما طُمِس المنارُ  
بصرح العلم وانصدع الجدارُ  
ينير طريق من جهلوا وشاروا  
طوال الدهر ما طلع النهارُ  
مَضَيْتَ وأقفرت منك الديارُ  
له في جنة الفردوس دارُ  
(كذا الأيام عَزَّ لها قرارُ)

٥٠١ ٣٦ ٧٧ ٨٣ ٧٢٠

١٤١٧هـ

منارُ في علوم الدين يبدو  
أبا الجراح قد أحدثت ثلماً  
فَقَدْنَا منك في الحلقات علماً  
به خَلَدت للأجيال ذكراً  
لذا حَزَنَ الجميعُ عليك لما  
بني الجراح عُزِّيْتُم بشيخ  
وَأَلْمَنِي المصاب فقلت أرخ



في رثاء علامة الكويت في وقته، المرحوم الشيخ محمد بن  
سليمان الجراح، للشيخ أحمد بن غنام الرشيد الحمود<sup>(١)</sup> :

نبأ أثار كَوَامِنَ الأَحْزَانِ      القاصِي منه مُكَدَّرٌ والدَانِي  
نَبَأَ له فِي القلبِ وَقَعٌ مَوْلَمٌ      والطرفُ جَادَ بدمعهِ الهَتَّانِ  
قالوا حليفَ العلمِ سارَ مسارعاً      للقا الغفورِ الواحدِ الديانِ  
أعني به شيخَ العلومِ محمداً      طَبُّ القلوبِ إِذَا تُصَبُّ بالِرَّانِ  
قد كانَ والحقُّ المبينُ لنا أباً      بَرّاً رحيماً مُفْعِماً بحنانِ  
أحيا دروسَ العلمِ بعدَ دروسها      وغدا كزهرِ الرّوضِ بالبستانِ  
فمحمداً نجلُ ابنِ جراحِ الذي      قَضَى الزمانَ بخدمةِ الإنسانِ  
هذا أتى يَرجو الوصالَ بزوجهِ      بوثيقَةِ للعقدِ<sup>(٢)</sup> فِي إتقانِ  
قد صاغها صوغَ امرئٍ متمكنِ      فيها نَأَى عن لوثَةِ الصبيانِ  
كم جاءهُ المضرورُ يشكو ضُرَّهُ      فَرقاه بالتوحيدِ والقرآنِ  
وترى محبي العلمِ قد ساروا له      عَطَشِي فَأزوى غُلَّةَ العطشانِ  
هذا لَعَمْرُكُموا الفَخَّارُ بعينه      هذا الفَخَّارُ فماله من ثانِ  
فترى محبي العلمِ حَيْرِي بعده      مثل الشِيَاهِ فريسةِ السَّرحانِ

(١) هو الشيخ الأديب أحمد بن غنام الرشيد الحمود، ممن قرأ على الشيخ محمد الجراح  
ومن تلاميذه القدماء، كان يتردد على الشيخ كثيراً ويحضر مجلسه، وكان الشيخ  
يوقره، وقد تفضل مشكوراً بكتابة مقدمة ومرثية للكتاب فشكر الله له .

(٢) كان الشيخ محمد إضافة إلى الإمامة وتعليم العلم مأذوناً له رسمياً لعقد الزواج .

كم طالبٍ للعلم حقاً جاءه      للعلم أمسى من ذوي العرفان  
غذاه من نور المعارف صادقاً      في القصد يرجو مثوبة الرحمن  
«متن الدليل»<sup>(١)</sup> فعزّه مع شرحه      في فقه أحمد صادق الإيمان  
عزّ الفرائض<sup>(٢)</sup> حيث غاب مُجيدها

منها تضعع راسخ الأركان  
عزّي دروس العلم مع حلقاتها      من بعده أضحى بلا رُبان  
في ماتم من بعده تشكو الضنا      هذا لعمرك غاية الخسران  
هذا هو الذكر الجميل على المدى      (والذكر للإنسان عمرٌ ثاني)<sup>(٣)</sup>  
في المسجد<sup>(٤)</sup> المحزون عمّت ظلمة

من بعد ذلك النور بالجدران  
والمجلس المنكوب يحكي فقهه      أضحى كئيباً لابس الأحزان  
ولقد غدونا كاليتامى بعده      من بعد ما كنا به بأمان  
يا عين جودي بالدموع فما لنا      من بعد هذا الشيخ من أعوان  
رُحماك يا مولاي فارحم شيخنا      واجعله في رُوح وفي ريحان  
في ذمة المولى الكريم الهنا      ترعاك عينُ الواحد المنان  
يا ربّ فاجبر كسرنا في شيخنا      وامننْ وجُد بالصبر والسُلوان  
وصلاة ربّي مع جزيل سلامه      تُهدى إلى خير الورى العدناني

- 
- (١) أي متن «دليل الطالب» للشيخ العلامة مرعي وشروحه «منار السبيل» للشيخ ابن ضويان، و «نيل المآرب» للشيخ العلامة ابن أبي تغلب.  
(٢) علم الفرائض أي الموارث وكان الشيخ يتقنها.  
(٣) هذا الشطر للمتنبي.  
(٤) أي مسجد السهول حيث كان الشيخ يلقي دروس العلم، انظر ص ٤٥٦، ملحق (٤٠).

أزكى البرية صادق ومصديق  
خير الأنام محمد سامي الدرّي  
والآل والصحب الكرام جميعهم  
أو ما تغنت في الغصون حمائم  
هذا ونظمي للرثاء بغربة<sup>(١)</sup>  
أعني دمشق الشام دار أئمة  
نم في ضريحك هاء يا شيخنا  
في عام ألف وأربع من مائة

من جاء بالتوحيد والتبيان  
ذخر البرية طاهر الأردن  
ما اشتاق محبوب إلى الخلان  
تُشجّي الشجّي بأعذب الألحان  
في الشام دار العلم والعرفان  
في العلم والإفضال والإحسان  
تسقي الضريح سحائب الغفران  
عشر وسبع يا أولي العرفان



---

(١) بلغه خبر وفاة الشيخ وهو في الشام فكتبها هناك.

## مرثية أخرى للشيخ أحمد بن غنام الرشيد الحمود:

مصائبٌ جسيمةٌ وخطبٌ جَلَلٌ  
وقلبٌ تصدّعٌ مِن وقعِهِ  
قضاءُ الإلهِ رَضِينَا بِهِ  
وهذا مآلُ جميعِ الوَرَى  
فَعَنَّا تواري حليفُ التَّقَى  
فأعني بن جراحِ ساميِ الذرى  
عليه بكى عارفو قدره  
فيا قبرُ رفقاً بعلامنا  
وكن روضةً من رياضِ الجنان  
ترفق بشيخِ العُلا إِنَّه  
وطلابُ علمِ فعزّي به  
بكته العيونُ بدمعِ غزيرِ  
فنازُ الفراقِ بها أضرمّت  
وطلابُ علمِ حيارى غدواً  
و (متن الدليل) فعزّبه  
وعزّي المواريثِ وحسابها  
تواري عن العينِ لکنه  
وهل ينس من كان أنسأله

فمنه على الخدِ دمعي انهمَلُ  
و حار المحبونَ مما حصل  
فلا حولَ إن حَلَّ وقتُ الأجلِ  
تحتّم من قِدمِ لم يَزَلْ  
كريمُ السجايا العليمُ الأجلِ  
محمدُ بذُرِ الدُجى قد أفلِ  
فَسُكُنَاهُ يا صاحِ أقصى المُقلِ  
ففيك غدا اليومِ يا قَبْرَ حَلِ  
بها بَرْدُ عيشِ و ظلّ ظلّ  
حيبٌ لدينا ولو قد رَحَلِ  
فَعَزِّي الدروسِ بيدرِ أفلِ  
وعمّا جرى في الحشا لا تَسَلِ  
فوقعُ لها مثلُ وقعِ الأسلِ  
فقد يشسوا حينَ غابِ الأملِ  
شروحاً له عزّها والجَمَلِ  
فكان بها الشيخُ نَعْمَ البطلِ  
على الرغمِ في قلبنا قد نَزَلِ  
ففيه سروري وأنسي اکتَمَلِ

عزاءً عزاءً لطلابيه  
فغذاهم من لبان العلوم  
فكل فقيه ينير الطريق  
وساروا على نهجه بعده  
عليه من الله أزكى السلام  
سحائبُ غفرانٍ على قبره  
وختمي صلاتي على المجتبي  
محمدٌ من جاءنا بالهدى  
وأسأل مولاي حُسنَ اللُّقا

ففيه إلى المجد كلٌّ وصل  
بأسلوبٍ علمٍ غريبٍ المثل  
لمن كان في الفقه حقاً جهل  
به يقتدون بصدق العمل  
ورحمته في المدى لم تنزل  
وعفوٌ من الله دوماً هطل  
شفيح الورى يوم كنُّ ذهل  
وآلٍ وصحبٍ وقُوا من زلل  
وحُسنَ الختامِ وحُسنَ العمل

\* \* \*

## في رثاء علامة الكويت

الشيخ محمد بن سليمان الجراح رحمه الله :

بقلم : جاسم الفهيد [من الكامل]

قد غاب عنك محمد الجراح  
وذري الدموع كهاطلٍ سحاح  
أنس العيون وبهجة الأرواح  
فغدا الإمام وليس فيه تلاحي  
كالتاج فوق جبينه الوضاح  
قضيتها في عزلةٍ وصلاح  
فشغلت عن مُتَعٍ ووَصَلِ مِلاح  
لكن قصدت مواهبَ الفتحاح  
كالراكضين بحلبة المُداح  
طيبَ الثناء لذكرك الفواح  
كهفَ المتونِ وموئل الشراح<sup>(١)</sup>  
كنتَ المجيبَ بفكرك اللّماح

شمس العلوم تأهبي لروح  
فتلقتي أترين من خلفٍ له؟!  
علمُ الكويت وشيخها وفقهها  
جمع الزهادة والتواضع والتقوى  
نور العبادة شعّ من قسماته  
تسعون عاماً بعدها خمسٌ مضت  
للدين عشت معلماً ومُربياً  
لم تبغ من نشر العلوم رئاسة  
وأشحت عن باب الملوك فلم تكن  
وهجرت دنياً لم تنل منها سوى  
فإذا نعتَ الفقه فأنع محمداً  
يا ربّ مُعضلةٍ تعدّر حلّها

(١) الموئل: الملجأ.

وكشفت من سُدفِ المتون غياهاً  
 لفهي على ركن (السُّهول) معطلاً  
 بالأمس كان منارةً وضاءةً  
 واليومَ كَفَنه الظلامُ بصمته  
 من (للدليل) يُبين عن أحكامه  
 من (للمنار) يُعيد في إفهامه

ويجيب سُؤلَ الدارسِ المِلْحاحِ؟<sup>(٥)</sup>  
 من للنحاة إذا تضارب قولهم  
 فيكون فيصلُّهم أبا الجراحِ؟  
 وفرائض الرَّحَبِيِّ عالَ حسابُها  
 فعدتْ مغلقةً بلا مفتاحِ<sup>(٦)</sup>  
 و (الغاية) الكبرى تعذَّرَ دَرْكُها  
 إن المنون تحول دون طمَاحِ<sup>(٧)</sup>  
 والحنبلي من المصاب مؤرِّقُ  
 كالطير مقصوصاً بغير جناح  
 كان التَّمِيرَ بِمَهْمَةٍ مهجورة  
 فمضيتُ ممتاحاً مع المَّتَّاحِ<sup>(٨)</sup>

(١) السُّدْفَةُ والغيب من أسماء الظلام.

(٢) كان الفقيه إمام مسجد السهول بضاحية عبد الله السالم، وقد اتخذ ركناً في المسجد للتدريس.

(٣) النزاح: البعيدون، جمع نازح.

(٤) كتاب «دليل الطالب» لمرعي الكرمي من الكتب التي اعتنى الفقيه بتدريسها.

(٥) كتاب (منار السبيل) لابن ضويان.

(٦) (الرحبية) منظومة في علم الفرائض (المواريث)، والعول: زيادة السهام، وهو من مصطلحات هذا العلم.

(٧) شرع الفقيه في تدريس (غاية المنتهى) لمرعي الكرمي، إلا أن الوفاة حالت دون إكمال الكتاب. والطموح: الطموح والتطلع.

(٨) النمير: الماء العذب. والمَهْمَةُ: الصحراء. والمتح: نزع الماء من البئر.

واليوم جفّ مع الظّماء معينه  
عظمت مصيبتنا فقلتُ مؤرّخاً

فَشَرِبْتُ بَعْدَ الصَّفْوِ غَيْرَ قُرَاحٍ (١)  
(غاب الإمام وقايد النّصّاح)

١٨٠ ١٢١ ١١٣ ١٠٠٣

١٤١٧هـ

---

(١) الماء القراح: الصافي الخالص.



قصيدة في رثاء فقيد الكويت  
العلامة محمد الجراح ، رحمه الله تعالى :

بقلم : حاكم المطيري

فاضت عيوني بدمعي من لظى الألم  
أكلما قلتُ خفتُ السقمُ بادرني  
والصبرُ أجملُ والأقدارُ نافذةٌ  
أواهُ أواهُ لو يجدي البكاء لـقـد  
وزدتُ سُقماً على ما كان من سقمٍ  
سهماً من الهمِّ أو سهمٌ من الألمِ  
هذا قضاءٌ وما في اللوح والقلمِ

أزعجتُ بالصوتِ من قد صُك بالصَّممِ  
أبكي الفقيه ابن جراح فوا أسفى  
العالمُ العابدُ المحمودُ منهجُهُ  
لو قال من قد رآه ما له مثلُ  
بحرُ العلومِ غزيرُ الفهمِ كان له  
من (للدليل) ومن (للزاد) يشرحه  
على الذي كان كالأنوارِ في الظلمِ  
عزَّ النظرُ له في العُربِ والعجمِ  
وأقسم المرءُ لم يحنثُ بذا القسمِ  
في فقهٍ أحمدَ حقاً أرسخُ القدمِ

من (للمطالب) و (الآداب) و (الحكم)  
إن جالَ خاطره في المشكلاتِ بها  
يردُّ شارداً ما فيها لواردِها  
يجدُّ في العلمِ منذ أن كان في صغر  
ما أسعدَ القبرَ لما حلَّه جسدُ  
بدتْ كأوضح من نارٍ على علمِ  
حتى استقامتْ معانِ العلمِ للحكمِ  
فجدد العلمِ لما صارَ في الهرمِ  
كانت تحركه روحٌ من الهممِ

في العلم والخير والإصلاح همته  
لا يعرف الإثم إلا حين يسمعه  
لا زلت يا قبر روضاً مُربِعاً عبقاً  
هذا دعائي إلهي أنت ملجؤنا  
وصلِّ ربِّ على المحمود سيدنا

لا في الدنيا وجمع المال والحطيم  
لعله أبداً ما هم باللمم  
تُحفُّ بالروح والريحان والنعم  
رحمك رحماك يوم الحادث العمم  
محمد خير من أرسلت في الأمم



## الفصل الخامس عشر

### الملاحق والصُّور

رَفَعُ  
عبد الرحمن البخاري  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

هو محمد بن سليمان بن عبد الله آل جراح هاجر جده عبد الله بن بلده كركمة الى الكويت ثم الى الزبير في السنة التي هاجر فيها أهل بلده بسبب الجفاف الذي هلك منه مائة منهم وزرعمهم وتوفي جده عبد الله في الزبير بعد ستة أشهر من هجرته فرحمت عائلته الى الكويت فاستوطنواها واستقروا بها الى الآن وهم محمد بن سليمان ولطيفة واسمها زوجة أبيهم عبد الله بنت محمد بن سليمان من أهل الجمعية

وكان لهم في الكويت آن ذاك خال صالح اسمه محمد بن محمد بن سليمان أخو أمهم من أهل الجمعية له بيت مجاور مسجد العداينة الكبير وكان هو المؤذن فيه وله في بيته مدرسة يعلم فيها القرآن والكتابة والحساب ويرق على المرضى برقية مباركة شرعية لها تأثير عجيب بإبطال السحر عن السمور وشفاء المصابين بالعين والقرع بإذن الله تعالى

تقول أخته بنته أو شقيقين من وجع في ضرسها فقرأ عليه فسكن في الحال وبعثته مرة أخرى أشتكى من أذى البراغيث في الليل فآخذها وقرأ فيه وقال رشي منه دائرة الفراش عند النوم فنهت البراغيث عنها بإذن الله مولده ونسبه

ولد في الكويت عام ١٣٢٢ هجري تقريبا وذلك بعد هجرة جده عبد الله من حرمة بنحو أربعين سنة وآل جراح هم من آل فضل الذين هم بطن من بطون بني لام وبنو لام من طي وطيين تحطان بن هود النبي صلا الله عليه وسلم كما في المنتخب في ذكر قبائل العرب ولهم الآن في المملكة العربية السعودية بنو أخوان كثيرون وهم بنو أعمام

طلبه للعلم  
 ابتدأ يتعلم القرآن في مدرسة ملا أحمد الرمزي الفارسي الأصل فوصل عنده الى قوله تعالى «ولربك فاصبر» من سورة المدثر ثم أكمله في مدرسة ملا محمد المهيني وتعلم الكتابة والحساب وتسميته الموارث في مدرسة السيد هاشم الحليان وكان السيد هاشم فرضي يقسم لقضاة العداينة ما كان صعبا من قسمة الموارث بتحويل عليه

وتدحى اليه طلب العلم من أول شبابه فحفظ نظم الرحبية في الموارث ومنظومة الآداب والدرة المضية للسفاريين ومنه دليل الطالب في الفقه للشيخ مرعي وكان يذهب بعد صلاة الفجر الى ساحل البحر يتخليا عن الناس ليكره فيه دروسه شيوخه في الفقه

أخذ يادئ الفقه على علامة الكويت في وقته الشيخ عايه بن خلف الدعيان وكان يحضر مجلسه وكان مجلسه مدرسة لطلبة العلم صباحا ومساء وكان الشيخ يقرأ في مجلسه بعد طلوع الشمس تفسير ابن كثير وفتح الباري وبعد صلاة المغرب يقرأ فيه كتباً متنوعة الى صلاة العشاء وبعد صلاة العشاء تأتيه الطلبة فيستلقون العلم منه في مسجد البدر ومن كان يأتيه أخوه البرهم

وبعد وفاة الشيخ عبد الله الخلف لازم الشيخ عبد الوهاب بن عبد الله الفارس فقرأ عليه أوامره دليل الطالب حتى أكمله ثم قرأ عليه نيل المأرب بشرح دليل الطالب حتى أكمله ثم قرأ عليه الروض المربع بشرح زاد المستقنع حتى أكمله ثم شرح المنتهى للشيخ منصور البرهقي وقرأ على الشيخ عبد الوهاب بن عبد الرحمن الفارس الروض المربع وكشف الخدرات بشرح أخضر المختصرات شيرخه في العربية

منه الشيخ أحمد عطية الأثري قرأ عليه عليه قطالندس وشذور الذهب وشرح ابن عقيل على الغيبة ابن مالك وشرح الدرّة المضية للشيخ محمد بن مانع رحمه الله وكان يشاركه في هذه القراءة أخوه داود رحمه الله وقرأ على الشيخ عبد العزيز بن قاسم عمادة شرح الأجرية

### ملحق رقم (١)

نبذة عن سيرة شيخنا محمد الجراح بقلمه يرحمه الله

بِسْمِ اللَّهِ فِي بَرِيدِهِ ١٣٦٥ ذِي الْقَعْدَةِ

جناب الأَخ العزيز المَكْرَم داود بن سليمان الجِزاعي الحَدِيث  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته... حال فقنا ربيح وصلنا بريد بكل رفاهية  
وسرور ولا رأينا من فضل الله ما يكدر البال ارجوا انكم كذروا... ابي استصحب  
عليه ركوب الشداذ عز منا نشترى له حمل من بريدة وعزنا نستقيم ثلاثة ايام  
ونسافر في اليوم الرابع يوم الجمعة... نكته التسهيل والتيسير هذه الاما الزم  
ونرجو ابلاغ سلامنا على كافة خيرنا امره من غير تفصيل وتخصيص

محمدا  
الجِزاعي

ملحق رقم (٢)

رسالته إلى أخيه داود يخبره عن زيارته إلى بريدة وعن حال والدهما  
وهما في طريقهما إلى الحج عام ١٣٦٥ هـ وهي حجته الأولى وكانت على الإبل



بسم الله من المدينة المنورة في ٩٩ هـ الحج إلى اللطيفة

حضرة الأكرم الأخ داود بن سليمان الجراح والأخ المدم إبراهيم الجراح حفظهما الله  
السلام عليهم ورحم الله وبرحماته ولأن لهم شئير وعافية وبعد فاني والوالد باتم  
صحة وأحسن حال نرجوا ألكم كذلك وصلنا المدينة المنورة يوم الاربعاء ضريح  
المرافق ٤٧ هـ الحج وحصل لنا في السرور ودخولنا ما لا مزيد عليه بسئل انه ان كان  
أخوه الشريف بحرم رسول صلى الله عليه وسلم ويرزقنا العود إلى الحرمين ويرد تأملين  
عائنين هذا شهر مناسا فبعد الحج بيوم او يومين من المدينة إلى بريدة ثم  
لتوجه من بريدة إلى الكويت في سياره فتح يوسف الكندي وعبد الرحمن العثمان واقطرت  
ان يشاء الله تعالى لأن لها براهين حج وترجوا البلاغ سلامنا كافة الاهل وجميع  
الاصحاب خصوصا يوسف الخميم وعبد الرزاق الدين وعبد اللطيف وعبد الكريم  
الميسر والريوي والشيخ احمد الخليل وعبد الرحمن العبدان وعلي الحصار وعبد  
الرزاق العسكرو محمد العسكرو محمد عبد الرحمن العثمان وعبد اللطيف العثمان الذي  
وعلي العثمان كما منا يوسف الكندي وعبد الرحمن العثمان يسلمون عليهم وعلى اهلهم  
وعين المباد والمجاهدين والسلامة والسلامة والسلامة

ملحق رقم (٤)

رسالته إلى أخويه داود وإبراهيم الجراح بعد فراغه من أعمال الحج  
ووصوله المدينة المنورة وعزمه على التوجه إلى الكويت مروراً ببريدة سنة ١٣٦٥ هـ





بسم الله الرحمن الرحيم من الكريت رمضان الى غنبره

اهدي افضل السلام والطفه وخير الدعاء واشرفه لفضيلة العلامة الهام المحقق الموقر الشيخ عبد الرحمن الناصر السعدي حفظه الله من كبره  
وحقق له من خيرى الدارين فوق ما يرجوه ووقاه كل الاسواء وكبد الأعداء وجعله من الهداة المهتدين ونفع بعلومه الاسلام والمسلمين  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد فاحمد اليك الله الذي لا اله الا هو واسأله أن يجعل هذه الشكر بما ركا عليكم ويبلغكم اداء فريضة صيامه وفضيلة جهده  
ويمكنكم القبول واخبركم اني والله الحمد في خير وعافية ارجو انكم كذلك ولنا مودة وصافه بعيدة ما كتبنا لكم والسبب في ذلك  
كثرة الاشغال واشتغال البال وعلى كل حال انا بالتصير معترف ومقر بما انا مقترف ولعل اعترافى بالتصير من موجبات العفو  
والكتف ومعاذ الله ان يكون عن نسيان لذكركم، اوتها وبن باهركم فانكم لا تتركون على بال محبكم، الذي ما فتى يحفظكم ودا  
ويرى لكم عهد او ان تأت الدار وتباعدت الاقطار جعلنا الله من القارين بجلاله

ثم اني اذ رضع الى حضرتك العلية وفضلتك العلية أن دائرة اوقاف المساجد كما اخبرتكم من قبل قد فتحت باب تعدد الجمع  
على مصراعيه من غير حاجة حتى يبلغ حد التلاعب فخر الكريت الآن ٩٩٩ جامعا سوى الجوامع التي في ضواحيها ولا يحضر في كثير منها  
الاقل من الناس يتقدم فيها (٩٩) ما ما فصلون فيها جمعة باطلة يقول عامة علماء المسلمين في كل مذهب بسبب هذا التقدر الفاحش  
ولما طوبوا بتوحيد الجمعة او الوقوف بها على قدر الحاجة واحبب عليهم بعدم الجواز ابوا ونفروا ووقفوا دون هذا السبيل  
ولربما يمكن اقتناعهم لأن لهم مسند من مذهب الاحناف يجنون اليه اذا اعوزهم الليل وفي هذه الايام وقد تشكلت دائره جديده  
للاوقاف واداء لما اوجب الله من بيان ما نراه مخرجا بالدين والصهيحة لعموم المسلمين فان ارضع اليك ادام الله انعامه عليه بطييه  
نبذة حررتها في حكم تعدد الجمع لرجوكم كل الربا ~~لما استأذنته من قبله من ان يطلع على~~ ~~لما استأذنته من قبله من ان يطلع على~~ ان تصلوا  
سائها من الخلل الذي يخشى ان نؤثر من قبله فاننا نريد ان نطمعها ونفرضها للعامة والمخاصة ونطالب هذه الامة  
الجديده ان تقرر لنا جمعة صحيحة باختصار اقامتها على قدر ما تمس اليه الحاجة فان ابنت طالبنها بالتكلم على هذه  
النبيذة فاما ان تنقضها نقضا صحيا معزوا الي كتب معروفه معتبره واما ان تصادق عليها وتصل بقتضاها  
هذه الازم وشرفني بقضاء ما يلزم ولا تنسى من دعواتك الصالحة في هذه الشهر الشريف مني الله بالجميع القبول  
وجعلنا من عتقائه والسلام على من له يدك من اهل العلم والفضل ومن هتاف لكون والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

محمد الداعي  
محمد بن عبد الرحمن

ملحق رقم (٦)

احدى رسائله إلى العلامة المحقق الشيخ عبد الرحمن السعدي يث فيها أسواقه ودعاءه  
ويخبره بأنه قد حرر نبذة في مسألة تعدد الجمع لغير حاجة ويطلب منه النظر فيها



بسم الله الرحمن الرحيم من الكوفة ٢٩ ربيع، سنة ٤٤٤ هـ الرياض

حضرة صاحب الفضيلة العلامة الشيخ محمد بن الشيخ إبراهيم آل الشيخ المحترم حفظه الله تعالى وادامه علاه

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مع السؤال عن محكم ومجوعة العامة والاشوان ارجو الله لكم الخير والعافية وان يتم عليكم نعمة ويزيدكم من فضلها  
وكرم بعبه سيدي تجديتية سنة الاين حكم نعد والجمع لغير حاجة الجأتنا الصلوة الىه نرجوكم الجواب الثاني عليه المقصد بالهليل والتعليل  
انا بكم الله واحسن اليكم فان هيئة اوقاف ساجد الكريت لشرط جعلها قد تحت بابا نعد والجمع على معراجيه لغير حاجة من صارت الكريت الان  
ثلاثون جامعاً لا يحضر في كثير منها الاصفان او ثلاثة ويوشك عن قريب ان تصبح ساجد الكريت كلها جمع ولما اختصرت اقامتها من ثلاثة  
حيثما نعد نعد تنظيمها والزيادة من سعتها وتجيزها كما كانت الصورت فكانت كانية ولما طلب مجلس الاوقاف بتوحيد الجمعة والوقوف  
بها على قد الحاجة واجتمع عليه بعدم الجواز صر وزعم ان التقعد جاز ولو لغير حاجة وانه يفعل ذلك تنفيذ المهمة الشارح في التسهيل يعني  
أن الشارح بزعمهم صهته ايد التسهيل على الناس من نعد يرضونهم وتفرقت جماعتهم وقالوا ايضا ان التقعد لم يأت فيه نص تحريم عن الله او عن  
رسوله او الصابرة اراءنا بين حتى يكون من تركه مخالفا للهدي ومرتبك بالاثم بل الذي نص عليه العلامة من ثالثة اتحاد الجمعة هو ان اقامة  
من نصب الامام الاعظم فكان كل من يسمي بغير مسجود الامام الاعظم يلوث الناس به ويقولون ان فلانا ينافر عن الامامة فيقول  
من ذلك من كثيره فمما ساء الائمة هذا الباب الالغزير يرضى به الامام الاعظم ولما ذهب هذا المعنى الذي هو خوف العقدة من تقعد الجمع جاز  
التقعد على الاصل وهذا اخذ دارو الظاهرى وقال ان الجمعة كسائر الصلوات الخمس ويؤيد ذلك عمل الناس بالتقعد في سائر الامصار  
لمن غير تكبير وقالوا ايضا ان التقعد جاز في مذهب الاصناف وقد اطلقنا على بعض مراجعهم فلم نجد به ما يطمئن له النفس من هذا التقعد  
الذي بلغ منه الغلاب وقالوا ايضا اذا وجدنا الجمعة وامرنا بسد ما زاد على الحاجة من ساجد ها نخش ان ندخل تحت سلوم قوله تعالى ومن  
انظلم من عنده ساجد الله ان يذكر فيها اسمه الاية فان رأى حضرة الاستاذ فضع الله به سد باب التقعد بما وجب الله له من نور العلم وحكمة  
التشريع ليندفع ما يدخل منه على هذه الصادرة الهامة من الافساد فقل اذ ليس هذه من المراقف الدينية التي يرعاها بعض العامة  
وانما هي عبادة ذنينة محضنة وركن هام من ارکان الاسلام يجب له الاحتياط والوقوف به عند سلك الشريعة والاشياء فظانوا وشابه  
والشريعة واسعة وهي آخرة بالمحافظة على حدودها وآدابها وهو خير مطلع على اسرارها ومقاصدها ايد الله بكم المله وكفى بكم  
المكذبة بعد العتمة والظن بل وتولاك هذا الما لزم وشرعوا بما يلزم ونرجوكم ان تقضتم على محكم الجواب قد ضمنه بعد ايضا خافت  
ان يعبه العزيز الخبير وهو برسلة لنا بالكريت وبلغنا سلامنا من عنكم من الاخوان والمجيب كمانه الوالد والاشوان وجميع المجيبين بطون ودمت  
في امان الله وحفظكم (وهذا هو السؤال)

ماقول العلماء الاحلام وحملت شريعة مسيد الانام في حكم اجاقية الجمعة في البلد الواحد من مواضع كثيرة لغير حاجة فخل هذا التقعد جاز  
موافق للهدي الرسول صلواته عليه وسلم وهدي خلفنا رضئ الله عنهم ام لا وهل فعله اوقافه ايجد من سلن هذه الامة من بعد بقله ام لا  
وهل يجوز ان نخل اهل الكريت وهم ليسوا باحناف على قول في مذهب الاصناف مسارح بغيره ومختلف فيه ام لا فعدت ناما جبريرنا

الحق المخلص  
محمد بن سليمان الجراح  
المختل بالمذهب

ملحق رقم (٨)

رسالته إلى العلامة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ يعرض عليه أقوال العلماء في مسألة تعدد الجمعة لغير حاجة ويذيلها بسؤال عن حكم إقامتها في البلد الواحد في مواضع كثيرة لغير حاجة - وقد شغلته هذه المسألة كثيراً -

والاشيا من قولهم وقيل في الجمع وقيل في الامام اتحاد المذنبين وبياننا وقولهم الصعيح يجوز للضرورة لا تمنع شرعية الاحتياط للفتوى  
بسم الله الرحمن الرحيم في ١٧ ربيع الثاني ١٢٥٠ هـ حضرته الشيخ الفاضل المهتم الشيخ عبد العزيز بن قاسم حمادة المذنب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بعد اخي قد اطلعت على الصادرة التي اشوت اليها فظهر لي منها ان سألته فعدد الجمعة عند الاحتفال  
ذات وجهين راجح ومرجوح فالمرجوح هو ما ذكره المحققين من جمع من الائمة من عدم جواز التعدد على الاطلاق والراجح انها تنودي في  
مصر واحد بجوازها كثيرا ومطلقا اي سواء كان المصركبيرا او لا وسواء فصل بين جانبيه نهر كبير كغضاد او لا وسواء قطع الجسر او سبق  
متصلا لكن بشرط ان يكون التعدد ~~مطلوبا~~ للحاجة لقول الشارح ودفع الكرج ودفع الخرج هو الحاجة ولقول المحققين لان من الزام اتحاد  
المؤمنين حر بابينا لا يستدعيه ما نظير بل المسافة على اكثر المحاضرين واما فيهم من قول المحققين ايضا وكون الصعيح الجواز للضرورة  
للفتنى لا تمنع شرعية الاحتياط للفتوى يعني إعادة الجمعة نظرا ~~لظهور~~ لظهور عباداتهم ان التعدد لا يجوز الا ~~لحاجة~~ للحاجة ولو فرضنا  
ان التعدد جاز ولو لغير حاجة فهو معارض بما ذكره المحققين من ان جواز التعدد فيه شبهة قوية لان خلافه مروى عن ابن حنيفة و  
اختاره الطحاوي والترمذاني وصاحبه المختار وجعله العتاقين الاظهر وهو نذهب الشافعي والمشهور عن مالك واحدى الروايتين عن  
احمد وقال السبكي في الشافعية انه قول اكثر العلماء ولا يخفى عن صحابي ولا تابعي يجوز تعدد دعا والمراد بذلك عدم جواز التعدد ومطلقا  
ثم قال وقد علمت قول البهائم انه اي عدم جواز التعدد والاني موضعين ظاهر الرواية لان اكثر وعليه الاعتقاد وفي شرح المشيخ عن جوامع  
الفتوة انه اظهر الروايتين عن الامام قال في النزول في الحاوية القدسي وهلمبه الفتوى وفي التكملة للرازي وبه نأخذ ثم قال  
المحققين في بعض عدم جواز التعدد ومطلقا حينئذ قول معتقد في المذهب لا قول ضعيف فظهر من هذا ان نصوص المذاهب الاربعة  
متواطئة من حيث العموم متفقة على مساد الجمعة مع التعدد لغير حاجة مرتكزة في ذلك على فعل النبي صلى الله عليه وسلم وفعل خلفائه  
من بعده اذ لم يكن له ولا لخلفائه الا جامع واحد وكان في المدينة على عمده صلى الله عليه وسلم تسعة مساجد سوى مسجده صلى الله عليه وسلم  
ولم ياذن لاقامة الجمعة في واحد منها قال البيهقي رحمه الله لم ينعزل ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن لاحد في اقامة الجمعة في شئ من مساجد  
المدينة ولا في القرى التي يقربها ولم يخلف عن صحابي ولا تابعي يجوز تعدد دعا بل المخطوط خلافة فقد كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى ابي  
موسى الاشعري والي سعد بن ابي وقاص والي عمرو بن العاص وهذه لاهم امره الا مصادر في عمده يأمرهم باجتياز مسجد جامع ومساجد  
اخر للقابل فاذا كان يوم الجمعة انتموا او شهدوا الجمعة في مسجدها وقال ابن عمر رضي عنها لا تصح الجمعة الا في المسجد الاكبر وقال  
القدوري قيل لابي عبد الله هل تعلم ان احد اجمع جمعين في مصر واحد فقال علي ابن ابي طالب امر رجلا ان يعلل بضعمة انكس في المسجد  
وعمل في الجبان في ذلك ~~الجمع~~ العيد فاما جمعيتان في مصر واحد فلا علم احد افعله وجمعة بعد جمعة لا اعرفه ثم باخى لو لم يكن وجموع  
توحيد الجمعة معلوما من فعله ~~الجمعة~~ خلفا له الراشد بن و محكوما به من قبل الائمة المجتهدين فكان الواجب الاجتماع  
يقضي بذلك ليشعر اهل البلد الواحد انهم اسرة واحدة يتاورون في بيت واحد او بقدر ما يسعهم في الاسبوع مرة  
فيتعارفون ويتآلفون ويجمع كلهم وتقوى الفتنة بانفسهم وينظر بعضهم الى بعض نظر المودة والمواساة ونزول الضغائن  
والاحقاد من صدورهم ليا اتقى تخن حياجة حاسة الى الاجتماع وتوحيد الصفوف ولنا حياجة الى هذا التفرق البغيض  
الذي دبت اليه حتى في ارض العراق لهذا ~~الاحتياط~~ احتياطنا ان لا يزال ~~الاحتياط~~ احتياطنا مستظها لعدم جواز التعدد والاعتقاد  
الحاجية ومن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ~~في~~ في الامور اوضح لا خفاء فيه وانما السأله تعالى ان يوفقنا جميعا  
لما فيه الخير والسعادة والانسداد والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اخيه المحي

ثم ان احل الكذب ليسا باحسان وانما هم حيا بله ومواد وشفافية وليس هناك ضرورة من تخلفهم ~~مجموع~~ بمسئلتهم الجراح  
على قولهم في مذهب الاحناف ~~الاصح~~ اصح على نرضي حجتنا السابها السادة ولا يجوز اثبات الاحكام الوحاكم بالتعم فيؤيد دليل

ملحق رقم (٩)

رسالته إلى الشيخ عبد العزيز بن قاسم حمادة  
في مسألة النهي عن تعدد الجمع لغير حاجة

لهم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على النبي الامين محمد وعلى آله وصحبه اجمعين وبعد لما كثرت تعدد الجمع لغير حاجته في بلدنا الكريمة حررت هذه النسخة من كتب المذاهب الاربعين في حكم تعددھا

قال غير واحد من العلماء انما سميت الجمعة جمعة لجماع الملائكة الكثير فان النفل الاسعوم يحضرون فيها في كل اسبوع مرة في المساجد الكبار قبل اول من سماھا جمعة لعيب بن لوى فانه جمع قرشا بجمعة في يومها وخطبهم وبشرهم بمثل النبي صلى الله عليه وسلم وارضعوا باتباعه وكان يسمى في الجاهلية يوم العروبة وقرئت بجمعة ليلة الدسراء ولم تنضم بها لغة العدد اولاد من شعراء هذا الاطهار وكان صلوا عليه بجمعة مستقنيا وارادوا جمع حصيلت بالمدينة الشريفة قبل الهجرة جمعة انما صاعب بن عمير بقرية على ميل من المدينة يقال لها تنصيح الخضمات في بني بياضة بلخ من الاوصياء وكانوا اربعين والجمع بين هذا وبين قول من قال اول من جمع اسعد بن زرارة هو ان اسعد جمع الناس ومصعبا صلوا بهم فان مصعبا كان نزيلهم وكان النبي صلي الله عليه وسلم انفذه امير اهل المدينة وامره ان يقيم الجمعة فنزل على اسعد فكان يصلي بهم ويترجمهم ويعلمهم الاسلام وكان يسمى التمر في بني النجار عن ابن عباس ان الجمعة جمعت بعد جمعة في مسجد النبي صلوا عليه وسلم جوا ثا قربة من اقرى البحرين ورض بشر وطها ففرض عن والاصل في مشروعية قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا اليها ذكرا والرسول منها شؤيرة

والجمعة شروط صحة وشروط وجوب وآداب ومزايا تطالب من مواضعها ومن شروط طمئنتها ان لا تسبقها ولا تقارنها بجمعة اخرى في محلها حيث لا يشق اجتماع اهل البلد في موضع واحد فان شق الاجتماع

فعمد المناجاة اذا كان البلد كبيرا يشق على اهله الاجتماع في مسجد واحد او يتعذر ذلك لتباعد اقطاره او طيق مسجده عن اهله كبغداد او اصبهان ونحوهما من الامصار الكبار جازت اقامة الجمعة فيها حيثما جرت اليه من غير ان يحد فان حصل الفتن بالثنتين لم تجز بالثالثة وكذلك ما زاد وهذا قول عطاء و اجازة ابو يوسف في بغداد دون غيرها وهو قول ابن المبارك و الحسن بن مالك والشافعي لا تجز الجمعة في البلد الواحد في اكثر من موضع واحد وروى ايضا عن احمد بن حنبل ذلك وقال ابن عمر رضي الله عنهما لا تقام الجمعة الا في المسجد الاكبر الذي يصلي فيه السلطان والدليل على وجوب اتحاد الجامع فعله صلى الله عليه وسلم والائمة بعده فانهم لم يقيموا سوى جمعة واحدة ولو جاز لم يعطلوا المسجد وقدره صلى الله عليه وسلم صلوا كما يرون اجملي ولا يجوز اثبات الاحكام بالتكلم من غير دليل فان صلوا اجمعتين في مصر واحد من غير حاجه واحد اجمعت الامام فهو الصيغة تعددت او تأخرت والاخرى باطله وان لم يكن لاحدها حزية لغيرها جميعا ما ذونا فيها او غير ما ذورن في واحدة منها فالسبعة بالاحرام هي الصيغة لانها وقت بشروطها ولم يزاها ما يبطلها ولا سبها ما يقضيها والثانية باطله كغيرها واقعة في بلد اقيمت فيه جمعة صحيحة فتن عن مواضعها ويعتبر السب بالاحرام لانه من احرم في احدها حرم الاعم بالآخر وللشأنها فان وقتها معا بطلت فان اقامتها جمعة فعلوا والاصولها نظرا وان جعلت الاول منها بطلت والاصولها نظرا انتهى في الفتاوى المشيخة الكريمة لا يحرم من اذن اسلاميا من اذن على تعدد الجمعة انتهى من المصنف والشرح الكبير وشرح الاضناع والمنتقى وغيرهما من كتب المناجاة وعند المالكية اذا تعددت لغير حاجه ثا العتيق هو الذي تصح فيه الجمعة دون غيره والمراد بالعتيق ما اقيمت فيه الجمعة ابتداء ولو تأخر بناكره في غيره فالجمعة له وان تأخر ادا والصلوة في الجديد وان سبقت فاسده ولو صل في السلطان ما لم يجر العتيق فان هجر وصليت في الجبه بد وحده صحت فيه مادام العتيق مهجورا وان لم يكن هناك عتيق بان بنيان في وقت واحد ولم و يحرم اقامة الجمعة والسيد بالكثر من موضع من البلد لغير حاجه و يحرم اذن امام فيما زاد على قدر الحاجة الخ

ملحق رقم (١٠)

يتضمن الصفحة الأولى مما حرره الشيخ في مسألة تعدد الجمعة لغير حاجة وهو ما عرضه على العلماء

١٣٧١  
١٨٢٠

بسم الله الرحمن الرحيم

صحة الاخ كفا ضلح السليمان الجراح الختم حفظه الله  
 انا اعلم ررحمة الله وبركاته بعدة فقد تكلفت كتابه الكريم لرحم امره بكونه  
 مسرورا بجهنم وانما ذلكم عند وصول كتابنا الوصية على احوالها الاستمالة التي ارسلوها  
 وذكرتها في هذا الكتاب - عمارينا اذ لم يعيم المقتضى الثلاثة الايام في الحج فما عليه من ان  
 فان راى في منجها العسر الثالث الذي سطره ذكره من الاضاف وعثره انه اذا احضر  
 بعد رافلا في اي لادهم عليه واذا لم كان فعلا فورا فعليه الدهر ولقد اهداه الله الى سبيل  
 انكنا رحه فخير من العسل به اذا كانا معا وهو من الكفة والرحمة ادرستنا  
 كما اني ارى ان عتاد في الله الاخرى زكيا ما روي عنه وهو ما اذا اخره بعد القسوة  
 عا وقتة انه انما كان بعد رافلا في عليه له التاخر في اعلمه لم الاصله واذا كانا في  
 عذرة فعليه دم ذاته اعلم انه انما هو ابيد والان سرفه في ديانة الوالد المسلم والاصفوان  
 وصف في صحة الدين المسرور فيه وكذا الاخوان عليه العزيزة دعا لغيره لانه قد وصلني  
 حقا ما حل في كتابه جديا - كتابها وقد وصلت منذ اسبوعين بريد و اعجبني عناية الاخوان  
 على عزيزي المبرور اذ صيرت محو فكيف بريد به بقول عارضا ورايت كد واليب التي اتفق عليها  
 فندرت به نذ صيد الله هذه الاعمال النافعة التي يتبع اصاحبها او كما تات طوبى وقد  
 رايت كذرة الشا وادعها صا حيا عداها بريد فيقلاد منها وصاعدا لها الا ارجو ان يكون

محمد عبد الرحمن  
السعيد

ملحق رقم (١١)

يتضمن خطاب العلامة ابن سعدي إلى الشيخ محمد وفيه إجابة على مسألتين الأولى  
عن تأخير صيام ثلاثة أيام إلى ما بعد الحج والثانية عن تأخير هدى التمتع عن وقته





٤٢٥

الأوقاف

من - الأوقاف محمد بن عبد الله الخليلي

في حكم وظائف الدولة: وزير الأوقاف  
فيه فتوى للشيخ: في حكم وظائف الدولة: وزير الأوقاف

ملحق رقم (١٣)

صورة للمظروف الذي أرسله العلامة ابن سعدي، وكتب شيخنا بخطه عليه: «فيه فتوى للشيخ في حكم وظائف الدولة ووزارة الأوقاف» (الذي مر ذكره في الملحق (١٢))

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
عريف ١٠ رجب ١٤١٤

من عبد الله بن محمد بن حميد الى جناب الاخ المكنى الاحتم محمد بن سليمان بن جراح  
سلمه الله تعالى وهداه واصلح له امور دينه وديناه امين سلام عليكم ورحمة  
الله وبركاته كتابكم المكنى وصل وصعدك الله الى ما يرضيه وما اشرت اليه من جملة  
المسئلين اللذين سالت عنهما المولى اذا كان مال بيت المال للجمع فيهم من  
حله وغير حله كمكوس ونحوها فهل يجوز لارباب الوضائف الدينية اخذ  
مرتباتهم منه والحالة هذه ام لا الجواب اذا رتب ولي الامر ذلك للفقراء  
والعلماء وغيرهم جاز لهم اخذها اذا جعل مستحقا اما لو علم ان هذا المال  
هو مال زيد مثلا بعينه لم يجز اخذها اتفاقا ذكره المعنى شيخ الاسلام بن  
تيمية وغيره المسئلة الثانية قولكم هل يجوز تشكيل مديرية لاوقاف  
البلد التي هي على المساجد واثمتها ومؤننها ونحوهم وهل يجوز لهم مخالفة  
شروط الواقفين الاخره الجواب لا باس بتشكيل ادارة للاوقاف  
بقدر الحاجة وتناول مرتباتهم من ريع الاوقاف المذكوره اذا كانت لثبوتها  
على قدر اعمالهم وان الادارة المذكورة قائمة بحفظ الاوقاف وتنميتها  
وعمارتها ولا يجوز مخالفة شروط الواقف مثل ان يكون الوقف على امام  
مسجد معين او مؤذنه فيصرف منه الى غيره اما لو كان الوقف مثلا على  
عمارة مسجد او فطر صوامع ونحوها فيجوز صرف فاضله الى عمارة مسجد اخر  
او غيره من المصالح العامة قاله شيخ الاسلام بن تيمية وتلميذه بن القيم وغيرهما  
والله سبحانه وتعالى اعلم هذا ما لهم بلغ سلامنا من عندكم من الاخوان والسلام عليكم

ملحق رقم (١٤)

رسالة العلامة ابن حميد الى الشيخ وفيها اجابة على

مسألة مصارف بيت المال، وعن وزارة الأوقاف



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الى حضرة صاحب القلم الشيخ عبد الله بن محمد بن حميد المحدث حفظه الله  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مع البوال عن صحتكم ارجوا الله لكم الخير والعافية  
وان يتيم عليكم نعمة واحمد اليك الله الذي لا اله الا هو واخبركم اني والله الحمد في خير  
وعافية جعلكم الله كذلك

وبعد فقد وصلتني هديتكم السنية (فقض تأسيس الجمعية) الجزء الاول والثاني  
وصلت الله برضاه

ولا تسأل عن سروري برباً لاني مشغوف بحب قراءة مؤلفات هذا الامام الجليل وكذلك  
مؤلفات تلميذه الامام المحقق ابن القيم رحمهما الله تعالى ورضي عنهما  
واعتقد ان من لم يقرأ في هذا الزمان بعض مؤلفات الشيخين مرها يبلغ من العلم لا يخلو  
من بدع وخرافات يعتقدها ديناً والدين بريء منها الا من شاء الله  
وختاماً ارجوا الله ان يمتعكم وبملاحظاتكم النافعة ويحسن للشيخ الخاتمه بمنه ذكره  
والسلام على كل عزيز لديكم ومنا الاخوان المحبون يملكون

محمد

محمد بن سينا الجراح

١٢ رجب ١٣٩٥ هـ

شيئاً من مؤلفات

ملحق رقم (١٦)

أصل رسالة الشيخ محمد الجراح إلى العلامة المحقق ابن حميد يشكره  
على إهدائه إياه كتاب «فقض تأسيس الجمعية» لشيخ الإسلام الهمام ابن تيمية،  
ويذكر رأيه في مؤلفات هذا الإمام الجليل وتلميذه ابن القيم رحمهما الله

هذا المجلس ليس من تأليف الشيخ عبد الله الخلف (١٦)

المجلس الثلاثون في زكاة الفطر والترتيب في إتمام العمل وإتمامه  
الحمد لله الذي أنزل القرآن في شهر رمضان ، وأوجب العمل به في كل مكان  
وزمان ، وأعلى حكمته دين الإسلام على سائر الأديان ، أحده سبحانه  
و تعالی وهو المحمود بكل لسان ، وأشهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له  
إستأثر بالبقاء ، وكل من عليها فان ، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبده  
ورسوله الذي ختم به الأنبياء ، وأوضح به نراج الإيمان ، اللهم صل وسلم  
على عبدك ورسولك محمد وعلى آله وأصحابه أهل العلم والعرفان ،  
اما بعد فاحمدوا الله تعالى على إتمام الصيام ، وأسألوه القبول والتوفيق  
للمتد بالدين ، وشرايع الإسلام ، وأعلموا أن من شعائر الدين إخراج ما  
وجب عليكم من زكاة الفطر ، التي هي من متعلقات الصيام ، وشرعت  
طهرة للصائم من اللغو والاثام ، والمشهد أنها فرضت في السنة الثانية  
من الهجرة عام فرض رمضان ، ووقت وجوبها أول ليلة العيد فيخرج  
عن مات بعد الفروب ، لا عن ولد بعده ، والأصل في وجوبها ما جاء  
في الصحيحين عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال فرض رسول الله  
صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير على العبد  
والحر والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين ، وأمر أن تؤدى  
قبل خروج الناس الى الصلاة ، وقال ابن عباس رضي الله عنهما  
فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر طهرة للصائم من  
اللغو والرفث وطهرة للمساكين رواه أبو داود والحاكم وقال  
على شرط البخاري ، ولا تجب الا على من ملك ما يفيض عن قوته  
وقوت عياله يوم العيد وليلته ، ومن لزمته فطرة نفسه لزمته  
فطرة من تلزمه مؤنثه من المسلمين ، ولا تجب عن الجنين بل تستحب

(١٦) وانما جمعه وكتبه محمد بن سليمان الجراح فليعلم

ملحق رقم (١٧)

يتضمن الصفحة الأولى من «المجلس الثلاثون» الذي كتبه الشيخ  
ليكمل مجالس رمضان من كتاب شيخه عبد الله الخلف الدحيان ،  
وذكر أعلاه «هذا المجلس ليس من تأليف الشيخ عبد الله الخلف» ،  
وأكمل في الحاشية «وانما جمعه وكتبه محمد بن سليمان الجراح فليعلم»

كفاية الناسك لاداء المناسك

لمؤلفه الفقير الى مولاه الضنى

محمد بن سليمان الجراح

الحنبلي لطف الله

به وتولاه و

عز عنه

آمين

وصل الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين

يقولوا له قبل الله سبحانه وغفر ذنبك واخلى عنك نقمتك وليحذر من العود الى وسخ المعاصي فان الكسفة  
اصعب من المرض وليجتنب الغفلة ويتأهب بعد لقاء البيت الى لقاء رب البيت فمن علامات قبول الحج ان يكون  
الحاج بعد رجوعه خيرا مما كان قبل ذهابه الى الحج وان يكون خيرا مستمرا بازيدا زادنا الله تعالى عن غيره  
واحسانه وغرنا بجزيل فضله وامتنانه والحمد اولا و آخر اظاهرا وباطنا والحمد الذي ينفعه  
تتم العالحات وهذا آخر ما تيسر جمعها والله اسأل ان يعم نعمته وكان الفراغ من جمعه وتحريره  
صبيحة الجمعة في ١٨ محرم سنة ١٣٧١ بعلم جامعه الفقير الى مولاه الضنى محمد بن سليمان الجراح الحنبلي  
لطف الله به وتولاه وغفر له وعز عنه وعن والديه عن المسلمين اجمعين آمين وصل الله على سيدنا محمد وعلى آله  
وصحبه والتابعين

مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ التَّيْمَانِيُّ الشَّنْقِيطِيُّ

كِتَابَةُ عَوْنٍ يَلْمِطَاغَ بِلَا شَيْءٍ

عَلَى التَّشْيِكِ فَلْيَسْتَعِ إِلَى ذُو النَّسْبِ

جَمْعُ تَابِعِ جَمْعِ السَّلَامَةِ لِلذُّرَى

فَبِجَارَةِ بَيْعَتِكَ أَمِينِ رِبَابِ دَوْصِ شَنْجِي

مُورِّثَانِي بُتْلِمَيْشِي

ملحق رقم (١٨)

يشمل غلاف منسك الشيخ، والصفحة الأخيرة منه وقد ذيلها  
أحد العلماء (هو الشيخ محمد الديرمانى الشنقيطى) بأبيات تقرير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الترغيب في طلب العلم والترهيب من الجهل

قال تعالى: وعقل رب زدني علماً. وقال تعالى: قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون؟ وقال تعالى  
يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات. وقال تعالى: إنما يخشى الله من عباده العلماء  
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من يرد الله به خيراً يفقره في الدين متفق عليه. وقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم: لا يصعد الدرجات اثنين كرجل آتاه الله مالا فإلا ضل على حنكته في الحق، ورجل آتاه الله  
الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها. متفق عليه. وقال عليه الصلاة والسلام: من سأل الله طريفاً يقم فيه  
علماً صلى الله عليه طريفاً إلى الجنة. رواه مسلم. وقال عليه الصلاة والسلام: الدنيا ملعونة ملعون  
ما فيها إلا الذكر الذي تعلمه من الله وما لا تعلمه من غيره. وقال حديث حسن: قولوا طوبى للملأه  
أي طاعة الله

وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه: تعلم العلم حسنة وطبقة عبادة. ومدار سته تسبيح  
والعش عنه جهلاد، وتعلمه لمن لا يعلمه صدقة. وبذلك أنه له قربة وهو النفس في الوحدة  
والصاحب في الآخرة. وقال ابن الجوزي: لا يخفى فضل العلم بديهة العقل لأنه الوسيلة إلى  
معرفة الخالق وسبب الخلود في النعيم الدائم. ولا يُقربُ التقرب إلى المعبود الذي فهو سبب  
لمصالح الدارين. وقال بعض الحكماء: ليست شجرة أحبُّ آدمياً من فلاحته العلم. وأبي حنيفة  
نفت من أدراك العلم. وقال عيسى عليه السلام: من تعلم وعلم وعمل فذلك يدعى عظيماً  
ملكوت السماء. وقال اللطام أحد ربه الله: لا يشبَّط من العلم إلا جاهل. وقال الحسن بن علي  
إذا استرخى الله عبداً زهد في العلم: وقيل اللطام أبو الوفاء بن عقیل: ما تقول في عزلة  
الجاهل؟ فقال خبيل: وويل تضرة ولا تنفعة: فحقل خزانة العالم: فقال: طالك ولم يجرها  
هذا راء وسقأها من الماء وترعى الشجر إلى أن تعلق بها

فيما أمر الشاهب عليه بالأجتهاد في طلب العلم فإنه سلم الزيادة من مفتاح السعادة  
فلا تنفع باب غير ويرتقى إلى أوج تكريمه اللبا العلم. لأنه الطريق المستقيم، والسراج المنير  
فمن اقتبس من غيره من ضله هو في مهلوي الهوي  
ولا تناسم من طلبه تعلم وتعلما وحفظا ومطالعة وكفاية لأجل أن الله وقطاه  
فإنه لا يدرك بالراحة والقدرة بل بالطلب والسرور من ألبته الشهادة وترتك المواسد والمهاد  
وجلبت البلاد ذلك منه الراد: ومن طلب وجهه وجدته ومن قرح البلبه ورجح وأوج  
ومن الله السأمة والنوم: لم ينل طائل القوم: فإذ رأيت نفسك لا ترضى لتيل العالوم  
ولا تدأبه في عمالك المنطوق، منها والمفهوم: فاعلم أنك من يسترد له الله وأبده  
واستحوذ عليه الشيطان وأقعه

واعلم أن الناس في هذا الباب على أربعة أقسام: القسم الأول: من تزق علماء وأعيان بقرة  
العزيمة على العمل به، وهم خلاصة الخلق، ومراد الحق جل شأنه في قوله: والذين آمنوا وعملوا  
الصالحات: الثاني: من صرَّها محلاً: وهم سائر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون  
: الثالث: من فتح عليه باب العلم وأخلق عنه باب العمل والعزم: فهو من رتبة الجاهل بل  
شرفه من الرابح: من تزق حظا من العمل والإرادة: ولكن قل نصيبه من العلم والمعرفة  
فمنها إذا توفقت له الاقتداء بداع من دعاة الله وسير له كاذب من الذين قال فيهم الله: ومن يطع  
الله والرسول فإنه لعل مع الذين أجمع الله عليهم الآخرة

ملحق رقم (١٩)

إحدى رسائله العلمية التي علقها على جدران مسجده  
ليعم نفعها في الترغيب في طلب العلم والترهيب من الجهل





الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

وبعد فهاكم تصوير ذوات الأرواح هل هو محرم أو مباح وما حكم تعليق الصور على الجدران  
 الجواب: تصوير ذوات الأرواح حرام ومن الذنوب الكبائر سواء كانت الصورة مجسمة أو سواها  
 على ورق أو قماش أو معلقة على جدران ونحوها لما ورد في خصوص السنة من الوعيد الذي أكد بالعذاب  
 الشديد يوم القيامة فمن ذلك حديث ابن عمر في الصحيحين يرفعا: ((إن الذين يصنعون هذه الصور  
 يعذبون يوم القيامة ويقال لهم أصبحوا ما خلقتم وفي الصحيحين أيضا: ((إن أشد الناس عذابا يوم  
 القيامة المصورون)) وفي الصحيحين أيضا: ((قال الله تعالى ومن الظالم من ذهب بخلقك فإيا خلقوا  
 ذرة أو ليخلقوا حبة أو ليخلقوا شعيرة)) وفي الصحيحين من حديث عائشة ((قالت قدم رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم من سفر وقد سرت سيرة لي يقول في وجهي تماثيل فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال يا عائشة أئنت الذي عذابك عند الله يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله ذك طمأنه  
 فمنا من مسافة أو مسافتين)) وفي رواية لهما: ((أنها اشتريت بخرقة يعني خديتها فبها تصاوير فلما  
 رآها قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهها كذا لاصفة قالت فقلت يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى  
 رسوله ما ذا أذنبت فقال ما هذه الخرقه فقلت اشتريتها لئلا تقع عليا وتوسد لها فقال إن أصعب  
 هذه الصور يعذبون يوم القيامة فيقال لهم أصبحوا ما خلقتم وقال إن البيت الذي الصور لا تدخله  
 الملائكة)) ابن ملائكة الرحمة والبركة وفي صحيح البخاري من حديث أبي حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 أنه لمن آكل الربوا وموكله ولعين المصور)) وأخرج الترمذي وقال حسن صحيح عن أبي هريرة قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((يخرج عصف من النار يوم القيامة له عينان يبصر بهما وإن كان يسمعا وإن كان  
 يظن يقول إنني وكلت بلانته من جعل مواله وأهله وأخرو بكل جبار عبيد وبالْمُصَوِّرِينَ وَأَخْرَجَ سَلْمَ  
 بن عبدان بن حصين قال قال لي علي رضي الله عنه: ((لا تعذر على ما يعشيه عليه رسول الله أن لا تدع صورة  
 إلا طمئت ولا غيرا شرفا إلا سوية)) وقال تعالى ((إن الذين يؤفخون الله ويكفر له لعنهم الله في الدنيا والآخرة  
 وأعد لهم عذابا سيئا)) قال حكيمه هم الذين يصنعون الصور قالت لما في هذا من مضاهات خلق الله ولأنه  
 قد يكون ذرية إلى الشرف فإن الطمئنة والاصنام التي عبيت من زمن نوح كان سببا من تصور قوم صالحين  
 كانوا بيت آدم ونوح وقومهم إلى السماء في سورة نوح أو بابا من أبواب الفتنة كصور الجميلات والكاسيات  
 العاريات المازلات المتحيلات فلهذا عموم هذه الأحاديث الصحيحة على تحريم تصور كل ما فيه روح مطلقا  
 إلا ما تجأت إليه الضرورة كصورة توضع في جواز سفر أو في حقيبة نفوس أو صور الجرسين اللذين فيهم  
 خطر على الأيمن للتصريف بهم وساعد ذلك فلا يجوز وما أحسن قول العلامة البيهقي في نظم الكبائر  
 رحمه الله: تصور ذي روح بأبي وصفه كخيلة قرناء ذات حيا  
 ولو فيها نال في طريق الناس يدوسه بين شر بالمداس  
 اذ كان من صورته في المنابر لا يلا ويله من غضب الجار  
 ملائكة الرحمة ليست تحقق في البيت مع تماثيل ذي روح صنع  
 تحزن سلمان الخ

ق ١٤١٤/٨/١

الموافق ١٦٤٤/٤/١

ملحق رقم (٢١)

من رسائله المعلقة على جدران مسجده وفيها فتواه

في حكم تصوير ذوات الأرواح مع حكم تعليق الصور على الجدران

في الأذان الملحّن وجهان  
أحدهما لا يصح لما روى الدارقطني بإسناده عن ابن عباس  
قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤذن بكُطْرَبٍ. فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
إن الأذان سهل سمح فإن كان أذانتك سهلا  
سما والأخري يصح لأن المقصود يحصل منه فهو كغير الملحّن  
المعنى لابن قدامة جزء (١) ص ٤١٤

وقال الاطام أحمد كل شيء يحدث الرجفة مثل  
الطربيب وسمع عبد الله بن عمر رجلا يطرب في أذانه  
فقال: لو كان عمر حيا لفك لجسيدا لأنه ينافي الشروع  
والوقوف ويخرج إلى القضاء ويكره ما فيه غلظة  
وفضاضة أو تكلف أو زيادة  
وقال عمر بن عبد العزيز: أذن أذانا سمحا واللا  
فاعتزلنا: انتهى من حاشية العاصمي على الروض  
جزء ١ ص ٤٤٨

ولا يصح إذا نسي من مدهزمة الله أو هزمة الكبر  
لأنه بصيرا استفهما فيكتمل المعنى  
أو قال الكبار، لأنه جمع كبر بفتح الكاف  
وهو الظن ولا يخفى ما في ذلك من التحريف القبيح  
وإن فعل ذلك في الصلاة بطلت أيضا  
وإن كان أما ما بطلت صلاته ومجلاة المؤمن به  
ولا يخفى ما في ذلك من اثم الامام الذي يؤم الناس  
وهو جاهل باحكام الصلاة

ملحق رقم (٢٢)

بيان الأذان المشروع الصحيح تذكيراً للمؤذنين

بسم الله الرحمن الرحيم

حضرة معالي الوزير رئيس اللجنة الموسوعة العقوبة المحترم  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد أرفع لمعاتكم أفي قدر استنته كنت بكم المارخ ٨ محرم ١٣٩٩ هـ مرتعاً بآتم انجاز  
في بحث الفوات والاحصار الموسوعة وبعد الاملاوع عليه رجعت سائله شاقه على القاري متعبه لتكوه لكثرة  
ما نال البحث من الاضوال المتخللة وتوليد المسائل وتفرعها بهما لم يحدث ولا هو بمحدث ولد بالناس حاجة إليه  
وقد ذكر العلامة ابن القيم في نوآده أن مثل هذا داخل في الكفاة الذي ذمه الله تعالى وقال رحمه الله يكفي  
في مضرته شغلته عثر الفكر فيما هو ادلى وأعود عليه بالنفع عاجلاً وآجلاً (١)

وقد كنت ذكرت لكم سابقاً ان مثل هذا النوع المفرط والظفر الممل يربك المراجع ويشغل ذهنه ويجعله في حيرة  
فما يروي ماذا يأخذ وماذا يدع و ذكرت ان الذي ينبغي عمله هو أن يعتمد على الصحيح الراجح من اقوال كل مذهب  
على حدة ويميز بفصل عن غيره وقد بلغ عندكم بحث الفوات والاحصار فقط (١٥٠) صحيفة يكن عنها مثلاً على مذهب  
الحنابلة ان يقال الفوات والاحصار

الفوات سبعة لا يدرك والاحصار الجس من طلع عليه بحر يوم الفول لم يغد بغيره ولو احدث ما نال في رجل بحرة ان لم يتحلل بقا  
على احرامه ولا تجزى عن عمرة الاسلام وعليه القضاء ولو فعله ويلزمه هدي بذمه في القضاء شاة او صبيحة و من منع  
البيت طناً ولو بعد الوقوف ولم يرم ويحلف او نطمة ذبح هدياً بنية التحلل في كان احصاره في الحج والحرم وحلق او قصر حراً  
فان لم يجد صام عشرة ايام وحل ولا قضاء ان صدق نفل فتحل قبل فواته ومن حصر عن طواف الانفاضة فقط بل من  
وحلق بعد وقوفه لم يتحلل للرجوع حتى يطرفه وسوان لم يكن سوى ذلك الحصر عن السو فقط وان صد المهرم بحج عن عرفه  
دون البيت فتحل بافعال عمرة مجاً ناول يلزمه به دم لأن قلب الحج الى العمرة مباح بلا حصر مفعوه اولى وان كان قطان  
للقدوم وسمن بعده ثم احصر او مرض او فاته الحج فتحل بطراف سمن آخريين لأن الاولين لم يقصد بهما طواف العمرة  
وسمها من حصر عن فعل واجب كرمي جارا وطواف ذراع والبيت بمزلة او بمنى في لياليها فعليه بتركه ذلك الواجب ثم  
رحمته صحيح لتام اركانه من حصر من منى و ذهاب فسقة ارض الطريق بقى محرماً حتى يقدر على البيت فان ناله الحج  
تحلل بعمرة كغير المريض ولا يذبح صديعه الا في الحرم وان عقد الفحل والمأذ الاحرام ينقل بلا اذ وسيد وزوج فللزوج  
والسيد تحليلها ويكره ان يحصر وان سات محرم سارت معه بالطريق غير زوج وقد احرمت مضت فسفرها ولم تحصر  
فان لم تكن احرمت مضت ان بقعدت وان كانت قريبة فعليها أن ترحم حيث لا ضرر وهذه المسألة والتي قبلها  
تحلل ذكرها في باب الاحرام لانهما اذ كان المحرم الميث زوجها فصار ميث تحلل ذكرها في باب العدة وان اخطأ  
الناس فموتوا في الثامن اوالعاشر طناً منهم انه يوم عرفه اجزاء هم وان اخطأ بعضهم فانه الحج ومن شرط ابتداء  
احرامه بان قاله ان جسده حابس تحل في حيث حسنته فله التحلل بجميعه وان ودرت عليه الا ان يكون معه هدي ويلزمه ذبحه  
وهكذا يكتب من كل مذهب بأرجح اقواله واحكامه وينبغي ان يذكر مع كل قول دليله معتزلاً الى مصدره وتبني  
ساعداً ان مما لا تدعو الحاجة اليه

ولئن كان في الماضي قد اختلفت اقوال علماء كل مذهب في مذاهبهم وتشتت كما ترون فقد حان اليوم الذي  
ينبغي فيه ان لا يذكر في هذه الموسوعة الا ما صح وراجح  
وأود ان اذكركم دام فضلكم اني ذكرت لكم في كتابي السابق استعفا في من النظر في الموسوعة لاني اولاً اشد  
في الغارزة منها على هذه الطريقة وثانياً فيما يوجد ما يكتفى به من كتب المذاهب وذكرت ان الكفاة لا داعي لها ولا يهدى  
ونحننا ما لا يستغني الله ان اشكر اللجنة الموقرة على تقديرها اياي وعلى ما تبذله وبعانيه في تحرير الموسوعة بتحمده  
وعمل شاق راجياً لها التوفيق والسداد

سعيد البر  
١٢٩/١١/١٤١٩  
١٩٧٩/١٤١٩

ملحق رقم (٢٣)

رسالته إلى معالي وزير الأوقاف السابق السيد يوسف جاسم الحجري  
وفيهما رأيه حول بحث الفوات والاحصار واختصاره للمراجع منه  
مع مجمل رأيه حول مشروع الموسوعة واعتذاره عن قبول المكافأة

الحمد لله الذي فضل بحكمته البيت الحرام، وفرض محجه على من استطاع اليه  
 السبيل من اهل الايمان والاسلام، كو غفر لمن حج واعتمر ما اكتسبه من  
 الذنوب والآثام، احمده حمد كثيرا طيبا على صمر الليالي والايام، واشهره ان  
 ١٢١٢هـ رحمه الله واشهره له ذوالجلال والاكرام، واشهره ان اسمه <sup>عليه</sup> <sup>السلام</sup> <sup>وسيدنا</sup>  
 محمد اعبه ورسوله افضل الخلق صفوة الانام، اللهم صل وسلم على عبدك ورسولك محمد  
 وعلى آله وصحابة البررة الكرام، اما بعد ايها الناس اتقوا الله واعصوا بحمله  
 اتم اعتصام، واستمسكوا بالعروة الوثقى التي ليس لها انفصام الاوان  
 جبل الله فيكم الاقراؤ بتوجيهه، كأد اؤفرائضه واقامة حدوده والتصديق  
 بوعده ووعدية، فما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوه الاوان الحج  
 البيت الحرام من اعظم اركان دين الاسلام، وان تركه على من استطاع <sup>السبيل</sup>  
 اليه من كبار الذنوب والآثام، وما انتم في شهره المعلومات واوقات اعماله  
 المتخللات، وهذه آيات الله وهو الحجة والذليل يستعرضهم المؤمنين اليه  
 بالرجل، واستح عزائم من استطاع اليه السبيل قال تعالى في كتابه المبين  
 والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا، ومن كفر فان الله غني عن العالمين  
 نيا له في خطاب استعرض الله به الهمم واستوفد به الذمم الى حيث الجود والكرم  
 فذكرني هذه الآيات العجيبا بلع الفاظه للوجوب تقوية لفضله المكتوب والتأييد  
 لحقه المطلب، وتوطيها الشعائر، ومن يعلم شعائر الله فانها من تقوى القلوب  
 دعي الله الى حج بيته، فان المستحيبون واستوفد هم لشهره وافناض لهم فابن  
 الراضون

ملحق رقم (٢٤)

الصفحة الأولى من إحدى خطب الشيخ بخطه وهي من خطب الجمعة  
 لشيخه عبد الله الخلف، وكان رحمه الله يحرص على أن يخطب منها

جاءنا سؤال عن المرأة هل يجوز لها ان تكشف وجهها وكفيها للأجانب ام لا وهل يوجد في القرآن  
دليل على وجوب الحجاب الجواب

فذهب الخليلي والاصمعي من مذهب الشافعي والمعتد عند المالكية اعتبار وجه المرأة وكفيها من العورة  
لا يجوز كشفها لا يجوز كشفها للأجانب مع ان الكشف حرام والستر واجب في حال خوف الفتنة فضلا  
عن تحققها الآن باجماع الأمة بل باجماع الامة ولا يجوز للمرأة الخمرج من بيتها لمزاولت اعمالها  
وممارسة مهنت كسب قوتها الا اذا دعت الضرورة الى ذلك وأمنت على نفسها من الفتنة  
اما اذا خلافت الفتنة او لم يكن هناك ضرورة بانها كان لها مال او كسب في بيتها او كان من  
حجب نفقتها عليه من زوج ارباب ارباب ونحوه فلا تكلف بالكسب خارج بيتها لأن الرجال  
كما قال الله تعالى (عوامن على النساء) ولم يجب عليهن ما يجب من الحجاب الا لأنهن قواعدهن  
البيوت وربات الخدم وكما في قوله تعالى (وحررن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلة  
الاولى) واذ كانت آية قل للمؤمنين يقصروا من ابصارهم وقل للمؤمنات يقصصن من ابصارهن  
هي اطول آية من الحجاب فانما خص نصح على واجبات الغريقتين وادابهما فيما اذا وقع اختلاطهما  
اتفاقا ودعت الضرورة اليه وليست فصلا في اباحه ذلك مطلقا وكيف في وجوب الحجاب  
آية (يا ايها النبي قل لاروا جدي وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن  
ارحيت المرأة عورة) واجماع الامة عليه فضلا من عهد السلف الصالح الى هذا العهد وحاشا  
ان يكونوا قد ضلوا واهتد بنا او جهلوا وعلما في دعنا ما وسعهم ولتقتف اثرهم ان  
كنا متقين وليعلم ان الحجاب والمنزل الذي التزم به المرأة هاسيما كمالها ورمز عفافها  
وطهارتها وقد كانت الجاهلية في جهالتها ترغبت في المرأة المتعجبة وتمدحها قال شاعرهم  
لم تمش ميلا ولم تركب على حمل ولا ترى الشئ الا دونها المحلل الكلال

ملحق رقم (٢٥)

اجابته على سؤال حول حكم

كشف المرأة وجهها وكفيها للأجانب مع أدلة وجوب الحجاب

هَذَا وَرْدٌ مُخْتَصِرٌ  
مِنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَكَلَامِ سَيِّدِ الْبَشَرِ

نفع الله به من قرأه وأجزل المثوبة لمن طبعه  
اختاره فقير عفو الله ورحمته ..

محمد بن سليمان الجراح

يوزع مجاناً

طبع على نفقته

عبد العزيز محمد العتيبي

ملحق رقم (٢٦)

صورة غلاف ورده المختصر (الطبعة الأولى)



# يا فتاح يا عليم

هذا كتاب دليل الطالب في فقه الحنابلة  
تصنيف الشيخ مرعي المقدسي رحمه الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ  
مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَادِقُ  
الْوَعْدِ الْأَمِينِ الْمُنْتَبِهُ لِأَحْكَامِ شَرَايِعِ الدِّينِ الْفَائِزُ بِعِشْتِهِ  
الْإِرَادَةُ مِنْ رَبِّهِ فَمَنْ اسْتَمْسَكَ بِشَرِيْعَتِهِ فَهُوَ مِنَ الْفَائِزِينَ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ وَعَلَىٰ كُلِّ  
وَجْهِ أَجْمَعِينَ بِرَبِّهِ فَهَذَا مُخْتَصَرٌ فِي الْفِقْهِ عَلَىٰ الْمَذْهَبِ

الْأَمَامِ أَحْمَدَ بِالْعَتِّ فِي إِصْطِحَاحِهِ رَجَاءُ الْعُرْفَانِ وَبَيَّتَ فِيهِ  
الْأَحْكَامَ أَحْسَنَ بَيَانٍ لَمْ أَذْكَرْ فِيهِ إِلَّا مَا جَزَمَ بِصِحَّتِهِ أَهْلُ النَّصِيحِ  
وَالْعُرْفَانِ وَعَلَيْهِ الْهَيْتِيُّ فِيمَا بَيْنَ أَهْلِ التَّرْجِيحِ وَالْإِتْقَانِ  
وَسَمِيَتْهُ بِدَلِيلِ الطَّلَبِ لِغَيْلِ الطَّلَبِ وَاللَّهُ اسْتَلْمَنُ يَنْفَعُ  
مَنْ اسْتَعْلَمَ بِهِ وَأَنْ يَرْحَمِي وَالْمُسْلِمِينَ إِنَّهُ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ  
أَحْدَاثُ ظُهُورٌ وَهُوَ الْبَاقِي عَلَىٰ خَلْقَتِهِ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ وَيُرِيهِ الْحَدِيثَ  
وَهُوَ أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ يَحْرُمُ اسْتِعْمَالُهُ وَلَا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ وَيُرِيهِ الْحَدِيثَ

ملحق رقم (٢٨)

الصفحة الأولى لمخطوط آخر لدليل الطالب من مكتبته





هدية من الشيخ خير الله بن محمد  
الروضي شيخ محمد سليمان الجراح  
بواسطة محمد الجبجج محمد العبد المحسن  
الدمعي  
الحمد لله

# دليل الطالب

(المهم) بالأكبر  
الشيخ الفاضل  
سما نيا القاموس  
حسنه وطيته  
محتجته

على مذهب الامام البجل احمد بن حنبل

تأليف

الفقيه العلامة شيخ مرعي بن يوسف الجبلي

مع حاشية العلامة الشيخ محمد بن مانع

طبع على نفقة

الشيخ فاسم بن درويش فخرو  
ومعلمه ونفاهه تعالى

منشورات الكتب الاسلامي بدشق

ملحق رقم (٣٠)

صفحة غلاف دليل الطالب وعليها عبارة إهداء من الشيخ عبد الله بن حميد

الحمد ذكر محاسن المحمود على وجه الثناء عليه بها مع محبته والرضا عنه والخضوع له  
فلا يحمد من اعرض عن محبته والخضوع له أو جعل له شريكاً في ذلك ولا يرضى عنه  
من أعاد غيره لمجاخته وفاقته واستغاث به في شدته وضروره كما وهذا الحمد أعم  
وأكمل من تعريف بعضهم له بأنه اصطلاحاً فعل ينبئ عن تعظيم لوجوده لا تخفى على  
الذكي

مقدمة المؤلف

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه تفتي

الحمد لله رب العالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله مالك يوم الدين ، وأشهد  
أن محمداً عبده ورسوله ، المبين لأحكام شرائع الدين ، الفائز بمتبى الارادات (١)  
من ربه ، فمن تمسك بشريعته ، فهو من الفائزين ، صلى الله وسلم  
عليه وعلى جميع الأنبياء والمرسلين ، وعلى آل كل وصحبه أجمعين .

(١) أي الرضى

وبعد ، فهذا مختصر ، في الفقه ، على المذهب الأحمد<sup>(٢)</sup> مذهب الامام أحمد ،  
بالغت في إيضاحه رجاء الغفران ، وبينت فيه الأحكام أحسن بيان ، لم أذكر

(١) والمراد هنا ان هذا الكتاب ظفر باختصاره من « منتهى الارادات » ، من قبيل  
التورية ، وهي اطلاق لفظه ، معنيان : قريب وبعيد ، فأطلق « منتهى الارادات » وأراد معناه البعيد .  
« حاشية ابن عوض » ابن مانع .

ملحق رقم (٣١)

من تعليقاته في التوحيد على إحدى صفحات دليل الطالب



في الموطأ: أن رجلاً من جهينة كان يسبق الحاج فيشترى الرواحل فيضلي بها ثم يسرع فيسبق  
الحاج، فأجلس فرفع أمره إلى عمر بن الخطاب، فقال أيها الناس فإن أسيب  
أسيب جهينة رضي من دينه وأمانته بأثقال سبق الحاج ألا وأنه قد دان  
معرضاً فأصبح قدرنياً

رواه أحمد وأبو داود وغيرهما . قال الإمام أحمد : قال وكيع : عرضته : به فمن كان له عليه

شكواه ، وعقوبته : جسبه . وإن لم يقضه باع الحاكم ماله وقضى دينه

« لأنه صلى الله عليه وسلم ، جبر على معاذ وباع ماله في دينه » رواه

الخلال وسعيد بن منصور . وعن عمر أنه خطب فقال « ألا إن أسيب

جهينة رضي من دينه وأمانته بأن يقال : سبق الحاج فادان معرضاً<sup>(١)</sup> فأصبح

وقد دين به ، فمن كان له عليه دين فليحضر غداً فإننا بائعون ماله ، وقاسموه

بين غرمائه » رواه مالك في الموطأ . قال في الشرح : وقال ابن المنذر :

أكثر من نجف عنه من علماء الأمصار وقضاتهم يرون الحبس في الدين ،

وكان عمر بن عبد العزيز يقول : يقسم ماله بين الغرماء ولا يحبس ، وبه

قال الليث . انتهى .

( ولا يخرج حتى يتبين امره ) أي : أنه معسر ، أو ييراً المدين بوفاء

أو إبراء أو يرضى غريمه بإخراجه .

( فإن كان ذو عسرة وجبت تخليته وحرمت مطالبته والحجر عليه

مادام معسراً ) نقوله تعالى ( فَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ )<sup>(٢)</sup>

وقوله ، صلى الله عليه وسلم ، في الذي أصيب في ثماره «خذوا ما وجدتم

وليس لكم إلا ذلك » رواه مسلم . وفي إنظار المعسر فضل عظيم ،

وأبلغها عن بريدة مرفوعاً « من أنظر معسراً فله بكل يوم ، مثليه صدقة »

رواه أحمد بإسناد جيد .

(١) في هامش الأصل ما يلي : أراد بالمعرض : المعارض لكل من يقرضه .

وقيل : أراد أنه إذا قيل له : لا تستدن ، فلا يقبل . وقيل : أراد معرضاً عن

الأداء .

(٢) البقرة من الآية / ٢٨٠ .

ملحق رقم (٣٣)

من تعليقاته على أحد صفحات «منار السبيل» ، باب الحجر

فريدة الجمعة ١٦ ذي الحجة ١٣٩٧ هـ  
الموافق ١٩٧٧/١١/٢٥ م  
ابتدنا نقرأ في هذا الكتاب :

لُؤيَة

لشيخ محمد سليمان المحراح  
(فائزة) حيث أطلق الحيازة  
فالمراد بهم - عبد الله ابن الامام محمد  
و ابو بكر المروزي - و ابراهيم الحربي  
و ابوظالب - و المصوني رضي الله تعالى  
عنهم - قاله الشيخ محمد الخلوئي  
(فائزة) أبو الشيخ هو عبد الله سليمان الأصبهاني

ملحق رقم (٣٤)

ما كتبه الشيخ على الصفحة الأولى التي تسبق غلاف كتاب الروض المربع بحاشية العنقري  
عن تاريخ شروعه في قراءته مع فائزة في أصحاب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله

جماعة أو منفردا بمسجد أو غيره (فسلم حكما) فلو مات عقب الصلاة فتركه لأقاربه المسلمين ويغسل ، ويصلى عليه ، ويدفن في مقابرنا ، وإن أراد البقاء على الكفر وقال : إنما أردت التهزيء لم يقبل ، وكذا لو أذن ولو في غير وقته ( ويؤمر بهما صغير لسبع ) أى : يلزم وليه أن يأمره بالصلاة لتنام سبع سنين ، وتعليمه إياها ، والطهارة ليعتادها ذكرًا كان أو أنثى ، وأن يكفه عن المفاسد ( و ) أن ( يضرب عليها لعشر ) سنين ، لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده يرفعه « مروا أبناءكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين ، واضربوهم عليها لعشر ، وفرقوا بينهم في المضاجع » رواه أحمد وغيره ( فإن بلغ في أثنائها ) بأن تمت مدة بلوغه وهو في الصلاة ( أو بعدها في وقتها أعاد ) أى : لزمه إعادتها ، لأنها نافلة في حقه ، فلم تجزئه عن الفريضة ، ويعيد التيمم لا الوضوء والإسلام ( ويحرم ) على من وجبت

هو عمرو بن شعيب بن محمد  
ابن عبد الله بن عمرو بن العاص  
أحد علماء زمانه قال  
الذهبي رواه عنه ابنه  
عبد جده بن قبيل الحبش  
لبس بعملة ولا يظن  
ولا من أقم الصحيح  
عروا بن عمرو بن شعيب  
محمد بن عمرو بن شعيب  
عنه أبيه عن جده  
هو الصواب قال النجاشي  
ما تركه أحمد بن الحسين  
مات رحمه الله بالظائف  
سنة ١١٧ هـ  
الروض للقاظمي

قوله « فسلم حكما » وشيخ الإسلام ابن تيمية ، يرى أن تقدم الشهادة شرط في صحة الصلاة ، قلت : وهذا الذي ذكره الشيخ هو الذي يدل عليه حديث معاذ لما بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن ، وهو الصواب اه . ( ح مقنع ) .

قوله « لم يقبل » أى فيحكم بإسلامه ثم ردت فيثبت له حكم المرتدين اه .  
قوله « والطهارة » أى التطهر من الحدثين والخبث ( ح م ص - ) وكذلك ذكر النووي في شرح المهذب : الصيام ونحوه ، ويعرف تحريم الزنا واللواط والسرفقة وشرب المسكر والغيبة ونحوها ؛ ويعرف أنه بالبلوغ يدخل في التكليف ، ويعرف ما يبلغ به ، وقيل : هذا التعليم مستحب ، والصحيح وجوبه اه .

قوله « واضربوهم عليها لعشر » بمعنى : غير مبرح ، أى : غير شديد ، ولا يزيد على عشر في كل مرة ( ( تاج ) ) .

قوله « ويعيد التيمم - الخ » أى : لأن تيممه كان لنافلة ، ولا يستبيح به

### ملحق رقم (٣٥)

فوائد حديثية في الجرح والتعديل والسند

على إحدى صفحات الروض المربع بحاشية العنقري

المفنة ساذجة ، والخصي يصفته ، ولا عبرة بقيمة آنية ذهب وفضة ( وإن اشترى عرضاً بنصاب من أثمان أو عروض بنى على حوله ) لأن وضع التجارة على التقلب ، والاستبدال بالعروض والأثمان ، فلو انقطع الحول لبطلت زكاة التجارة ( وإن اشترى ) أو باعه بنصاب ( سائمة لم يبن ) على حوله لاختلافها في النصاب ، والواجب ، إلا أن يشترى نصاب سائمة للتجارة بمثله للقنية ، لأن السوم سبب للزكاة قدم عليه زكاة التجارة لقوتها ، فيزوال المعارض شئت حكم اليوم لظهوره ؟ ومن يملك نصايا من السائمة لتجارة : فعليه زكاة تجارة وإن لم تبلغ قيمتها نصاب تجارة : فعليه زكاة السوم ، وإذا اشترى ما يصبغ به ويبقى أثره كزعفران ونيل ونحوه فهو عرض تجارة ، يقوم عند حوله ، وكذا ما يشترى به دباغ يدينغ به كعص و ما يدهن به كسمن وملح ، ولا شيء في آلات الصباغ ، وأتممة التجارة وقوارير المطار ، إلا أن يريد بيعها معها ، ولا زكاة في غير ما تقدم ، ولا في قيمة ما أعد للسكراء من عقار ، وحيوان ، وظاهر كلام الأكثر : ولو أكثر من شراء العقارات قارا .

### باب زكاة الفطر

هو اسم مصدر ، من أفطر البصائم إفتاراً ، وهذه يراد بها : الصدقة عن البدن ، وإضافتها إلى الفطر من إضافة الشيء إلى سببه ( تجب على كل مسلم ) من

قوله «ساذجة» بالذال المبعجمة - أى : خالية من تلك الصفة ، ومثلها الزامرة والضاربة بألة لهو ، لأن الصفة المحرمة لاقيمة لها ( م ص )

( فائدة ) تجب الزكاة في حلى معد للسكراء ، بخلاف عقار وحيوان ونحوها مما ليس بحلى إذا أعده للسكراء ، فإنه لا زكاة فيه كما صرح به في الإقناع ، لكن لو أكثر من شراء العقار قاراً من الزكاة : زكى قيمته ، جزم به في الإقناع أيضاً وصونه في تصحيح الفروع معاملة له بضد مقصوده ، كالغار من الزكاة ببيع أو غيره ، وظاهر كلام الأكثر أو صريحه : لا زكاة فيه ، قاله في الفروع اهـ .

### ملحق رقم (٣٦)

من تعليقاته على باب الزكاة من كتاب الروض المربع بحاشية العنقري

(١) زكاة النبي على حوله  
 ما اشترى به  
 (٢) أي على العمارة  
 غير زكاة سائمة  
 فلا زكاة سائمة  
 زكاة الملك في فان كان  
 نصاب التجارة سائمة  
 واشترى به نصاب  
 سائمة للقنية لم  
 تقطع الحول لأن  
 السوم سبب للزكاة  
 وإنما قدم عليه زكاة  
 التجارة لقوته فإذا  
 زال المعارض شئت  
 حكم السوم أي  
 غير زكاة سائمة



بنت اخ و بنت عم او بنت عمه المال بنتان لا في  
 ابن اخنت و ابن عم لام المال بينهما ٩١  
 بنت عم و بنت عم ابن نحو للاوي  
 بنت بنت بنت و ام ابن ام المال بينهما علم  
 بنت بنت بنت و ابوام ابن مثلها  
 بنت بنت بنت ابن وعمه او خاله للاوي  
 ومع الخالة لها ثلاثة ارباع المال

ثلاث بنات اخوات متفرقات  
 وثلاث بنات عمات متفرقات  
 الدس الباقي بين بنات العمات وعلى  
 خمسة و تصح من ثلاثين فان كان  
 معهم خال او خاله او احد من اولادها  
 فله الدس ولا شيء لولد العمات  
 وتسقط بنت بنت اخ بنت عمه لان بنت  
 العمه تلقى ارب بناتى درجه و بنت بنت الا  
 بنات بنت بنت  
 عمه و بنت اخ المال للحمه  
 بنت عم و بنت عمه المال لبنت العم عند الجمهور

ملحق رقم (٣٧)

من أوراقه الخاصة في مسائل الموارث التي كان يتقنها إتقان الخبير

العمدة ليلة الأحد وليلة الجمعة  
نيل المآرب ليلة السبت وليلة الاثنين  
ليلة الثلاثاء نحو الألفية  
ليلة الأربعاء عقيده  
ليلة الخميس متن الدليل

ملحق رقم (٣٨)

ورقة نادرة يظهر فيها جدول التدريس الأسبوعي للشيخ بما يحويه من كتب علم في الفقه والنحو والعقيدة، هذا عدا عن قيامه بالإمامة والخطابة أسبوعياً مما يدل على علو همته ودقته في تقسيم وقته

التاريخ: الأربعاء، ١٩ جمادى الأولى ١٤١٧هـ الموافق ١٠/٢/١٩٩٦م الرقم: أ.ق.م / ٢٠٠٠ / ٩٦

تعميم إداري داخلي رقم ٤٢ / ٩٦

موجه إلى الاخوة مشرء المساجد بالمحافظات

بشأن تكريم الروحم الشيخ / محمد بن سليمان الجراح بخطبة الجمعة

يرجى التنبيه على الأئمة والخطباء في جميع المساجد ، أن يتناولوا في خطبة الجمعة ٢١ من جمادى الأولى ١٤١٧هـ الموافق ٤ من أكتوبر ١٩٩٦م التويه بمكانة الشيخ / محمد الجراح الذي انتقل إلى جوار ربه في صباح يوم الخميس ١٩/٩/٢٦م ، والإشادة به مثلاً للعلماء العاملين .  
نذر الشيخ حياته للدعوة والتدريس والعلم ، فلم ينقطع عن ذلك حتى آخر يوم في حياته الديدة الحافلة ، بالرغم من مرضه وسنه العالفة .

وقد ولد الشيخ في الكويت ونشأ بها ، وأخذ العلم عن علامة الكويت الشيخ عبيد الله خلف الدحيان وغيره من العلماء ، وتعمق في علوم الدين حتى صار من الأئمة الأعلام في دولة الكويت والعلماء ، وقضى ما يزيد على نصف قرن من الزمان في الرعظ والإمامة والخطابة وتدريس العلم الشرعي ، وكان نموذجاً رائداً في إخلاصه وتجرده وعزوفه عن المناصب ، وجهه الله رحمة واسعة ، وعرضنا عن فقده خير العرض ... وجزاه عن الإسلام خير الجزاء .

وإنا لله وإنا إليه راجعون ،،،

رئيس قطاع المساجد



محمد بن عبد الله الجراح

ملحق رقم (٣٩)

تعميم رسمي من وزارة الأوقاف بشأن التويه بمكانة الشيخ

والإشادة بأعماله في خطبة الجمعة على كافة مساجد محافظات الدولة بعد خبر وفاته



ملحق رقم (٤٠)

صورة لمسجد السهول أحد منارات العلم في الكويت حيث كان الشيخ يدرس  
الفقه والفرائض والنحو وعلوم الشرع مع توليه الإمامة للصلوات الخمس.

## فهارس الكتاب

- (١) فهرس الآيات .
- (٢) فهرس الأحاديث .
- (٣) فهرس الأعلام .
- (٤) فهرس الأمكنة والبلدان .
- (٥) فهرس شواهد الشعر .
- (٦) فهرس المؤلفات التي ورد ذكرها في الكتاب .
- (٧) فهرس المصادر والمراجع .
- (٨) فهرس الملاحق والصور .
- (٩) فهرس المحتويات .

رَفَعُ  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

(١)

## فهرس الآيات

الصفحة	السورة/ رقم الآية	الآية
٢٦٣	(الفاتحة/ ٥)	إياك نعبد وإياك نستعين
٢٥٩	(البقرة/ ٥٩)	فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل لهم
١٩٧	(البقرة/ ١١٤)	ومن أظلم ممن منع مساجد الله
١٨٧	(البقرة/ ١٥٦)	إنا لله وإنا إليه راجعون . .
٢٦٢	(آل عمران/ ٧٩)	ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم . .
٢٦٢	(آل عمران/ ٨٠)	ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين
١١٥	(آل عمران/ ١٩٣)	ربنا إننا سمعنا منادياً . .
١٨٧	(آل عمران/ ٢٠٠)	يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا
٢٧٨	(النساء/ ٣٤)	الرجال قوامون على النساء
٢٤٧	(النساء/ ٦٩)	ومن يطع الله والرسول
١٨	(النساء/ ١٢٢)	ومن أصدق من الله قيلاً
٣٢٢	(المائدة/ ٦)	إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم
٢٤٢	(المائدة/ ١٣)	فبما نقضهم ميثاقهم

الآية	السورة/ رقم الآية	الصفحة
إنما يتقبل الله من المتقين	(المائدة/ ٢٧)	٢٨٨
لولا ينهاهم الربانيون والأحبار	(المائدة/ ٦٣)	٢٦٧
وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول	(المائدة/ ٩٢)	٢٨٧
ادعوا ربكم تضرعاً وخفية	(الأعراف/ ٥٥)	٢١٧
ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها	(الأعراف/ ١٨٠)	١١٥
اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً	(التوبة/ ٣١)	٢٢٤
المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض	(التوبة/ ٦٧)	٢٦٨
والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض	(التوبة/ ٧١)	٢٦٨
وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو	(يونس/ ١٠٧)	٢٦٢
سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار	(الرعد/ ٢)	٣٣٥
أولم يروا أنا نأتي الأرض ننقصها من أطرافها	(الرعد/ ٤١)	٣٩٣
واعبد ربك حتى يأتيك اليقين	(الحجر/ ٩٩)	٢٨٧
ولئن صبرتم لهو خير للصابرين	(النحل/ ١٢٦)	١٨٧
قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله	(الإسراء/ ٥٦)	٢٦١
وقل رب زدني علماً	(طه/ ١١٤)	٢٤٥
والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجة	(المؤمنون/ ٦٠)	٢٨٨
أفحسبتم أننا خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا لا ترجعون	(المؤمنون/ ١١٥)	٢٨٧
والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك	(النور/ ٣)	٢٧٤
قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم	(النور/ ٣٠)	٢٧٩
وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن	(النور/ ٣١)	٢٧٩
ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن	(النور/ ٣١)	٢٨١



الآية	السورة/ رقم الآية	الصفحة
وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات	(النور/ ٥٥)	٢٧٠
ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم	(النور/ ٥٨)	٣٨٩
والذين آمنوا وعملوا الصالحات	(العنكبوت/ ١)	٢٤٧
وما تدري نفس ماذا تكسب غداً	(لقمان/ ٣٤)	١٨
لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة	(الأحزاب/ ٢١)	١٥٠ - ١٤٩
ولا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض	(الأحزاب/ ٣٢)	٢٨٢
وقرن في بيوتكن ولا تبرجن	(الأحزاب/ ٣٣)	٢٨١ - ٢٧٨
إن الذين يؤذون الله ورسوله	(الأحزاب/ ٥٧)	٢٥٢
يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك	(الأحزاب/ ٥٩)	٢٨١ - ٢٧٩
إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض	(الأحزاب/ ٧٢)	١٨٢
إنما يخشى الله من عباده العلماء	(فاطر/ ٢٨)	٢٤٥
حتى عاد كالعرجون القديم	(يس/ ٣٩)	٢٧٤
سبحان ربك رب العزة عما يصفون	(الصافات/ ١٨٠)	٣٦٤
فاعبد الله مخلصاً له الدين	(الزمر/ ٢)	٢٦٣
ألا لله الدين الخالص	(الزمر/ ٣)	٢٦٣
قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون	(الزمر/ ٩)	٢٤٥
وقال ربكم ادعوني أستجب لكم	(غافر/ ٦٠)	٢٦٣
ولا تبطلوا أعمالكم	(محمد/ ٣٣)	٢٧٣
يد الله فوق أيديهم	(الفتح/ ١٠)	٢٧٣
وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا	(الحجرات/ ١٣)	١٨٩
يرفع الله الذين آمنوا منكم	(المجادلة/ ١١)	٢٤٥

الآية	السورة/ رقم الآية	الصفحة
والذين جاؤوا من بعدهم يقولون	(الحشر/ ١٠)	٢٥٦
يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة	(الجمعة/ ٩)	١٥٢
وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول	(التغابن/ ١٢)	٢٨٧
ولربك فاصبر	(المدثر/ ٧)	٢٦
وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة	(القيامة/ ٢٣)	٢٧٣

\* \* \*

(٢)

## فهرس الأحاديث

الصفحة	الحديث
٢١٩	أَلْظُوا بِيَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ . . .
١٥٨ - ١٤٧	أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْهَدَ الْجُمُعَةَ مِنْ قِبَاءِ . . .
٣٧٦	إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا . . .
٣٧٦	إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا . . .
٢٦٥	اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ . . .
٧١	الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا خَيْرٌ ثِيَابِكُمْ . . .
٣٥١	اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ . . .
٣٦١	اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ . . .
٣٦٢	اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا . . .
٣٦٣	اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنُ أُمَّتِكَ
٢٧٢	اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . . .
٢٧٥	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا . . .
٢٧٥	اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ . . .

- ٣٧٨ إن الأذان سمح سهل . . .
- ٥٦ إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه . . .
- ٢٥٠ إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة . . .
- ٣٦٩ إن الله تعالى لا يقبض العلم انتزاعاً . . .
- ٣٧٨ إن الله فرض صيامه وفرضت قيامه
- ٢٥٨ إن النبي ﷺ رشَّ قبر ابنه إبراهيم
- ٢٧٣ إن النبي ﷺ خرج علينا
- ٣٣٣ إني أريد الحج وأجدني وجعة
- ٢٦٦ أولئك شرار الخلق
- ١٦١ بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد
- ٢٧١ التحيات لله والصلوات والطيبات . . .
- ١٦٦ تعلموا الفرائض وعلموها الناس
- ١٢٠ جنبوه الطيب ولا تخمروا رأسه . . .
- ٢٦٦ خيركم قرني ثم الذين يلونهم
- ١٢٩ سددوا وقاربوا ويسروا
- ٢٦٥ السلام عليكم دار قوم مؤمنين . . .
- ٢١٧ سيكون قوم يعتدون بالدعاء
- ١٥٣ صلوا كما رأيتموني أصلي
- ٢٨٥ فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير . . .
- ٢٨٥ فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر طهرة للصائم
- ٢٠٥ فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي

الصفحة	الحديث
٢٥١	قدم رسول الله ﷺ من سفر وقد سترت سهوة لي
٢٨٦	كان يعطون قبل الفطر بيوم أو يومين
٢٨٦	كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام أو صاعاً من شعير
٢٥١	لعن آكل الربا وموكله ولعن المصور
٢٥٧	لعن الله زوارات القبور
١٦١	لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس
٢٥٥	لما مات عثمان بن مظعون أخرج بجنازته فدفن . . .
٣٧٧	ما أخذ من أكامه واحتمل فقيه قيمته
٢٠٥	ما عبد الله بشيء أفضل من فقه في الدين
٣٧٩	ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة
١٦٨	ما من قوم يكون بين أظهرهم من يعمل بالمعاصي . . .
١٥٨ — ١٤٨	من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد
٢٨٦	من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة . . .
٢٦٨	من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو خليفة الله
١٥٩	من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد
٤٥	من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين
٢٠٥	من يرد الله به خيراً يفقهه بالدين
٢٥٥	نهى أن تجصص القبور
٢٥٧	نهى أن يبني على القبر أو يزداد عليه
٢٥٦	نهينا عن زيارة القبور
٢٥٨ — ٢٥٧	لا تدع تمثالاً إلا طمسته

الصفحة	الحديث
٣٧٦	لا تنفق امرأة شيئاً من بيت زوجها
٢٩٠	لا يقولن أحدكم صمت رمضان كله
٢١٨	يا حي يا قيوم
٢٨٩	يا رسول الله، أهُمُّ الذين يشربون الخمر ويسرقون؟
١٢٩	يسراً ولا تعسراً

\* \* \*

(٣)

## فهرس الأعلام

٤٠٨ ، ٤٠٥ ، ٣٩٧

[أ]

أحناف : ١٩٨ ، ١٩٧ ، ١٦٠

آل فارس : ٢٩٩

أسعد بن زراره : ١٥٢

آل فضل : ٢١

الأشموني : ٢٩٦

إبراهيم الجراح : ٣٠ ، ٢٧ ، ٢٠

الأعشى : ٣٠٢

٤٣ ، ١٧١ ، ١٧٣ ، ٣٨٩ ، ٣٩٧

٤٠١ ، ٣٩٩

[ب]

إبراهيم بن صالح بن عيسى : ٣٥

البخاري : ١٥١ ، ١٥٢ ، ٢٥٢

إبراهيم بن عبد الله الفرضي : ٢٩٩

٣٧٦ ، ٣٦٩ ، ٢٨٥

أحمد بن إبراهيم بن عيسى : ٣٥

بدر المتولي : ٨٩

أحمد بن حنبل : ٧٢ ، ١٠٩ ، ١١٢

البلباني : ٣٦

١٢٨ ، ١٣١ ، ١٣٩ ، ١٤١

البيتوشي : ٢٩٩ ، ٢٥٢

٢٣٢ ، ٢٤٦ ، ٢٦٨ ، ٣٠١

البيهقي : ١٥٨

٣٠٣ ، ٣١٣ ، ٣٢٥ ، ٣٦٩ ، ٣٧٠

أحمد الجراح : ٢١ ، ١٩٢

[ت]

أحمد الخميس : ١٧٢ ، ١٧٣

الترمذي : ١٤٧ ، ١٥٨ ، ٢٤٥

أحمد عطية الأثري : ٢٩ ، ٣٢ ، ٣٠٦

التمرتاشي : ١٥٦

أحمد غنام الرشيد الحمود : ٣٣

[ث]

ثعلبة: ٢٢

[د]

داود بن الجراح: ٢٠، ٢٩، ٣٠،  
١٧٠، ١٧١، ١٧٣، ٣٣١، ٣٣٤

[ج]

جراح داود الجراح: ٣٤، ٣٩٢  
الجيلاني: ٣٧

الدردير: ١٥٤

الدينوري: ٣٧

[ر]

الرازي: ١٩٤

[ح]

الحاكم: ٦٦

[ز]

الحجاوي: ٣٦، ٢٩٥

الزهري: ٣٨

الحسن البصري: ١٨، ٢٧٨، ٣٦٣،

زيد بن عثمان العامودي: ٢٩٩

٢٩٠، ٢٩٥، ٣٠١

حسن الشطي: ٢٩٥، ٣٠١

[س]

حمد بن لعبون: ١٨٩

السبكي: ١٥٦

الحنابلة: ١٥٤، ١٥٩، ١٩٥، ٢٧٨،

السفاريني: ٢٤٨

٣٢٩

سعد بن أبي وقاص: ١٤٧، ١٥٨

سعيد بن منصور: ٢٨٦

[خ]

سليمان الجراح: ١٧١، ١٧٤، ١٧٥

خالد الأزهري: ٣٠، ٦٣

الخضر: ٢٦٠

[ش]

الخضري: ٢٩٦

الشافعي: ٣٨

الخطيب البغدادي: ١٥٨



الشافعية: ١٥٤، ١٥٥، ١٩٥، ٢٢٩،  
٢٧٨

شبيب بن مسعود الربيع: ٢٢  
شملان بن علي آل سيف: ٣١

[ص]

صالح بن حسن الأزهري الحنبلي:  
٢٩٩

صالح بن حميد: ١٤٢، ١٨٥

صالح الجراح: ٢٠

صالح العجيري: ٣٣

صالح اليحيا: ١٦٥

صالح الفوزان: ٣٧٠

[ط]

الطحاوي: ١٥٦

طيء: ١٩١

[ع]

عائشة: ٢٥١

عباس الهارون: ٣٢

عبد الرحمن الدوسري: ٣١، ٣٣،

١١٦، ١٦٥

عبد الرحمن السعدي: ٥٠، ٩١،

٩٤، ٩٦، ١٠٠، ١٠٤، ١٠٥،

١٠٨، ١٠٩، ١١٠، ١١١،

١١٤، ١١٦، ١١٧، ١١٨،

١١٩، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٥،

١٢٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٣٣،

١٣٤، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٠،

١٤١، ١٤٢، ١٧٨، ١٨٣،

٢٠٣، ٢٢٦، ٢٢٨، ٣٠٦

عبد الرحمن العبيدان: ١٧٢، ١٧٣،

عبد الرحمن العثمان: ١٧٤

عبد الرحمن الفارسي: ٣٠

عبد الرحمن بن حسن: ٣٥

عبد الرزاق العسكر: ١٧٢، ١٧٤،

عبد العزيز بن باز: ٢٠٢

عبد العزيز بن صالح العلجي: ٣١،

٣٠٦

عبد العزيز حمادة: ٣٠، ١٧٢، ١٩٣،

عبد القادر بن بدران: ١٢٨، ٢٢٥،

٢٣٠، ٣٣٧

عبد القوي: ٢٤١

عبد اللطيف الدين: ٣٩٧، ٤٠٣،

عبد اللطيف عبد الكريم المنيس:

١٧٣

عثمان بن مظعون: ٢٥٥  
عثمان النجدي: ٦٤، ٢٩٥،  
٣٦٨، ٣٠١  
عطاء: ١٤٦  
عقبة بن عامر: ٢٥٧  
عكرمة: ٢٥٢  
علي بن أبي طالب: ١٥٧، ١٥٨،  
٢٥١، ٢٥٧، ٢٦٨  
علي الجسار: ٣٣  
علي الخنيني: ٣٣  
عمر بن حسن آل الشيخ: ٥٠  
عمر بن الخطاب: ٩٩، ١١٦،  
١١٨، ١٤٧، ١٥٨، ١٩٤،  
٢٤٤، ٣٧٧  
عمر بن عبد العزيز: ٣٧٨  
عمرو بن شعيب: ٣٧٠  
عمرو بن العاص: ١٤٧، ١٩٤  
عيسى آل مهنا: ١٨٩  
[ف]  
فضالة بن عبيد: ٢٨٨  
فضل بن محمود بن ربيعة: ٢٢

عبد اللطيف العدساني: ٣٠  
عبد الله آل جراح: ٢١  
عبد الله الجابر الصباح: ٩٠  
عبد الله الجريوي: ١٧٢  
عبد الله الخلف الدحيان: ٢٧، ٣١،  
٣٥، ٥٦، ٥٧، ٩٣، ٢٢٤،  
٢٨٤، ٢٩٨، ٣٠٥، ٣٨٦  
عبد الله السمحان: ٣٠  
عبد الله الكوهجي: ٣١  
عبد الله النوري: ٣٠  
عبد الله بن حميد: ٥١، ٥٢، ٩١،  
١٤٢، ١٤٣، ١٤٥، ١٤٩،  
١٥٠، ١٦٤، ١٨٤، ١٩٩،  
٢٠٢، ٣٠٢، ٣٠٥، ٣٧١  
عبد الله بن عباس: ٢٤٣  
عبد الله بن عبد الرحمن أبا بطين:  
٣٥  
عبد الله بن عمر: ١٧٨  
عبد الله بن مغفل: ٢١٧  
عبد الوهاب بن عبد الرحمن  
الفارس: ٢٨، ٤٤، ٣٠٥  
عبد الوهاب بن عبد الله الفارس:  
٢٧، ٣٥، ١٦٥، ٣٠٢، ٣٠٣

الفضول: ١٨٩

محمد بن بدر البلباني: ٣٠٥

محمد بن حمد السليمان: ١٩

محمد بن سعود: ٢٦٩

محمد بن سليمان الجراح: ١٧، ٢١،

٢٥، ٤٩، ٥٢، ٨٦، ٨٩، ٩٣،

٩٤، ٩٥، ٩٦، ١٠٠، ١٠٥،

١٠٨، ١١١، ١١٤، ١١٩،

١٢٥، ١٢٨، ١٣٣، ١٣٥،

١٣٨، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٦،

١٦٣، ١٦٤، ١٧٠، ١٧٤،

١٧٦، ١٨٠، ١٨٢، ١٨٥،

١٨٩، ١٩٢، ١٩٥، ١٩٨،

٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٨، ٢٠٩،

٢١٣، ٢١٥، ٢١٩، ٢٢٨،

٢٣٣، ٢٣٦، ٢٧٠، ٢٩٥،

٣٠٢، ٣٠٤، ٣٠٦، ٣٠٩،

٣١٠، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٤،

٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨،

٣١٩، ٣٢٠، ٣٢٢، ٣٢٣،

٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٩، ٣٣١،

٣٣٦، ٣٣٧، ٣٤١، ٣٤٢،

٣٤٧، ٣٦٧، ٤٠٣

محمد بن عبد الله العدساني: ٢٢٠

[ق]

قاسم بن مهزغ: ٣٠٦

القاسمي: ٢٦٧

قحطان: ١٩١

[ك]

الكسائي: ٦٢

كعب بن عجرة: ٢٧٥

كعب بن لؤي: ١٥٢

[ل]

لبدي: ١٣٨

[م]

مالك بن دينار: ٢٨٩

المالكية: ١٥٤، ١٥٩، ١٩٥، ٢٧٨،

٣٧٧

مبارك آل صباح: ٢٥

محمد الأشقر: ٨٥

محمد بن إبراهيم آل الشيخ: ١٩٦

محمد بن أبي مدين الشنقيطي: ٣٤٩

مشعل مبارك الصباح : ٢٣٤ ، ٢٣٥

معاذ بن جبل : ٢٤٥

المعتضد : ١٤٧ ، ١٥٨

موفق الدين المقدسي : ٢٣٠ ، ٢٤٠

الميموني : ٣٠٣

[ن]

نايف الشبلي : ٢٩٩

النسائي : ٢٥٧

[هـ]

ها بنت حمد السليمان : ١٨

[الياء]

يوسف بن حمود : ٤٣ ، ٨٤

يوسف بن عيسى : ٨٣

يوسف جاسم الحججي : ٢١٠

يوسف الغنيم : ١٧٣

يوسف القندي : ١٧٢ ، ١٧٣ ، ١٧٤

يوسف المزيني : ١٢٦ ، ١٢٧

[الأبناء]

ابن أبي تغلب : ٦٤ ، ٢٩٥ ، ٢٩٨

٣٠٣

محمد بن عبد الوهاب : ٢٦٩

محمد بن مانع : ٣١ ، ٥٠ ، ٢٢٢

٣١١ ، ٣٠٩

محمد حامد الفقي : ٥١

محمد حمود الشايح : ٢٣٣

محمد عبد الرزاق حمزة : ٢٤٢ ، ٢٤٣

محمد عبد المحسن الدعيج : ٩٩

١٠٤ ، ١١٦ ، ١٢٢ ، ١٢٦

١٣٠ ، ١٧٢ ، ١٨٣ ، ١٨٤

١٨٥ ، ٣٠٢ ، ٣٠٤

محمد عبد المحسن العثمان : ١٧٢

١٧٤

محمد العجيري : ٣٣

محمد العسكر : ١٧٤

المرداوي : ٣٦

مرعي الكرمي الحنبلي : ٢٦ ، ٢٩٥

٢٩٨ ، ٢٩٩ ، ٣٠١ ، ٣٠٢

٣٠٩ ، ٣١٠ ، ٣١٢ ، ٣١٣

٣٦٨ ، ٢٤٥ ، ٢٥١ ، ٢٥٧ ، ٣٦٩

المروذي : ٣٧

مسلم : ٣٧

مصعب بن عمير : ١٥٢

مصطفى الرحيباني : ٢٩٥ ، ٣٠١

ابن عينة : ٣٨	ابن باز : ٨٩
ابن فيروز : ٣٧	ابن تيمية : ٣٧ ، ١١٣ ، ١٢١ ، ١٢٤ ،
ابن قاسم العاصمي : ٦٤ ، ٣٧٨	١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٥ ، ١٥٩ ،
ابن قدامة : ٣٠٣ ، ٣٣١	٢٥٦ ، ٢٥٧ ، ٢٩٩ ، ٣٥٤ ،
ابن قندس : ٣٦	٣٦٨ ، ٣٧٨
ابن القيم : ٣١ ، ٧٥ ، ١٤٤ ، ١٩٩ ،	ابن جراح : ١٥١
٢١١ ، ٢١٨ ، ٢٤٣ ، ٢٥٩ ،	ابن الجوزي : ٦١ ، ٢٤٥ ،
٢٦٣ ، ٣١٨ ، ٣٥٩	ابن حجر الهيثمي : ٢٥٩
ابن ماجه : ٦٦ ، ٣٧٦ ، ٣٧٧	ابن الحلوي : ٣٧
ابن مالك : ٢٩ ، ٣٠	ابن حميد : ١٤٥ ، ١٥١ ، ١٦٤ ، ١٨٥ ،
ابن المبارك : ١٥٣	ابن دريد : ٨٢ ، ٨٤
ابن مسعود : ٦٦ ، ١٦١ ، ٢٨٩	ابن دينار : ٣٨
ابن هشام : ٣٠	ابن سعدي : ٦٨ ، ٩٤ ، ١١٤ ، ١١٨ ،
بنو سلمة : ١٦١	١٢٨ ، ١٣١ ، ١٣٢ ، ١٣٣ ،
بنو لام : ٢١	١٣٤ ، ١٣٧ ، ١٤١ ، ١٧٨ ،
	١٨٢ ، ٢٢٥ ، ٣٠٥ ، ٣٧٥

### [الكنى]

أبو بكر الجزائري : ٨٦ ، ٢١٤ ، ٣٠٥	ابن سلوم : ٣٦
أبو بكر الصديق : ٢٤٩ ، ٣٦٢	ابن ضويان : ٦٤ ، ٢٩٥ ، ٣٠٣ ،
أبو حنيفة : ١٥٣ ، ١٥٦ ، ١٩٥ ،	٣٠٩ ، ٣١١ ، ٣٢٠
٢٢٥ ، ٢٣٠ ، ٣١٣ ، ٣١٨	ابن عباس : ٣٨ ، ١٥٢ ، ٢٨٥ ، ٣٧٨
أبو الخطاب الكلوذاني : ٣٧	ابن عطاء الله : ٣٠٥
أبو داود : ٢٥٥ ، ٢٦٨ ، ٢٨٥ ، ٢٩٠ ،	ابن عقيل : ٢٩ ، ٣٠ ، ٣٧
أبو سعيد الخدري : ٢٨٦	ابن عمر : ٣٨ ، ١٤٧ ، ١٥٣ ، ٢٥٠ ،
	٢٨٥

أبو هريرة: ٦٦  
أبو الوفاء بن عقيل: ٢٤٢،  
٢٤٦  
أبو يعلى الفراء: ٣٠٣، ٣٤٠  
أبو يوسف: ١٥٦، ١٥٩

أبو العتاهية: ٣٠٤  
أبو القاسم الرافعي: ١٨٠  
أبو المواهب: ٣٨  
أبو محمد الجويني: ١٧٩  
أبو موسى الأشعري: ١٥٨، ١٩٤،  
٢٦٣

\* \* \*

(٤)

## فهرس الأمكنة والبلدان

[ح]	[أ]
حرمه: ١٧	أصبهان: ١٥٣
[د]	[ب]
دجله: ١٥٦	البحرين: ١٥٢
دمشق: ١٩٠	بريدة: ١٧١ ، ١٧٠ ، ١٢٦ ، ١٢٥
الدمنة: ٤٣	البصرة: ١٨
[ذ]	بغداد: ١٩٣ ، ١٥٩ ، ١٥٣
ذو الحليفة: ١٧٥	بيروت: ١٣٧ ، ١٣٥
[ز]	[ت]
الزبير: ٣٦ ، ١٨ ، ١٧	تيما: ١٩٠
[س]	[ج]
السعودية: ٢١ ، ٥٠ ، ١٩٦	جامع بريدة: ١٦٤ ، ٥١
[ض]	جواثا: ١٥٢
ضاحية عبد الله السالم: ٥٦ ، ٤٤	الجوف: ١٩٠

[ع]

المدينة المنورة: ٣٦، ١٤٧، ١٥٢،

١٥٨، ١٧٢، ١٧٥، ١٩٤،

٣٤٩

مزدلفة: ٢١٢، ٣٥٦

مسجد البدر: ٤٤، ٥٦

المسجد الحرام: ٣٤٤

مسجد السائر القبلي: ٤٤، ٥٦

مسجد السهول: ٤٤، ٣٨٥

مسجد سعيد: ٣٢

مسجد العثمان: ٤٣، ٤٤، ٢٠٨

مسجد العداسنة: ١٩

مسجد محمد الشايخ: ٢٣٥

مسجد المطر: ٤٤، ٥٦، ٣٨٥

المشعر الحرام: ٣٥٦

منطقة شرق: ٣٠

منى: ١٧٩، ٢١٢، ٣٤٥

موريتانيا: ٣٥٠

[ن]

نجد: ١٧، ٧٩

التزهم: ٤٣

نقيع الخَضِمَات: ١٥٢

[هـ]

هجر: ٣١٥

عرفات: ١٤٨، ١٦٠، ١٧٢، ١٧٥،

١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ٢١٣، ١٣١

عرنة: ١٧٨، ١٧٩

عنيزة: ٩٤، ٩٦، ١٣٥

[ف]

فيلكا: ٢٦٠

الفحيحيل: ٣٤

[ق]

قباء: ١٤٧، ١٥٨، ٣٤٦

القبلة: ٣٢، ٤٣، ٤٤

[ك]

الكعبة: ١٧٨، ٣٥٦

الكويت: ١٧، ٢١، ٢٥، ٢٧، ٣١،

٣٢، ٩٤، ٩٦، ١٢٩، ١٣٣،

١٣٤، ١٥١، ١٥٩، ١٦٠،

١٦٤، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٧،

١٩٨، ٢١٥، ٢٧٠

[م]

المجمعة: ١٩

مدرسة المباركية: ٣٠

المرقاب: ٣٢

مرو: ١٤٧



(٥)

## فهرس شواهد الشعر

مرتبّة على حروف المعجم بالنظر إلى قوافيها

رقم الشاهد	القافية	الصفحة
[الهمزة]		
(٩)	إذا كان الشتاء فادفتوني	فإن الشيخ يُهرِّمُهُ الشتاء ٧٩
(٢٤)	قل للذي يدّعي في العلم معرفة	عرفت شيئاً وغابت عنك أشياء ٨٣
[الياء]		
(٢٢)	إذا كان الغراب دليل قوم	سيهديهم إلى دار الخراب ٨٢
(٤٥)	يا من يريد بفقهه	في الدين نيل المطالب ٣٠٢، ٣١١
	إقر لشرح منتهى	واحفظ دليل الطالب
[التاء]		
(٥٣)	ما كنت أحسب أن تطول حياتي	حتى أراك سبقتني بممات ٤٠١
(٣٤)	ألا عمرولى مستطاع رجوعه	مبرورة لي منك أو بصلاة ٢٠٤
		فيرأب ما أتأت يد الغفلات

- |      |                               |                                     |
|------|-------------------------------|-------------------------------------|
| (١٠) | من يك ذا بَتّ فهذا بتي        | مقيظٌ مُصَيَّفٌ مشتى ٨٠             |
| (٣٠) | وتطويلها شبراً فقد جاء مسنداً | وللناس في خير الورى خيرُ أُسْوَة ٨٤ |

[الجيم]

- |      |                           |                                |
|------|---------------------------|--------------------------------|
| (٢٩) | إمّا تريني رأسي حاكي لونه | طُرةٌ صبح تحت أذيال الدُّجى ٨٤ |
|------|---------------------------|--------------------------------|

[الحاء]

- |      |  |                            |
|------|--|----------------------------|
| (٥٧) | شمس العلوم تاهبي لروح                  | قد غاب عنك محمد الجراح ٤١٠ |
|      | فَلَفَّتِي أَتْرِينَنَ مَنْ خَلَفِ لَه | وذرى الدموع كهاطل سَحَاح   |

[الدال]

- |      |                                   |                                   |
|------|-----------------------------------|-----------------------------------|
| (٤٢) | لقد أسمعت لونا ديت حياً           | ولكن لا حياة لمن تنادي ٢٨٣        |
| (٣٨) | فكابد إلى أن تبلغ النفس عُذْرَهَا | وكن في اقتباس العلم طلاع أنجد ٢٤١ |
| (٥)  | بأنه أول علم يُفْقَدُ             | في الأرض حتى لا يكاد يوجد ٦٦      |
| (٦)  | وخير لباس المرء حياً وميتاً       | يباضُ فيبض مطلقاً لا تُسود ٧٢     |
| (٢٧) | نعد الليالي والليالي تعدنا        | والعمر يفنى والليالي بزايد ٨٤     |

[الراء]

- |      |                             |                                   |
|------|-----------------------------|-----------------------------------|
| (٤٦) | عمرك بالحمية أفنيته         | خوفاً من البارد والحار ٣٠٤        |
|      | فكان أولى أن تتقي           | من المعاصي حذر النار              |
| (٥٤) | كذا الأيام ليس لها قرار     | وعمر المرء فيها مستعار ٤٠٣        |
|      | تصول جيوشها يوماً علينا     | كان بها إذا هجمت سعار             |
| (٢٠) | ستعلم غداً إذا انكشف الغبار | أفرس تحتك أم حمار ٨٢              |
| (٥١) | لا تحسب المجد تماً أنت آكله | لن تبلغ المجد حتى تلعق الصبرا ٣٦٨ |
| (١٩) | العلم ليس ما حوى القمطر     | ما العلم إلا ما حواه الصدر ٨٠     |

رقم الشاهد	القافية	الصفحة
(٤٨)	إذا حججت بمالٍ أصله سُحِت	فما حججت ولكن حجّت العيرُ ٣٥٢
	لا يقبل الله إلا كل صالحه	ما كل من حج بيت الله مبرور
(١٦)	بالمِلاح نملح من نخشى تَغْيِرُهُ	فكيف بالمِلاحِ إن حَلَّت به الغَيْرُ ٨١

### [السين]

(٣٥)	العلم مغرسٌ كلُّ فضلٍ فاجتهد	أن لا يفوتك فضلُ ذاكِ المَغْرَسِ ٣٠٦
	واعلم بأن العلمَ ليس ينالُه	مَنْ همَّه في مطعمٍ أو ملبسِ
(٥٢)	من فاته النحوُ فذاك الأخرسُ	وعلمه في كل فن مُفْلِسُ ٣٧٠
	وقدره بين الوري موضوع	وإن يُناظر فهو المقطوع

### [العين]

(٤٥)	وصفّت التَّقَى حتى كأنك ذو تقَى	وريحُ الخطايا من ثيابك تَسَطَّعُ ٣٠٤
(١٣)	ذهب الذين يُعاش في أكنافهم	وبقي الذين حياتهم لا تنفع ٨٠
(٤)	إنما النحو قِياسٌ يُتَّبِع	وبه في كلِّ أمرٍ يُتَّبَع ٦٣
	فإذا ما أبصرَ النحوَ الفتى	مَرَّ بالمنطق مرًّا فاستَمِعْ
	فالتقاه كلُّ من جادَلَهُ	من جليسِ ناطقٍ أو مستمعِ
	وإذا لم يبصرَ النحوَ الفتى	هابَ أن ينطق جُبْنًا فانقطع

### [الفاء]

(٤١)	تصويرُ ذي الأرواح بأي وصفِ	كِبْغلةٍ قرناء ذات خُفتِ
------	----------------------------	--------------------------

### [القاف]

(١٥)	لا نَسب اليوم ولا خُلَّة	اتسع الخرقُ على الراتقِ ٨١
------	--------------------------	----------------------------

### [الكاف]

(٤٩)	كتابك عون يا أمّام بلا شك	على التَّسكِ فَلْيَسعَ إليه ذوو النِّسكِ ٣٥٠
------	---------------------------	--

رقم الشاهد	القافية	الصفحة
(٤٨)	جَمَعْتَ به جمع السلامة للهدى والقَلْتَانِ عَشْرَةً مِنَ التَّنَكِّ	فجاء بعيداً من رياءٍ ومن شك كما أتى تحريره من غير شك ٣١٥

### [اللام]

(٢٨)	إِنَّ الجَدِيدِينَ إِذَا مَا اسْتَوْلِيَا	على جديد أدنياه للبلَى ٨٤
(٢٣)	جَبَكَ الأوطانَ عَجْزَ ظَاهِرٍ	فاغترب تلقى عن الأهل بَدَلٌ ٨٢
(٢٠)	فبمكث الماء يبقى آسِنَا	وسرى البدر به البدر اكتملُ
(٤٠)	واصبر على كل ما يأتي الزمانُ به	صبر الحسام بكف الفارس البطل ٨١
(٣٩)	رد السلام واجبٌ إلا عَلَى	مَنْ فِي الصلاة أو بأكل شُغْلًا ٢٤٨
(٨)	لم تمش ميلاً ولم تركب على جَمَلُ	ولا ترى الشمسَ إلا دونهَا الكَلَلُ ٢٧٩
(٥٦)	الجدُّ بالجد والحمران بالكسل	فانصب تُصب عن قريب غاية الأمل ٧٩
(٥٠)	مصائبٌ جسيم وخطبٌ جَلَلُ	فمنه على خَذي دمعي انهمل ٤٠٨
(٤٧)	وقلب تصدع من وقعهِ	وحارَّ المحبِّون مما حصل ٣٦١
(٤٧)	ومن العجائب والعجائب جمة	قرب الشفاء وما إليه وصول ٣٦١
(٤٧)	كالعيس في البيداء يقتلها الظما	والماء فوق ظهورها محمول ٣٠٤
(٤٧)	يقولون لي قد قل مذهب أحمد	وكلّ قليلٍ في الأنام ضئيلُ ٣٠٤
(٤٧)	فقلت لهم مهلاً غلطتم بزعمكم	ألم تعلموا أن الكرام قليلُ ٣٠٤
(٤٧)	وما ضَرَرْنَا أنا قليلٌ وجارُنَا	عزيزٌ وجارُ الأكثرين ذليلُ ٣٠٤

### [الميم]

(٢٦)	لا أرى بعد الثمانينَ	صحيحاً بالتمام ٨٣
(٢١)	بل أراه يضرب الأرقامَ	بتعداد السقام ٨٢
(٢١)	وأراه عن قريبٍ	سيودع بسلام ٨٢
(٢١)	من تحلى مما ليس فيه	فضحته شواهد الأيام ٨٢
(٢١)	وجرى في الكلام جرى سكيت	خلفته الجياد يوم الرّهان ٨٢

رقم الشاهد	القافية	الصفحة
(٢٥)	فاصبر لدائك إن أهنت طبيئة	٨٣
(٣)	النحو أزلنى أولاً أن يعلمنا	
(٥٨)	فاضت عيوني بدمعي من لظى الألم	٤١٣
	أكلما قلتُ خَفَ السَّقْمُ بادرني	
(٢٤)	وكم من عائب قولاً صحيحاً	٨٢
	وأفتنه من الفهم السقيم	

### [النون]

(١٢)	إن الثمانين وبلغتها قد	٨٠
(٤٣)	سلام من الرحمن كل أو إن	٢٩٠
	سلام على شهر الصيام فإنه	
	لأن فنيت أيامك الغرُّ بغتة	
(١٤)	إن الله عبداً فظنناً	٨١
	نظروا فيها فلما علموا	
	جعلوها لجةً واتخذوا	
(٣٢)	فالدين للمرء رأس المال لا نسب	١٦٣
(٥٥)	نبأ أثار كوامن الأحزان	٤٠٥
	نبأ له في القلب وقع مؤلم	
(٤٤)	قال الفقير صالح بن حسن	٣٠٠
(٣٩)	ألا إن نومات الضحى تورث الفتى	٢٤٣
	خبالاً ونومات العُصْبِرِ جنون	

### [الهاء]

(٧)	ألقى الصحيفة كي يُخَفِّفَ رَحْلَهُ	٧٩
(١)	مشيناها خطأ كتبت علينا	١٨
	ومن كانت منيته بأرض	
(١٩)	هون عليك فإن الأمور	٨١
	بكف الإله تدابيرها	

رقم الشاهد	القافية	الصفحة
(٣٣)	فالصبر طلسم على كنز العلا	١٨٧ من حل ذا الطلسم فاز بكنزه
(١٧)	لكل أمرٍ من الأمور سَعَة	٨١ والصبحُ والإمساءُ لا بقاء معه
(١٨)	من عرف الله أزالَ التُّهمه	٨١ وقال كلُّ فعله للحكمه
(٢)	التحوصعبُ وطويلُ سُلْمه	٦٢ إذا ارتقى فيه الذي لا يعلمه
	زلت به إلى الحضيض قَدْمه	يريد أن يُعربه فيُعجمه
(٣٦)	إذا لم تُسُد في ليالي الشباب	٢٠٦ فلا سُدت ما عشت بَعْدَهُنَّ
	وهل جُلّ عمرك إلاّ الشباب	خُذ الحَظَّ فيه ولا تهملنَّه
(٣٧)	لا يغرّتك من الصوفيّة	٢١٧ طائفَةٌ عن الهدى أَيْتِه
	من يتبع غير سبيل الهادي	يَتَه به الشيطانُ في البوادي

#### [الباء]

(٣١)	متى تَرِدُ العِطاش إلى ارتواءٍ	٩٨ إذا استقت البحارُ من الرّكايَا
	ومن يثن الأَصاغِرَ عن مرادٍ	وقد جلس الأكابرُ في الزوايا
	وإن تَرَفَّع الوضعاء يوماً	على الرفعاء من إحدى البَلايا
	إذا استوت الأسافلُ والأعالي	فقد طابت منادمة المنايا



(٦)

فهرس المؤلفات  
التي ورد ذكرها في الكتاب

الصفحة	اسم الكتاب، المؤلف
	[ أ ]
٢٥٧ ، ٢٥٦	الإختيارات، لعلاء الدين البعلي
٣٠١	أخصر المختصرات، للبلباني
٢٢٣ ، ٢١٣	الإقناع، للحجاوي
١٥٥	الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، للشربيني
٢٥٦ ، ٢١٣ ، ٣٦	الإنصاف، للمرداوي
	[ ب ]
٢٤٠	البداية والنهاية، لابن كثير
٣٦٨ ، ٥١	بلوغ المرام، لابن حجر
	[ ت ]
١٥٨ ، ١٤٧	تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي

الصفحة	اسم الكتاب، المؤلف
٣٦	التحرير، للمرداوي
٢٤٩	تحفة الذاكرين، للشوكاني
٣٦	تصحيح الفروع، للمرداوي
٣٤٠ ، ٢٣٢	التعليق الكبير - الخلاف الكبير، لأبي يعلى
٢٩٠ ، ٢٥٨	تقريب التهذيب - ، لابن حجر العسقلاني
٥١	تمرين الطلاب، للأزهري
٢٠٧	التنقيح شرح حديث التسييح، لابن ناصر الدين الدمشقي
٣٦	التنقيح، للمرداوي
٢٥٨	تهذيب التهذيب، لابن حجر

[ ج ]

٣٧	الجامع، للخلال
٢٥٨	الجرح والتعديل، للرازي

[ ح ]

٣٦٨ ، ١٦٥ ، ٦٤	حاشية الروض المربع، للعاصمي النجدي
٣٦	حاشية الفروع، لابن قندس
١٥٦	الحاوي القدسي، للغزنوي

[ د ]

٣٧٠ ، ٢٦	الدرة المضية، للسفاريني
----------	-------------------------



الصفحة	اسم الكتاب، المؤلف
٢٦، ٢٨، ٥١، ٦٥، ٨٥، ٢٢٢، ٢٩٨،	دليل الطالب، لمرعى الكرمي
٣٠٢، ٣٠٩، ٣١٢، ٣٦٨، ٤٠٦، ٤١١	

[ ر ]

٦٦، ٤١١	الرحبية، للرحبي وحاشية البقري
١٥٥	رد المختار على الدر المختار، لابن عابدين
٢٨، ٦٤، ٦٧	الروض المربع، للبهوتي
٣٧	روضة الناظر، لابن قدامة

[ س ]

٢٤٨	السحب الوايلة على ضرائح الحنابلة
٣٣٦، ٣٤١	سلاح الناسك في ادعية المناسك، لمحمد الجراح
٢٥٥	سنن ابن ماجه
٢٥٥، ٢٦٨	سنن أبي داود
١٥٨	سنن البيهقي
١٥٨، ٢٥٧، ٢٢٩	سنن الترمذي
٣٧٨	سنن الدارقطني

[ ش ]

٢٩، ٣٠، ٥١	شذور الذهب، لابن هشام الأنصاري
٢٩، ٣٠	شرح ابن عقيل على الألفية
٣٠	شرح الآجرومية، للأهدل
٢٩، ٣٠	شرح الدررة المضية، لابن مانع

الصفحة	اسم الكتاب، المؤلف
١٥٤	الشرح الصغير على أقرب المسالك، للدردير
٣٣	شرح العقيدة الواسطية، لزيد بن فياض
١٥٤، ٣٧	الشرح الكبير، لعبد الرحمن بن قدامة
٨٤	شرح مقصورة ابن دريد، للمهلبى
١٥٦	شرح منية المصلي، للحلبى
	[ ص ]
٣٦٣	صحيح ابن حبان
٢٥١، ١٥٢	صحيح البخاري
٢٥٨، ٢٥١، ١٦١	صحيح مسلم
٤٣	صفحات من تاريخ الكويت، ليوسف بن عيسى
	[ ط ]
٩٨	طبقات الفقهاء، للشيرازى
٢٩٩	طريقة البصائر إلى حديقة السراير، للبيتوشى
	[ ع ]
٣٤٠، ٣٣٧	العقود الياقوتية في جيد الأسئلة الكويتية، لابن بدران
٥١، ٥٠	علماء نجد خلال ستة قرون، لابن بسام
٢٩٩	عمدة كل فارض، للأزهري
	[ غ ]
٤١١، ٢٩٩	غاية المنتهى، لمرعى الكرمى

غذاء الألباب لشرح منظومة الآداب، للسفاري  
٢٤٨ ، ٢٤٤

[ ف ]

الفقه على المذاهب الأربعة، للجزيري ١٥٥  
الفواكة الدواني، للنفراوي ١٥٤

[ ق ]

قطر الندى، لابن هشام ٥١ ، ٣٠ ، ٢٩  
القواعد الأصولية، لابن اللحام ٣٦  
القواعد الفقهية، لابن رجب ٣٦  
القواعد النورانية، لابن تيمية ٣٣

[ ك ]

الكافي، لابن قدامة ٣٣٨ ، ٣٧  
الكامل في الأدب، للمبرد ٣٠٠  
الكبائر، لابن حجر الهيتمي ٢٥٩  
كشاف القناع، للبهوتي ٢٣٨ ، ٢٩٨  
كشف المخدرات بشرح أخصر المختصرات، للبعلي ٢٨  
كفاية الناسك لإداء المناسك، لمحمد الجراح ٣٥٠ ، ٣٤٧ ، ٣٣٦  
الكواكب الدرية لشرح الدرّة المضية، السفاريني ٣٠٦  
الكوكب المنير، لابن النجار ٣١

## [ م ]

٢٨٤	مجالس رمضان، لعبد الله الخلف الدحيان
١٥٧	مجمع الأنهر، لزاده
٢٦٧	محاسن التأويل، للقاسمي
٣٠٥	مختصر تفسير الكريم الرحمن، لابن سعدى
٢٤٤	مدارج السالكين، لابن القيم
٢٩٩	مسائل المردانيات، لابن تيمية
٢٦٨ ، ٢٥٧	مسند أحمد
٣٦٣	مسند البزار
٢٥٨	مسند الشافعي
٣٠١	مطالب أولى النهي، للرحبياني
٢٣٠ ، ١٥٤ ، ٣٧	المغني، لابن قدامة
٣١١ ، ٣٠٩ ، ٣٠٣ ، ٨٥ ، ٦٧ ، ٦٤	منار السبيل، لابن ضويان
٤١١ ، ٤٠٦ ، ٣٦٨ ، ٣٣٨ ، ٣٢٠	منتهى الإرادات، للفتوحى
٣٣١	منسك مختصر، لمحمد الجراح
٢٤١ ، ٢٦	منظومة الآداب، لابن عبد القوي
٥١ ، ٣٠	موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب، لابن هشام

## [ ن ]

٣٧٥	النسب، لزكي عبد البر
٣١	النونية، لابن القيم

---

اسم الكتاب، المؤلف

الصفحة

٣٠٣ ، ٢٩٨ ، ٨٥ ، ٦٧

نيل المآرب، لابن أبي تغلب

[ هـ ]

٣٦٨ ، ٣٠١ ، ٢٢٢ ، ٦٧ ، ٦٤

هداية الراغب، لعثمان النجدي

٣٥٩ ، ٢٤٣

الهدي النبوي، لابن القيم

[ و ]

٣٥٨

ورد مختصر من كلام الله تعالى وكلام سيد البشر، لمحمد الجراح

\* \* \*

(٧)

## المصادر والمراجع

ابن بدران، عبد القادر، «العقود الياقوتية في جيد الأسئلة الكويتية ومعها الفريدة اللؤلؤية»، تحقيق عبد الستار أبو غدة، ١٤٠٤هـ، نشر جمعية الشيخ عبد الله النوري: الكويت.

ابن بدران، عبد القادر، «المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل»، تحقيق عبد الله التركي، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م، مؤسسة الرسالة: بيروت.

ابن بسام، عبد الله، «علماء نجد خلال ستة قرون»، ١٣٩٨هـ، مكتبة النهضة الحديثة: مكة المكرمة.

ابن حنبل، الإمام أحمد، «مسند الإمام أحمد، بحاشية كنز العمال»، دار الفكر العربي: بيروت.

ابن حميد، محمد بن عبد الله «السحب الوايلة على ضرائح الحنابلة» تحقيق بكر أبو زيد، عبد الرحمن العثيمين، مؤسسة الرسالة: بيروت.

ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن، «ذيل طبقات الحنابلة»، دار المعرفة: بيروت.

ابن قدامة، موفق الدين أبو محمد، «المغني، ويليهِ الشرح الكبير» لشمس الدين أبي الفرج ابن قدامة، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م، دار الكتاب العربي: بيروت.

ابن كثير، أبو الفداء، «البداية والنهاية»، مكتبة المعارف: بيروت.

ابن ماجه، الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد، «سنن ابن ماجه»، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، عيسى البابي الحلبي، دار الحديث: مصر.

ابن مفلح، أبو عبد الله محمد، «الآداب الشرعية»، تحقيق شعيب الأرنؤوط، عمر القيام، (١٤١٦هـ / ١٩٩٦م)، مؤسسة الرسالة: بيروت.

ابن مفلح، برهان الدين إبراهيم، «المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد» تحقيق عبد الرحمن العثيمين، ١٤١٠هـ، مكتبة الرشد: الرياض.

ابن منظور، جمال الدين محمد، «لسان العرب المحيط»، دار لسان العرب: بيروت.

ابن هشام، جمال الدين، «أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، وحاشية عدة السالك» لمحمد محيي الدين عبد الحميد، الدار العصرية: بيروت.

ابن هشام، جمال الدين، «مغني اللبيب عن كتب الأعراب»، الطبعة السادسة، تحقيق وتعليق مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، مراجعة سعيد الأفغاني، ١٩٨٥م، دار الفكر: بيروت.

ابن هشام، جمال الدين، «مغني اللبيب عن الأعراب»، تحقيق مازن المبارك: مصر.

أبو داود، الحافظ سليمان بن الأشعث، «سنن أبو داود»، دار الحديث: القاهرة.

أبو غدة، عبد الستار، «العقود الياقوتية في جيد الأسئلة الكويتية» ومعها «الفريدة اللؤلؤية» للإمام عبد القادر بن بدران، ١٤٠٤هـ، نشر جمعية عبد الله النوري الخيرية: الكويت.

الأزهري، محمد بن أحمد، «تهذيب اللغة»، تحقيق عدد من المتخصصين، الدار المصرية للتأليف والترجمة: مصر.

الألباني، محمد ناصر الدين، «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل»، المكتب الإسلامي: بيروت.

البخاري، الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، «صحيح البخاري»، الطبعة السلطانية: مصر.

البستي، الخطابي، «معالم السنن وهو شرح سنن الإمام أبو داود»، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م، منشورات المكتبة العالمية: بيروت.

البعلي، علاء الدين علي بن محمد، «الإختيارات العلمية في اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية»، ١٣٢٩هـ، مطبعة كردستان العلمية: مصر.

البغدادي، أبو علي إسماعيل القالي، «أمالي القالي / كتاب الأمالي»، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م، دار الجيل: بيروت.

البغدادي، عبد القادر بن عمر، «شرح أبيات مغني اللبيب»، تحقيق عبد العزيز رباح وأحمد يوسف الدقاق ١٣٩٣هـ / ١٩٧٣م، دار المأمون للتراث: دمشق.

البهوتي، منصور، «كشاف القناع عن متن الإقناع»، عالم الكتب: بيروت.

الترمذي، الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى، «الجامع الصحيح: سنن الترمذي»، تحقيق أحمد شاکر، محمد فؤاد عبد الباقي، كمال الحوت، دار الكتب العلمية: بيروت.

الجاسر، حمد، «المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية: معجم مختصر»، منشورات دار اليمامة: الرياض.



الجاسر، حمد، «جمهرة أنساب الأسر المتحضرة في نجد»، منشورات دار اليمامة: الرياض.

الجراح، محمد بن سليمان، «ورد مختصر من كلام الله وكلام سيد البشر»، طبع على نفقة عبد العزيز العتيبي، ١٩٩٣م: الكويت.

الجواليقي، أبو منصور، «شرح أدب الكاتب»، دار الكتاب العربي: بيروت.

الحجاوي، شرف الدين، «الإقناع»، تعليق عبد اللطيف السبكي، دار المعرفة: بيروت.

الحموي، ياقوت، «معجم الأدياء»، الطبعة الثالثة، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م، دار الفكر للطباعة والنشر.

الخاطر، مبارك، «القاضي قاسم بن مهزح» ١٩٧٥م، البحرين.

الخضري، محمد الدمياطي، «حاشية الخضري على شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك وبهامشه شرح ابن عقيل»، ١٣٥٩هـ / ١٩٤٠م، البابي الحلبي: مصر.

الخوارزمي، القاسم بن الحسين، «شرح المفصل في صنعة الإعراب الموسوم بالتخمير»، الطبعة الأولى، ١٩٩٠م، تحقيق عبد الرحمن بن سليمان العثيمين — جامعة أم القرى، دار الغرب الإسلامي: بيروت.

الذهبي، شمس الدين، «سير أعلام النبلاء»، تحقيق شعيب الأرنؤوط ١٤٠١هـ / ١٩٨١م، مؤسسة الرسالة: بيروت.

الرازي، الحافظ أبو محمد، «كتاب الجرح والتعديل»، ط ١، مطبعة مجلس دائرة المعارف: حيدرآباد/ الهند.

الرحبياني، مصطفى السيوطي، «مطالب أولى النهي في شرح غاية المنتهى»،  
١٤١٥هـ / ١٩٩٤م، (على نفقة الشيخ على آل ثاني): بيروت.

الرومي، أحمد البشر، «معجم المصطلحات البحرية في الكويت»، ١٩٩٦م، مركز  
البحوث والدراسات الكويتية: الكويت.

الزركلي، خير الدين، «الأعلام»، ١٩٨٠م، ط ٥، دار العلم للملايين: بيروت.

الزيد، خالد سعود، «أدباء الكويت في قرنين»، ١٩٧٦م، الطبعة الثالثة، منشورات  
ذات السلاسل: الكويت.

السدحان، عبد العزيز، «فوائد من شرح منار السبيل»، ١٤٠٤هـ، دار المسلم:  
الرياض.

السعيدان، حمد، «الموسوعة الكويتية المختصرة»، ٩٢ / ١٩٩٣م، الطبعة الثالثة،  
ذات السلاسل: الكويت.

السفاريني، محمد، «غذاء الألباب شرح منظومة الآداب»، ١٣٩٣هـ، مؤسسة  
قرطبة: مصر.

السيوطي، جلال الدين، «شرح شواهد المغنى» ١٣٢٢هـ، المطبعة البهية: مصر.

الشوكاني، محمد بن علي، «تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين في كلام سيد  
المرسلين ﷺ»، دار الكتب العلمية: بيروت.

الصانع، عبد الرزاق، والعلي، عبد العزيز، إمارة الزبير بين هجرتين بين سنتي  
٩٧٩هـ - ١٤٠٠هـ، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٥م، مطابع الخط:  
الكويت.

عبد الرحمن بن زيد، «المنتخب في ذكر قبائل العرب»، ١٣٨٢هـ / ١٩٦٢م،  
مصر.

العبودي، محمد ناصر، «المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية: بلاد القصيم»، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م، منشورات دار اليمامة: المملكة العربية السعودية.

العجمي، محمد بن ناصر، «علامة الكويت الشيخ عبد الله الخلف الدحيان»، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م، مركز البحوث والدارسات الكويتية: الكويت.

العجمي، محمد بن ناصر، «الخطب العصرية المنبرية»، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م، دار البشائر الإسلامية: بيروت.

العسقلاني، الحافظ أحمد بن علي بن حجر، «تقريب التهذيب»، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار المعرفة: بيروت.

العسقلاني، الحافظ أحمد بن علي بن حجر، «تهذيب التهذيب»، تحقيق مصطفى عطا، دار الكتب العلمية: بيروت.

العسقلاني، الحافظ أحمد بن علي بن حجر، «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، دار المعرفة: بيروت.

العكبري، أبو البقاء، «ديوان أبي الطيب المتنبي المسمى بالتبيان في شرح الديوان»، ضبطه وصححه ووضع فهارسه مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلبي، دار المعرفة: بيروت/ لبنان.

العلمي، محيي الدين عبد الرحمن، «المنهج الأحمد في تراجم أصحاب أحمد»، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، ١٤٠١هـ / ١٩٨٤م، عالم الكتب: بيروت.

عياض، القاضي، «ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك»، تحقيق أحمد بكير محمود، منشورات دار مكتبة الحياة: بيروت.

- الفتوحى، محمد بن أحمد، «منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات»، تحقيق عبد الغنى عبد الخالق، عالم الكتب: بيروت.
- القاضي، محمد بن عثمان، «روضة الناظرين عن مآثر نجد وحوادث السنين»، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م، مطبعة الحلبي: القاهرة.
- القفطي، الوزير جمال الدين، «إنباه الرواة على أنباه النحاة»، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ١٩٥٠م، دار الكتب المصرية: القاهرة.
- القناعي، يوسف بن عيسى، «صفحات من تاريخ الكويت»، ١٩٨٧م، ذات السلاسل: الكويت.
- الكتبي، محمد بن شاکر، «فوات الوفيات والذيل عليها»، تحقيق إحسان عباس، دار صادر: بيروت.
- الكرمي، مرعي، «دليل الطالب مع حاشية ابن مانع»، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، المكتب الإسلامي: بيروت.
- اللبدى، عبد الغنى، «دليل الناسك لأداء المناسك»، ١٣٣٠هـ، (على نفقة مريم الدعيج)، مطبعة التقدم: مصر.
- محمد بن عبد الوهاب، «كتاب التوحيد»، و«كتاب القول السديد في مقاصد التوحيد» للعلامة عبد الرحمن السعدي ١٤٠٢هـ، رئاسة البحوث العلمية والإفتاء: السعودية.
- المرداوي، علاء الدين، «الإنصاف»، تحقيق محمد حامد الفقى، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، دار إحياء التراث: بيروت.
- مسلم بن الحجاج، الإمام أبو الحسين، «صحيح مسلم»، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م، دار الحديث: القاهرة.

المهلبى، مهلب بن الحسن، «شرح مقصورة ابن دريد وإعرابها»، تحقيق محمود درويش، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م، مكتبة الرشيد: الرياض.

النجدي، عبد الرحمن العاصمي، «حاشية الروض المربع شرح زاد المستنقع»، ط ٣، ١٤٠٥هـ، الرياض.

النسائي، الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، «سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي»، دار الكتاب العربي: بيروت.

النووي، الإمام محيي الدين يحيى، «صحيح مسلم بشرح النووي»، المطبعة المصرية: مصر.

الهيتمي، الحافظ نور الدين علي، «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» بتحرير الحافظين العراقي وابن حجر، ٤٠٢هـ / ١٩٨٢م، دار الكتاب العربي.

### الدوريات:

مجلة المشكاة، مجلد (١)، ج (١)، محرم - جمادى الآخرة، ١٤١٦هـ.



(٨)

## فهرس الملاحق والصور

الصفحة	رقم الملحق
٤١٧	ملحق رقم (١) نبذة عن سيرة شيخنا محمد الجراح بقلمه يرحمه الله
٤١٨	ملحق رقم (٢) رسالته إلى أخيه داود يخبره عن زيارته إلى بريدة وعن حال والدهما وهما في طريقهما إلى الحج عام ١٣٦٥هـ وهي حجته الأولى وكانت على الإبل
٤١٩	ملحق رقم (٣) رسالته إلى أخويه داود وإبراهيم الجراح يخبرهما عن فراغه من أعمال الحج مع والده في حجته الأولى سنة ١٣٦٥هـ
٤٢٠	ملحق رقم (٤) رسالته إلى أخويه داود وإبراهيم الجراح بعد فراغه من أعمال الحج ووصوله المدينة المنورة وعزمه على التوجه إلى الكويت مروراً ببريدة سنة ١٣٦٥هـ
٤٢١	ملحق رقم (٥) نبذة عن نسب آل جراح بقلم أحمد الجراح من فرع الأسرة في الرياض

رقم الملحق	الصفحة
ملحق رقم (٦)	إحدى رسائله إلى العلامة المحقق الشيخ عبد الرحمن السعدي يبيث فيها أشواقه ودعائه ويخبره بأنه قد حرر نبذة في مسألة تعدد الجمع لغير حاجة ويطلب منه النظر فيها
٤٢٢	
ملحق رقم (٧)	إحدى رسائله إلى العلامة المحقق الشيخ عبد الله بن حميد يبيث فيها أشواقه ودعائه ويطلب منه النظر فيما حرره من نبذة في مسألة تعدد الجمع لغير حاجة
٤٢٣	
ملحق رقم (٨)	رسالته إلى العلامة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ يعرض عليه أقوال العلماء في مسألة تعدد الجمعة لغير حاجة ويذيلها بسؤال عن حكم إقامتها في البلد الواحد في مواضع كثيرة لغير حاجة
٤٢٤	
ملحق رقم (٩)	رسالته إلى الشيخ عبد العزيز بن قاسم حمادة في مسألة النهي عن تعدد الجمع لغير حاجة
٤٢٥	
ملحق رقم (١٠)	يتضمن الصفحة الأولى مما حرره الشيخ في مسألة تعدد الجمعة لغير حاجة وهو ما عرضه على العلماء
٤٢٦	
ملحق رقم (١١)	يتضمن خطاب العلامة ابن سعدي إلى الشيخ محمد وفيه إجابة على مسألتين الأولى عن تأخير صيام ثلاثة أيام إلى ما بعد الحج والثانية عن تأخير هدى التمتع عن وقته
٤٢٧	

رقم الملحق	الصفحة
ملحق رقم (١٢)	رسالة العلامة ابن سعدي إلى الشيخ يرحمهما الله وفيها إجابة على سؤالين أحدهما عن رواتب موظفي الدولة من بيت المال وعن ضم أوقاف المساجد
٤٢٨	
ملحق رقم (١٣)	صورة للمظروف الذي أرسله العلامة ابن سعدي، وكتب شيخنا بخطه عليه: «فيه فتوى للشيخ في حكم وظائف الدولة ووزارة الأوقاف» (الذي مر ذكره في الملحق ١٢)
٤٢٩	
ملحق رقم (١٤)	رسالة العلامة ابن حميد إلى الشيخ وفيها إجابة على مسألة مصارف بيت المال، وعن وزارة الأوقاف
٤٣٠	
ملحق رقم (١٥)	يتضمن رأي العلامة الشيخ ابن حميد فيما حرره الشيخ في مسألة تعدد الجمع لغير حاجة ومما جاء فيها قوله: «وقد تأملنا رسالتكم القيمة في النهي عند تعدد الجمعة إلاّ لحاجة فألفيناها صحيحة المعاني مستقيمة المباني موافقة لما درج عليه سلف هذه الأمة وأثمتها وما قرره محققوا العلماء... إلخ»
٤٣١	
ملحق رقم (١٦)	أصل رسالة الشيخ محمد الجراح إلى العلامة المحقق ابن حميد يشكره على إهدائه إياه كتاب «نقض تأسيس الجهمية» لشيخ الإسلام الهمام ابن تيمية، ويذكر رأيه في مؤلفات هذا الإمام الجليل وتلميذه ابن القيم رحمهما الله
٤٣٢	



رقم الملحق	الصفحة
ملحق رقم (١٧)	يتضمن الصفحة الأولى من «المجلس الثلاثون» الذي كتبه الشيخ ليكمل مجالس رمضان من كتاب شيخه عبد الله الخلف الدحيان
٤٣٣	
ملحق رقم (١٨)	يشمل غلاف منسك الشيخ، والصفحة الأخيرة منه وقد ذيلها أحد العلماء (هو الشيخ محمد الديرمانى الشنقيطي) بأبيات تقرّظ
٤٣٤	
ملحق رقم (١٩)	إحدى رسائله العلمية التي علقها على جدران مسجده ليعم نفعها في الترغيب في طلب العلم والترهيب من الجهل
٤٣٥	
ملحق رقم (٢٠)	إحدى رسائله العلمية المعلقة على جدران مسجده في بيان كيفية الصلاة على الميت
٤٣٦	
ملحق رقم (٢١)	من رسائله المعلقة على جدران مسجده وفيها فتواه في حكم تصوير ذوات الأرواح مع حكم تعليق الصور على الحيطان
٤٣٧	
ملحق رقم (٢٢)	بيان الأذان المشروع الصحيح تذكيراً للمؤذنين بخطه
٤٣٨	
ملحق رقم (٢٣)	رسالته إلى معالي وزير الأوقاف السابق السيد يوسف جاسم الحجى وفيها رأيه حول بحث الفوات والإحصار واختصاره للراجع منه مع مجمل رأيه حول مشروع الموسوعة واعتذاره عن قبول المكافأة
٤٣٩	

- ٤٤٠ الصفحة الأولى من إحدى خطب الشيخ بخطه وهي  
ملحق رقم (٢٤) من خطب الجمعة لشيخه عبد الله الخلف، وكان  
رحمه الله يحرص على أن يخطب منها
- ٤٤١ إجابته على سؤال حول حكم كشف المرأة وجهها  
ملحق رقم (٢٥) وكفيها للأجانب مع أدلة وجوب الحجاب
- ٤٤٢ غلاف ورده المختصر، الطبعة الأولى  
ملحق رقم (٢٦)
- ٤٤٣ صورة للصفحة الأولى لمخطوط آخر دليل الطالب  
ملحق رقم (٢٧) من مكتبته
- ٤٤٤ الصفحة الأولى لمخطوط آخر لدليل الطالب من  
ملحق رقم (٢٨) مكتبته
- ٤٤٥ غلاف الكواكب الدرية وعليه اسم الشيخ وتاريخ  
ملحق رقم (٢٩) شروعه في قراءته مع ذكره وترحمه على المشايخ  
الذين قرأه عليهم وهم الشيخ أحمد عطية الأثري  
والشيخ عبد العزيز العلجي رحم الله الجميع
- ٤٤٦ صفحة غلاف دليل الطالب وعليها عبارة إهداء من  
ملحق رقم (٣٠) الشيخ عبد الله بن حميد
- ٤٤٧ من تعليقاته في التوحيد على إحدى صفحات دليل  
ملحق رقم (٣١) الطالب
- ٤٤٨ من تعليقاته على باب المحرمات من النكاح من  
ملحق رقم (٣٢) كتاب «منار السبيل»

رقم الملحق	الصفحة
ملحق رقم (٣٣)	من تعليقاته على أحد صفحات «منار السبيل» باب الحجر
٤٤٩	
ملحق رقم (٣٤)	ما كتبه الشيخ على الصفحة الأولى التي تسبق غلاف كتاب الروض المربع بحاشية العنقري عن تاريخ شروعه في قراءته مع فائدة في أصحاب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله
٤٥٠	
ملحق رقم (٣٥)	فوائد حديثية في الجرح والتعديل والسند على إحدى صفحات الروض المربع بحاشية العنقري بخطه
٤٥١	
ملحق رقم (٣٦)	من تعليقاته على باب الزكاة من كتاب الروض المربع بحاشية العنقري
٤٥٢	
ملحق رقم (٣٧)	من أوراقه الخاصة في مسائل المواريث التي كان يتقنها إتقان الخبير
٤٥٣	
ملحق رقم (٣٨)	ورقة نادرة يظهر فيها جدول التدريس الأسبوعي للشيخ بما يحويه من كتب علم في الفقه والنحو والعقيدة هذا عدا عن قيامه بالإمامة والخطابة أسبوعياً مما يدل على علو همته ودقته في تقسيم وقته
٤٥٤	
ملحق رقم (٣٩)	تعميم رسمي من وزارة الأوقاف بشأن التنويه بمكانة الشيخ والإشادة بأعماله في خطبة الجمعة على مساجد محافظات الدولة بعد خبر وفاته
٤٥٥	

ملحق رقم (٤٠) صورة لمسجد السهول أحد منارات العلم في  
الكويت حيث كان الشيخ يدرس الفقه والفرائض  
والنحو وعلوم الشرع مع توليه الإمامة للصلوات  
الخمسة.

٤٥٦



(٩)

## فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
مقدمة معالي وزير التربية والتعليم العالي	
رئيس مركز الدراسات الكويتية د. عبد الله يوسف الغنيم . . . . . ( أ )	
مقدمة العلامة الشيخ إبراهيم بن سليمان آل جراح حفظه الله تعالى . . . . . ٥	
مقدمة الشيخ أحمد بن غنام الحمود حفظه الله تعالى . . . . . ٧	
مقدمة مؤلف الكتاب . . . . . ٩	
الفصل الأول: إسمه ونسبه . . . . . ١٥	
التعريف به وبأسرته . . . . . ١٧	
مولده ونسبه . . . . . ٢١	
الفصل الثاني: طلبه للعلم ومشايخه . . . . . ٢٣	
شيوخه في الفقه . . . . . ٢٧	
شيوخه في العربية . . . . . ٢٩	
سلسلة سنده في الفقه الحنبلي . . . . . ٣٥	
الفصل الثالث: عمله والوظائف التي تقلدها . . . . . ٤١ - ٤٥	

الفصل الرابع : رحلته إلى الحج والتقاؤه العلماء	٤٧ ، ٤٩
الفصل الخامس : عمله في اليوم والليلة وشيء من أخلاقه وسجاياه وأيامه	٥٣
الإمامة والخطابة	٥٥
ملازمة المسجد	٥٨
مدارسة العلم وتعليمه	٦٠
توقيره العلماء	٦٨
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٦٩
حرصه على الالتزام بالسنة والتأدب بأخلاق السلف	٧١
زهده وتقلله وبغضه للشهرة	٧٤
صبره على البلاء	٧٦
قوة ذاكرته وحسن تمثله	٧٨
تصحيح الكتب ومقابلتها	٨٥
الجد والافتقان وحسن السمات	٨٧
من أقوال العلماء فيه	٨٩
الفصل السادس : مراسلاته العلمية	٩١ ، ٩٣
أولاً: مراسلاته مع العلامة الشيخ عبد الرحمن بن سعدي رحمه الله	٩٦
الرسالة الأولى من الشيخ محمد الجراح	
إلى العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي	٩٦
رد الشيخ العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي على الرسالة الأولى	١٠٠
بعض من فوائد رسالة شيخنا محمد الجراح	١٠٥
من فوائد إجابة العلامة الشيخ ابن سعدي	١٠٥

- رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
 ١٠٨ ..... على الرسالة الثانية من الشيخ محمد الجراح  
 من فوائد إجابة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
 ١١٠ ..... على الرسالة الثانية
- رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
 ١١١ ..... على الرسالة الثالثة من الشيخ محمد الجراح  
 من فوائد إجابة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
 ١١٢ ..... على الرسالة الثالثة
- رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
 ١١٤ ..... على الرسالة الرابعة من الشيخ محمد الجراح  
 من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
 ١١٧ ..... على الرسالة الرابعة
- رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
 ١١٩ ..... على الرسالة الخامسة من الشيخ محمد الجراح  
 من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
 ١٢٣ ..... على الرسالة الخامسة
- رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
 ١٢٥ ..... على الرسالة السادسة من الشيخ محمد الجراح  
 من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
 ١٢٧ ..... على الرسالة السادسة

- رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
 ١٢٨ ..... على الرسالة السابعة من الشيخ محمد الجراح  
 من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
 ١٣١ ..... على الرسالة السابعة
- رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
 ١٣٣ ..... على الرسالة الثامنة من الشيخ محمد الجراح  
 من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
 ١٣٤ ..... على الرسالة الثامنة
- رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
 ١٣٥ ..... على الرسالة التاسعة من الشيخ محمد الجراح  
 من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
 ١٣٧ ..... على الرسالة التاسعة
- رد العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
 ١٣٨ ..... على الرسالة العاشرة من الشيخ محمد الجراح  
 من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي  
 ١٤١ ..... على الرسالة العاشرة
- ثانياً: مراسلاته مع العلامة الشيخ عبد الله بن حميد رحمه الله  
 ١٤٢ ..... رد العلامة الشيخ عبد الله بن حميد  
 ١٤٣ ..... على الرسالة الأولى من الشيخ محمد الجراح  
 من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الله بن حميد  
 ١٤٥ ..... على الرسالة الأولى



- رد العلامة الشيخ عبد الله بن حميد
- ١٤٦ ..... على الرسالة الثانية من الشيخ محمد الجراح
- بعض من فوائد إجابة العلامة الشيخ عبد الله بن حميد
- ١٥٠ ..... على الرسالة الثانية
- الرسالة الثالثة: رسالة الشيخ محمد الجراح إلى العلامة الشيخ
- ١٥١ ..... عبد الله بن حميد في النهي عن تعدد الجمعة إلا لحاجة
- رد العلامة الشيخ عبد الله بن حميد على الرسالة الرابعة
- ١٦٤ ..... من الشيخ محمد الجراح
- ١٦٧ ..... الفصل السابع: شذرات من مراسلاته الخاصة وثمرات أوراقه
- رسالته إلى أخيه داود وهو في طريقه إلى الحج
- ١٧٠ ..... مع والده عام ١٣٦٥هـ
- رسالته إلى أخويه داود وإبراهيم من منى
- ١٧١ ..... مع والده في حجته الأولى
- رسالته إلى أخويه داود وإبراهيم من المدينة المنورة
- ١٧٣ ..... بعد فراغه من أعمال الحج مع والده
- رسالته إلى والده بعد فراغه من أداء المناسك
- ١٧٥ ..... في حجته عام ١٣٧١هـ
- ١٧٧ ..... من فوائد هذه الرسالة
- رسالته للعلامة الشيخ ابن سعدي بشأن حدود عرفة
- ١٧٨ ..... ووادي عرنة وموقع نمره ومسجدها

- ١٨١ ..... من فوائد هذه الرسالة  
إجابة العلامة الشيخ ابن سعدي على رسالة من الشيخ  
عن أحسن ما قيل في معنى الأمانة التي جاءت في
- ١٨٢ ..... سورة الأحزاب  
نقله بخطه فتوى للشيخ العلامة عبد الله بن حميد
- ١٨٤ ..... فيمن نفى أولاده قبل وفاته
- ١٨٦ ..... رسالة تعزية منه لابن أخته في وفاة والدته
- ١٨٩ ..... نبذة عن نسب آل جراح بقلم أحد أقاربهم
- ١٩٢ ..... رسالة عزاء من آل جراح في الكويت إلى أقربائهم في الرياض  
خطابه إلى الشيخ عبد العزيز بن قاسم حمادة
- ١٩٣ ..... بشأن مسألة النهي عن تعدد الجمع بغير حاجة  
رسالة منه إلى العلامة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ
- ١٩٦ ..... في موضوع تعدد الجمعة لغير حاجة  
خطاب شكر منه إلى العلامة الشيخ عبد الله بن حميد
- ١٩٩ ..... على إهدائه كتاباً لشيخ الإسلام ابن تيمية  
خطاب تعزية منه إلى العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز
- ٢٠١ ..... بوفاة العلامة عبد الله بن حميد  
رد العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز على خطاب
- ٢٠٢ ..... التعزية بوفاة العلامة عبد الله بن حميد  
مختارات من براعة استهلاله وحسن أسلوبه الكتابي
- ٢٠٣ ..... في مراسلاته الحسان

- مقتطفات من إحدى رسائله يحث فيها أحد طلابه  
ويحذره من التخلف عن درس الفقه ..... ٢٠٤
- مقتطفات من إحدى رسائله يحث فيها أحد أصحابه  
على النظر في علوم الشريعة ..... ٢٠٥
- سعيه لرفع الإصر عن أحد المحتاجين لدى مسؤول  
في البلدية بأسلوب مؤثر ..... ٢٠٦
- براعة استهلاله في مقدمة كتاب لأحد تلاميذه  
خطاب من دائرة الأوقاف بدعوة الشيخ ليتولى  
الإمامة والخطابة في مسجد العثمان ..... ٢٠٨
- خطاب رسمي من معالي وزير الأوقاف بدعوة الشيخ  
للنظر في بحوث الموسوعة ..... ٢٠٩
- خطابه إلى رئيس الموسوعة الفقهية المتضمن رأيه في المشروع  
واختصاره للراجح في الفوات والإحصار ..... ٢١١
- رسالة منه إلى فضيلة الشيخ أبو بكر الجزائري بشأن  
تصحيح بعض الأخطاء المطبعية الواردة في تفسيره ..... ٢١٤
- خطابه لأحد الوجهاء لما علم أنه قام بطبع كتيب يحتوي  
على أدعية منكورة ..... ٢١٦
- إجابته على سؤال من وزارة الأوقاف بشأن  
مراد الواقف في وثيقة وقف ..... ٢٢٠
- إجابته على أحد الأسئلة المتعلقة بصور الاستنابة في نفل الحج ... ٢٢٥

	جواب العلامة الشيخ عبد الرحمن السعدي
٢٢٨	على مسألة الاستنابة .....
	جواب العلامة الشيخ ابن بدران
٢٣٠	على مسألة الاستنابة .....
	إجابته على سؤال من الإدارة العامة للإفتاء
٢٣٣	في بيان الحكم في حجة وقف .....
٢٣٧	الفصل الثامن: مختارات من رسائله العلمية .....
٢٤٠	رسالة في الانتفاع بالوقت .....
	رسالة في مضار النوم بعد صلاة الفجر
٢٤٣	وبعد العصر وبعد صلاة المغرب .....
٢٤٥	رسالة في الترغيب في طلب العلم والترهيب من الجهل .....
٢٤٨	رسالة فيمن يكره السلام عليهم .....
٢٥٠	رسالة في حكم تصوير ذوات الأرواح .....
٢٥٤	رسالة في حكم تزيين القبور ورشها ورفعها .....
٢٦٠	فتواه في مسألة الخضر وأثره في جزيرة فيلكا .....
٢٧١	رسالة في تفسير كلمات التشهد .....
٢٧٨	رسالة في حكم كشف وجه المرأة وكفيها ودليله .....
٢٨١	رسالة في حكم التعليم المختلط .....
٢٨٤	المجلس الثلاثون في زكاة الفطر والترغيب في إتمام العمل وإكماله .
٢٩٣	الفصل التاسع: مكتبته وشيء من تعليقاته على طرر الكتب .....
٢٩٥	مكتبته .....

٢٩٨	..... أولاً: المخطوطات الأصلية
٣٠١	..... ثانياً: المخطوطات المصورة
٣٠٢	..... ثالثاً: الكتب المصورة
٣٠٧	الفصل العاشر: فوائد فقهية على كتب الفقه: «دليل الطالب»، «منار السبيل»
٣٠٩	..... فوائد فقهية على كتب الفقه
٣١٢	..... فوائد على كتاب «دليل الطالب» للعلامة الشيخ مرعي
٣١٣	..... مقدمة الشيخ مرعي في كتاب «دليل الطالب»
٣١٣	..... كتاب الطهارة
٣١٦	..... باب الآنية
٣١٧	..... باب الاستنجاء وآداب التخلي
٣١٧	..... باب السواك
٣١٨	..... باب الوضوء
٣٢٠	..... فوائد على كتاب «منار السبيل» للشيخ إبراهيم بن ضويان
٣٢٠	..... كتاب الطهارة
٣٢٢	..... باب الآنية
٣٢٢	..... باب الوضوء
٣٢٧	..... الفصل الحادي عشر: مؤلفاته
٣٢٩	..... مؤلفاته
٣٣١	..... منسك مختصر للحج
٣٣٢	..... وصف المنسك
٣٣٢	..... فصوله

٣٣٣	..... مختارات منه
٣٣٤	..... الصفحات الأخيرة من المنسك المختصر
٣٣٦	..... منسك مطول في مجموع
٣٣٦	..... وصف المجموع
٣٤١	..... المنسك الأول «سلاح الناسك في أدعية المناسك»
٣٤١	..... وصف المنسك
٣٤٢	..... تاريخ كتابة المنسك
٣٤٢	..... عرضه على العلماء
٣٤٣	..... فصوله وأبوابه
٣٤٧	..... المنسك الثاني «كفاية الناسك لأداء المناسك»
٣٤٧	..... وصف المنسك
٣٤٨	..... تاريخ كتابته
٣٤٨	..... خطبته وخاتمته
٣٤٩	..... عرضه على العلماء
٣٥٠	..... مختارات من منسكه «كفاية الناسك في أداء المناسك»
٣٥٤	..... فصوله وأبوابه
٣٥٨	..... ورد مختصر من كلام الله تعالى وكلام سيد البشر
٣٦٧	..... الفصل الثاني عشر: مختارات من فتاويه
٣٨٣	..... الفصل الثالث عشر: أيامه الأخيرة
٣٨٥	..... مرضه
٣٩١	..... وفاته رحمه الله بمنه وكرمه

- الفصل الرابع عشر : المرثي التي قيلت في الشيخ ابن جراح رحمه الله بكرمه . ٣٩٥  
رد من العلامة الشيخ الأديب إبراهيم بن سليمان الجراح
- شقيق الشيخ الأكبر على رسالة المؤلف ..... ٣٩٩
- مرثية العلامة الشيخ الأديب إبراهيم الجراح ..... ٤٠١
- مرثية الأستاذ الأديب عبد اللطيف الدين ابن أخت الشيخ ..... ٤٠٣
- مرثية الشيخ أحمد بن غنام الرشيد الحمود ..... ٤٠٥
- مرثية أخرى للشيخ أحمد بن غنام الرشيد الحمود ..... ٤٠٨
- مرثية جاسم الفهيد ..... ٤١٠
- مرثية حاكم المطيري ..... ٤١٣
- الفصل الخامس عشر : الملاحق والصور ..... ٤١٥ - ٤٥٦



رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)



[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس

[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)